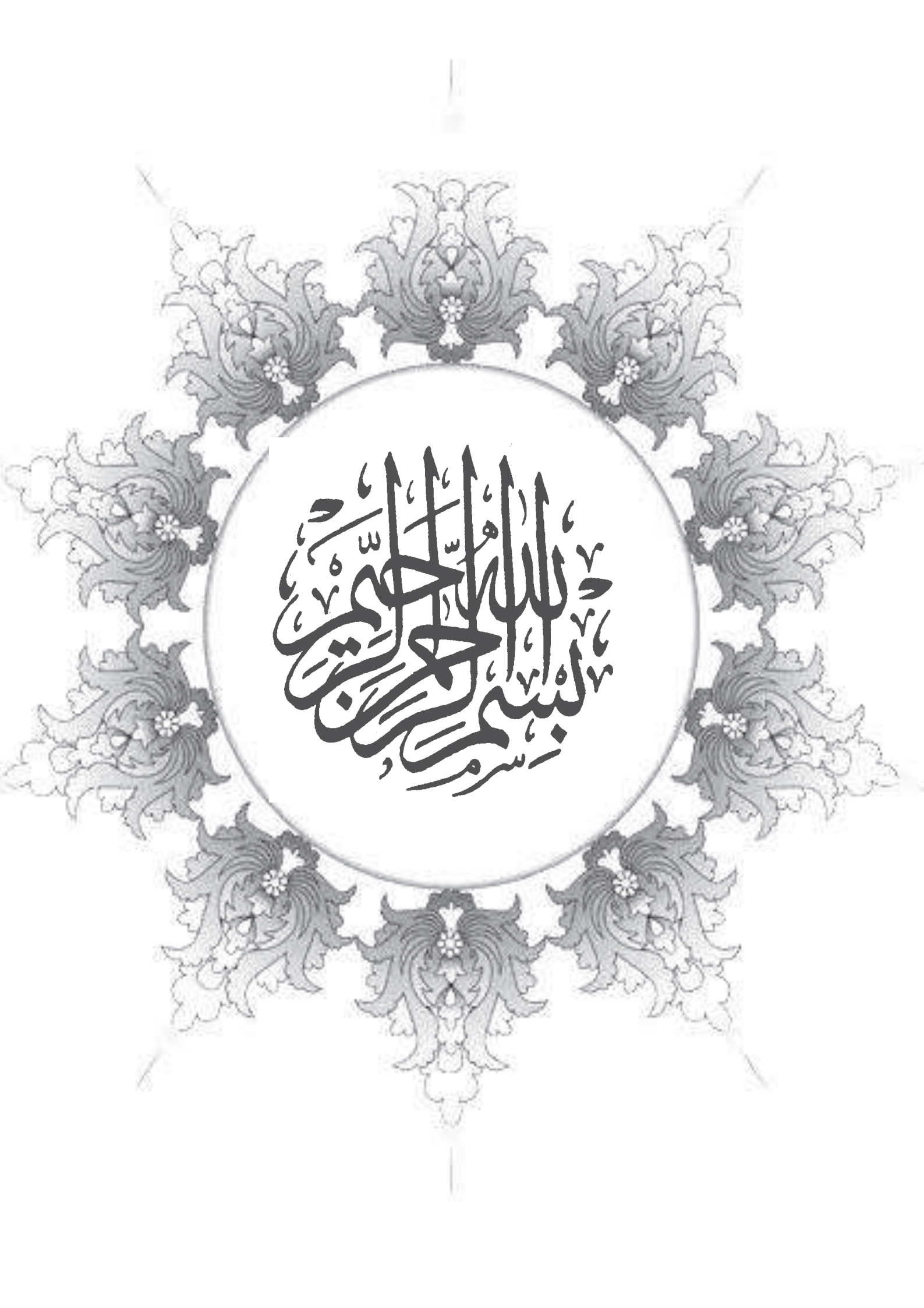
بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة قاصدي مرباح-ورقلة-

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم علوم التسيير

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الليسانس في علوم التسيير

تخصص: مالية

بعنوان:

دور البنوك التجارية في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

– دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي – وكالة ورقلة–

من إعداد الطالبين:

- عبد الرؤوف أحمد مسعود
- محمد ياسين بابا عربي

تحت إشراف:

د. محمد زرقون

السنة الجامعية: 2012 /2013

شكر وعرفان

الحمد لله الذي منّ علينا بنعمة العقل والصبر وأرشدنا طريق العلم، نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من ساهم من قريب أو بعيد في انجاز هذا العمل المتواضع، ونخص بالذكر

الأستاذ المشرف والمحترم " محمد زرقون " على كل توجيهاته ونصائحه القيمة طيلة فترة الإشراف.

إلى كل أساتذة جامعة قاصدي مرباح وعمال المكتبة وكل من علمنا وله فضل علينا.

إلى كل من ساعدنا في انجاز هذه المذكرة المتواضعة ولو بالكلمة الطيبة.

وفي الأخير نسأل المولى عز وجل أن يجعلنا ممن يكثر ذكره فينال فضله ويحفظ أمره، وان يغمر قلوبنا بمحبته ويرضى علينا.

العـــلم من فـــضله، لمـــن خدمـــه

أن يجـــعل النـــاس كلهم خدَّمـــه

فواجـــب صَـــوْنَهُ عـــليه كـــــما

يصون في الـــناس عرضـــه ودَمـــهْ

فمـــن حـــوى العـــلم ثم أودعـــه

بجـــــهله غـــير أهـــله ظلمـــــه

قائمة المحتويات

كلمة شكر وعرفان	I
قائمة المحتويات	II
فهرس الجداول	V
فهرس الأشكال	VII
مقـــدمـــــــة	أ-د
الفصل الأول:مدخل للبنوك التجارية	1
تمهيـــــد	2
المبحث الأول: البنوك التجارية	3
المطلب الأول: نشأة وتعريف البنوك التجارية	3
المطلب الثاني: أسس البنك التجاري	4
المطلب الثالث : ميزانية البنك التجاري	6
المبحث الثاني: النظام المصرفي الجزائري	11
المطلب الأول : تعريف النظام المصرفي وهيكله	11
المطلب الثاني : مفاهيم عامة حول النظام البنكي الجزائري ومراحل تطوره	13
المطلب الثالث : أهم مؤسسات النظام البنكي الجزائري	15
خلاصة الفصل	19
الفصل الثاني: قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.	20
تمهيـــــد	21
المبحث الأول: نظرة عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	22
المطلب الأول:محاولة تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتعاريف المختلفة لها	22
المطلب الثاني: أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها الاقتصادية	25
المطلب الثالث: خصائص ومميزات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	29
المبحث الثاني:وضعية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	30

المطلب الأول: مكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	30
المطلب الثاني: العراقيل الصغيرة والمتوسطة المؤسسات تواجه التي والمشاكل	37
المطلب الثالث: تقييم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	40
خلاصة الفصل	42
الفصل الثالث:التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	43
تمهيـــــد	44
المبحث الأول: ماهية التمويل	45
المطلب الأول : تعريف التمويل وأهميته	45
المطلب الثاني: أنواع التمويل	46
المطلب الثالث: مخاطر وضمانات التمويل	47
المبحث الثاني: التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	50
المطلب الأول: مفهوم القروض وخصائصه	50
المطلب الثاني: التمويل البنكي وطـــرق التمويـــل الأخرى	53
المطلب الثالث: إجراءات التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	54
خلاصة الفصل	60
الفصل الرابع:دراسة حالة ببنك الجزائر الخارجي وكالة ورقلة	61
تمهيـــد	62
المبحث الأول : تقديم عام عن بنك الجزائر الخارجي مجال الدراسة	63
المطلب الأول : لمحة عن بنك الجزائر الخارجي	63
المطلب الثاني : تقديم عام حول وكالة بنك الجزائر الخارجي بورقلة	66
المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي وكالة ورقلة	67
المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لتمويل مؤسسة صغيرة	69
المطلب الأول: تقديم المؤسسة المستفيدة من التمويل وطبيعة نشاطها	69
المطلب الثاني: دراسة ملف طلب القرض من طرف البنك	69
المطلب الثالث : التحليل واتخاذ قرار التمويل	73

خلاصة الفصل	81
خاتمـــــة	83
قائمة المراجع	

فهرس الجداول

الرقم	تسمية الجدول	الصفحة
01	ميزانية البنك التجاري	07
02	المعايير الكمية المعتمدة في تحديد تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	25
03	تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس تنظيم العمل.	27
04	توزيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر خلال 2010-2011	30
05	توزيع م ص م حسب قطاع النشاط	31
06	تطور الميزان التجاري الجزائري 2010 –2011	32
07	توزيع العام للواردات حسب الطابع القانوني2010	33
08	أهم المنتوجات المصدرة خارج قطاع المحروقات2010 -2011	34
09	تطور الناتج الداخلي الخام حسب الطابع القانوني (2006-2010)	35
10	تطور القيمة المضافة حسب الطابع القانوني وقطاع النشاط(2008-2010)	36
11	هيكل التمويل الثلاثي نسبة للاستثمار الإجمالي	53
12	يبين قيمة القرض المطلوب للمؤسسة(X)،الممولة من طرفBEA ورقلة	70
13	يمثل جانب الأصول للميزانية المحاسبية التقديرية للسنوات الثلاث للمؤسسة(X)، الممولة من طرفBEA ورقلة.	71
14	يمثل جانب الخصوم للميزانية المحاسبية التقديرية للسنوات الثلاث للمؤسسة(X). الممولة من طرفBEA ورقلة.	72
15	جدول حسابات النتائج لثلاث سنوات للمؤسسة(X) الممولة من طرفBEA ورقلة.	73
16	يبين حساب ر. م .ع. الدائم للسنوات الثلاثة للمؤسسة(X)، الممولة من طرفBEA	74
17	يبين حساب إ. ر. م .ع للسنوات الثلاثة للمؤسسة(X) الممولة من طرفBEA ورقلة	74
18	يبين حساب الخزينة للسنوات الثلاثة للمؤسسة(X)، الممولة من طرفBEA ورقلة	75

19	يبين حساب نسبة التمويل الدائم للمؤسسة(X) الممولة من طرفBEA ورقلة	75
20	يبين حساب نسبة الإستقلالية المالية للمؤسسة(X) الممولة من طرفBEA ورقلة	76
21	يبين حساب نسبة قابلية التسديد للسنوات الثلاثة للمؤسسة(X)، الممولة من طرفBEA	76
22	يبين حساب نسبة السيولة العامة للسنوات الثلاثة للمؤسسة(X)، الممولة من طرفBEA	77
23	يبين حساب نسبة الخزينة الحالية للسنوات الثلاثة للمؤسسة(X)	77
24	يبين التكاليف للسنوات الثلاث للمؤسسة(X)، الممولة من طرفBEA ورقلة.	78
25	يبين الإيرادات للسنوات الثلاث للمؤسسة(X)، الممولة من طرفBEA ورقلة.	79
26	يبين النتائج للسنوات الثلاث للمؤسسة(X)، الممولة من طرفBEA ورقلة.	79
27	يبين اقتطاع الفائدة للسنوات الخمس القادمة للمؤسسة(X)	80

فهرس الأشكال

الرقم	تسمية الشكل	الصفحة
01	الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي	65
02	الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي وكالة ورقلة	67

المقـــــدمة

1 –طرح إشكالية البحث:

كانت البنوك التجارية في القديم عبارة عن خزانة يضع فيها الأفراد و المؤسسات أموالهم لحمايتها من الضياع والسرقة ، والآن أصبحت داعمة أساسية لنمو اقتصاد لأي بلد ، وهذا بتطور الجهاز المصرفي ، ففي الجزائر مر النظام المصرفي بعدة تطورات هامة منها إنشاء البنك المركزي والصندوق الجزائري للتنمية ،حيث واصل هذا النظام تطوره وذلك بإنشاء البنوك التجارية ، مما جعلته يحقق دورا بارزا في الاقتصاد الوطني وذلك من خلال منح القروض التي أصبحت من أهم وظائف البنوك التي لا مجال لحصرها هنا ، حيث تعتبر القروض كمصدر خارجي لتمويل أي مشروع مهما كان نوعه وحجمه.

ولقد أصبح مجتمع اليوم مجتمع يعج بالأعمال ، والمؤسسات التي أصبحت تشكل لنا مجتمع متوازن وأكثر آمانا واستقرارا وانتعاشا ومن بين هذه المؤسسات نجد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والتي بدورها لها علاقة وطيدة بالبنوك وذلك من خلال عملية التمويل الذي هو موضوع بحثنا حيث أصبحت البنوك وخاصة منها البنوك التجارية عبارة عن الداعم الكبير لإنشاء هذا النوع من المؤسسات ، حيث أبدت الدول المتقدمة والنامية اهتماما كبيرا بهذه المؤسسات خاصة في الدول التي تعاني من مشاكل كالبطالة ، وذلك بتقديم تسهيلات لمنح القرض وإنشاء مؤسسات متخصصة في تمويل ودعم هذه المشاريع ،وتعتبر المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من المشاريع المربحة لأصحابها والمجتمع ،وهذا لأنها تخاطب السواد الأعظم من أفراد المجتمع وأصحاب الأموال الصغيرة الذي يشكلون النسبة الكبيرة في ديمغرافية أي مجتمع ،علاوة على ما توفره من فرص العمل ،حيث أصبحت لها مكانة مرموقة إلا أن هذا النوع من المؤسسات قد تعاني مشكل التمويل لذلك نجدها تلجأ إلى البنوك من أجل التمويل مما دفعنا إلى طرح هذا الإشكال.و المتمثل في:

-ماهو الدور البنوك التجارية بتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر و ماهي الإجراءات التي تتبعها في ذلك؟

ومن أجل تبسيط الإشكالية تم وضع الأسئلة الجزئية:

- ماذا يقصد بالبنوك التجارية ؟ وما هي وظائفها ؟
- ما هو المقصود بالنظام المصرفي وما هي مراحل تطوره ؟
- ما هو مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وما هي المقاييس التي تعرف بها ؟
- ماذا يقصد بالتمويل وما هي طرقه؟
- ما هي التدابير التي تتخذها البنوك التجارية عند تمويلها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟

2 –الفرضيات:

وللإجابة على هذه الإشكاليات والتساؤلات الفرعية تم وضع الفرضيات التالية :

- البنوك التجارية مؤسسات مصرفية تقوم بعدة وظائف منها تقديم القروض؛
- النظام المصرفي عبارة عن مجموعة من الهياكل المالية والمصرفية مر تطوره بعدة مراحل؛

– هناك جدل وتباين كبير حول مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كما أن هناك عدة مقاييس يمكن تعريفها بها؛

– التمويل هو الأموال التي يمكن أن تغطي به المؤسسة نفقاتها وإلتزاماتها وله عدة طرق؛

– إن عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تمر بعدة مراحل وإجراءات.

وقد تما إختيار الموضوع للأسباب الأتية:

- إبراز مكانه البنوك التجارية ودورها في تنمية الاقتصاد الوطني؛
- إزالة الغموض حول مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؛
- معرفة كيفية عملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنوك.

3 – أهمية البحث:

– باعتباره أحد أهم الدعائم الأساسية للاقتصاد الوطني؛

– كون هذا البحث يسلط الضوء على الكيفية أو بالأحرى على مختلف التقنيات والأساليب التي تتبعها البنوك التجارية في تمويلها للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وكذا الاجراءات المتخذة من الجانبين في نجاح عملية التمويل؛

– التغيرات الحاصلة في السياسات النقدية الطبقة من طرف البنوك وهذا تماشيا مع قانون النقد والقرض 10/90؛

– إن الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة وإلى منطقة التبادل الحر للاتحاد الأوروبي يتطلب وجود محيط مؤسساتي قوي وهذا لا يتم إلا بالنهوض بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتدعيمها؛

– بالإضافة إلى أنه يسلط الضوء على مختلف الصعوبات وأهم المشاكل التي تعرقل عمل هذه المؤسسات في المحيط الاقتصادي الحالي.

4 –أهداف البحث:

يمكن أن نقول أن هناك عدة اهداف من خلال انجاز هذا البحث وتتمثل في:

- معرفة طريقة تمويل البنوك التجارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكيفية إجراءاته؛
- إعطاء نظرة شاملة على مختلف البنوك التجارية؛
- توضيح عملية التمويل التي تهدف إلى تحريك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وكذا تشغيلها؛
- إبراز أهمية تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لرفع قدراتها التنافسية، وكذا المحافظة على بقائها؛
- محاولة إبراز الدور الذي تقوم به البنوك في نجاح هذه المؤسسات؛
- محاولة توضيح الدور المهم الذي تقوم به المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بلادنا في تحقيق الانتعاش الاقتصادي.

5 –المنهج المستخدم:

من أجل أقامه هذا البحث قمنا بإتباع المنهج الوصفي التحليلي والمنهج التاريخي في الجانب النظري، أما في الجانب التطبيقي اعتمدنا على دراسة الحالة.

6 –هيكل واجزاء البحث:

لإسقاط الدراسة وبإحاطة بجوانب الموضوع قمنا بتقسيم بحثنا إلى أربعة فصول وهي كما يلي:

الفصل الأول يتمحور حول البنوك التجارية أما الفصل الثاني فهو يتحدث عن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أما الفصل الثالث فيتمحور حول تمويل البنوك التجارية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث سيتم التحدث فيه عن تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالقروض وإجراءات منحها ، ولتطبيق بحثنا خصصنا الفصل الرابع لدراسة حالة بنك الجزائر الخارجي ،وذلك من خلال التعرض لدراسة تطبيقية حول تمويل مؤسسة مصغرة.

7 –صعوبات البحث :

من المشاكل التي إعترضتنا أثناء إنجاز هذا البحث والمتمثلة في صعوبة الحصول وجمع المعلومات في البنك – محل الدراسة التطبيقية– نظرا لسرية الملفات وأرقام حسابات الزبائن التي تعد من أسرار المهنة.

الفصل الأول

مدخل للبنوك التجارية

تمهيـــــد:

يتكون الجهاز المصرفي لأي دولة من مجموع المصارف العاملة في هذا البلد حيث لكل دولة بنك مركزي يقوم بدوره كمصرف للحكومة، والذي يختلف عن غيره من المصارف في كونه لا يستهدف الربح، كما له حق الإشراف والرقابة على وحدات القطاع المصرفي.

ومن المؤسسات المالية التي يتكون منها الجهاز المصرفي البنوك التجارية التي تتنوع أنشطتها التي تزاولها. وهذه البنوك من المؤسسات التي تمارس الوساطة المالية. حيث تتمثل مهمتها الأساسية والتقليدية في تلقي ودائع العائلات والمؤسسات والسلطات الحكومية حتى سميت- بنوك الودائع- والقيام بإقراض الأموال وهذا ما سنتطرق إليه في الفصل الأول الذي يشمل على مبحثين:

- ✓ المبحث الأول: يتناول البنوك التجارية؛
- ✓ المبحث الثاني: النظام المصرفي الجزائري.

المبحث الأول: البنوك التجارية.

تقوم البنوك التجارية بصفة معتادة بقبول ودائع تدفع عند الطلب أو لأجال محددة كما تمنح القروض بما يحقق أهدافها ويدعم الاقتصاد القومي، بالإضافة إلى مباشرة عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي بما في ذلك إنشاء المشروعات وما تتطلبه من عمليات مصرفية وتجارية ومالية.

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنوك التجارية.

1- نشأة البنوك التجارية:

ارتبطت نشأة البنوك التجارية تاريخيا بنشأة النظام الإنتاجي الرأسمالي. فقد كان التراكم البدائي لرأس المال هو الشرط الضروري لميلاد الرأسمالية [1]. فنشأة البنوك التجارية كانت من خلال تطور نشاط الصيارفة الذين كانوا يقبلون الودائع مقابل إيصالات أو شهادات إيداع بمبلغ الوديعة ويحصلون مقابل ذلك على عمولة وقد لاحظوا بمزاولتهم لهذا النشاط أن جزءا كبيرا منها لا يسحب فقاموا بإقراض هذه الودائع، وهكذا ورثت البنوك التجارية هذه الوظائف عن الصيارفة، فظهر أول بنك سنة 1517م بالبندقية، ثم بنك أمستردام عام 1609 م، ومنذ بداية القرن 18أخذ عدد البنوك التجارية يزداد تدريجيا ومع انتشار الثورة الصناعية في أوروبا ظهرت الشركات ذات الحجم الكبير وبرزت الحاجة إلى بنوك كبيرة الحجم لتمويلها.

وقد كان لظهور النقود أثر كبير على زيادة الإنتاج وتطويره مما أدى إلى ازدهار التجارة الخارجية بمساعدة رأس المال التجاري وزادت الحاجة إلى القروض، ولذلك تغير وجه الرأسمالية الربوية القديمة و لم تعد مهمتها إقراض المحتاجين للاستهلاك بل تنوعت عملياتها ومهدت للرأسمالية المصرفية التي تمتلك البنوك في تجارة النقود. وبصعود النظام الإنتاجي الرأسمالي الذي واكب الثورة الصناعية الكبيرة التي غيرت من حجم المشروعات الصناعية، ذلك أن الصناعة الآلية الكبيرة تتطلب الأموال الضخمة، بدأت البنوك تعتبر جهاز فعال في خدمة الرأسمالية الصناعية من خلال تجميع المدخرات وإقراضها لرجال الصناعة وأصبحت وسيطا ماليا بين الرأسماليين والمدخرين.

2- تعريف البنك التجاري:

للبنك التجاري عدة تعاريف، فهناك من يعرفه على أساس لغوي ، وهناك من يعرفه حسب أنشطته.

---

[1]- سامة محمد الفولي، مجدي شهاب، **مبادئ النقود والبنوك**، الدار الجامعية الجديدة للنشر الإسكندرية، 1999 ص 166.

2-1- التعريف اللغوي: يقال بالعربية: صرف الدنانير أي بدلها بالدراهم أو دنانير سواها. والصراف أو الصيرفي – وجمعها صيارفة – وهو بياع النقود بنقود غيرها. والصرافة أو الصيارفة هي حرفة الصراف والمصرف (وهي كلمة محدثة) وجمعها مصارف تعني المؤسسة المالية التي تتعاطى الاقتراض والإقراض.

وكلمة بنك أصلها الكلمة الإيطالية Bunco وتعني مصطبة، وكان يقصد بها في البدء المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة، ثم تطور المعنى ليقصد بالكلمة المنضدة التي يتم فوقها تداول العملات ثم أصبحت في النهاية تعني المكان الذي توجد فيه تلك المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود [1] .

2-2- تعريف البنك حسب أنشطته:

البنوك التجارية هي المؤسسات التي تقوم بصفة معتادة بقبول الودائع تحت الطلب أو لأجال محددة،وتزاول عمليات التمويل الداخلي والخارجي وتباشر عمليات تنمية الادخار والاستثمار المالي في الداخل والخارج [2].

كما تعرف بأنها تلك المؤسسات غير المتخصصة المتمثلة في مشروع رأسمالي يتعامل في النقود إقراضا واقتراضا ويأ خد شكل مؤسسة نقدية كبيرة ذات فروع تغطي في الغالب الجزء الأكبر من إقليم الدولة، وتقوم بجمع الأموال في صورة ودائع لتوظيفها في عمليات إقراض للأفراد والمشروعات والدولة فهي تقبل الودائع الصرفية، وتخلق الودائع بمناسبة الاقتراض وتنقل الودائع بين عملاء البنك. وتعطى هذه الودائع في مقابل الكمبيالات أو الأوراق الحكومية والأوراق المالية بصفة عامة .كما أنها تتعامل في الصرف أي في بيع وشراء العملات الأجنبية بالعملة الوطنية وتقوم بعمليات تمويل التجارة الخارجية. والبنك التجاري وان قام بتجميع مدخرات الأفراد والمنشات لوضعها تحت تصرف المشروعات لاستخدامها كرأسمال متداول، إلا أن جل عملة يتمثل في خلق وسائل دفع في صورة نقود مصرفية، عن طريق منح الائتمان (القروض) .[3]

ومن خلال كل ما سبق يمكن أن نستنتج أن النشاط الأساسي للبنك هو تعبئة الادخار بمعنى جمع الودائع، ومنح القروض وتمويل المشروعات بالأموال اللازمة لها وهو بذلك يمارس دور الوسيط بين المدخرين والمستثمرين بالإضافة إلى أنشطة أخرى تطورت مع الزمن.

---

(1) – شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1992، ص24 .

(2) – حسين بني هاني، **اقتصاديات النقود والبنوك** ، دار الكندي للنشر والتوزيع الأردن 2003. ص206 .

(3) – جبوري وآخرون، **إستراتجيات البنوك التجارية ومدى تكيفها مع القواعد الاقتصادية الجديدة**، جامعة قسنطينة ،2003،ص90.

المطلب الثاني: أسس البنك التجاري.

1- الربحية:

إن هدف تحقيق الربح وتعظيمه هو أول ما تهتم به البنوك التجارية ولكي يحقق البنك هذه الأرباح يتوجب عليه توظيف الأموال التي يحصل عليها من المصادر المختلفة وان يخفض نفقاته وتكاليفه لأن الأرباح هي الفرق بين الإيرادات الإجمالية والنفقات الكلية. حيث تتكون الإيرادات الإجمالية للبنك بشكل رئيسي من نتائج عمليات الإقراض والاستثمار التي يقوم بها البنك، بالإضافة إلى الأرباح الرأسمالية التي تنتج عن ارتفاع القيمة السوقية لبعض أصوله.

أما النفقات فتتمثل في نفقات إدارية تشغيلية والفوائد التي يدفعها الأفراد إضافة إلى الخسائر التي قد تنشأ عن انخفاض بعض الأصول الرأسمالية والقروض التي قد يعجز عن استردادها، وتتركز المصلحة الاقتصادية في تحقيق اكبر فائض عن طريق تحقيق أكبر فائض ممكن بين إيراداته الإجمالية ونفقات أكبر إيراد ممكن من ناحية أخرى. [1].

نستنتج مما سبق انه في حالة ما إذا تدهورت أحوال البنك التجاري وحقق خسائر فإن العملاء كثيرا ما يلجأ ون إلى سحب أموالهم، ولهذا فعلى البنك أن يخفض من النفقات السالفة

الذكر خاصة المتعلقة منها بالإدارة والتشغيل، أما بالنسبة للفوائد فعلى البنك أن ينظر إلى نسبة هذه الفوائد إلى الإيراد الكلي المتحصل عليه نتيجة تشغيل الودائع التي يدفع عليها البنك فوائد ولا يخاطر بدفع فوائد أعلى مما هو سائد بغية الحصول على ودائع لتوظيفها.

2- السيولة :

السيولة تعني قابلية الأصل للتحويل إلى نقدية بسرعة وبدون خسارة لمواجهة الالتزامات المستحقة الدفع حاليا أو خلال فترة قصيرة، والسيولة أول ما تهتم به البنوك التجارية من الناحية التشغيلية لأن توفرها مرتبط بوجود البنك وكيانه إذ أن البنك لا يستطيع أن يقول للمودعين:

" تعالوا غدا إذا طلبوا سحب جزء من ودائعهم أو سحبها جميعا.

إن قدرة البنك على مواجهة السحوبات العادية والمفاجئة تسمى مبدأ السيولة العامة وتقوم على:

- درجة ثبات الودائع وقدرة المصرف على الاحتفاظ بها عند المستوى الذي يناسب سياسة الائتمان.
- سيولة كل عملية من عمليات الإقراض الذي يعقدها وهو ما نعبر عنه بسيولة العمل الائتمانية. [2]

وتجدر الإشارة إلى أن البنك التجاري ينبغي عليه أن يكون في كامل الاستعداد للوفاء بالودائع تحت الطلب لأنه بمجرد انتشار إشاعة من عدم توفر سيولة كافية لدى أي بنك كفيل بأن يزعزع ثقة المودعين في البنك وهذا ما

---

(1) - زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة، **إدارة البنوك** ، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان1996، ص91- 92.

(2) - جبوري وآخرون ،مرجع سابق ،ص 67.

يجعل المودعين يسحبون ودائعهم وبالتالي إفلاس البنك. ولذا يجب على البنك معرفة نمط سرعة الودائع وحركتها وحجمها وفترة مكوثها. وعادة ما يفضل البنك الودائع الكبيرة الحجم والثابتة نسبيا. كذلك من خلال معرفة سرعة وسهولة تحويل العملية الائتمانية إلى نقود، فهذه السهولة ترجع إلى قدرة المتعامل على الوفاء بالتزاماته في موعدها أما السرعة فتكمن في قصر اجل العملية الذي عقدت العملية.

3-الأمان أو الضمان:

إن أساس كل عمليات التوظيف لأموال البنك هوا الثقة بأن الأموال التي يقرضها البنك سوف تعود إليه في الأجل المحدد.

من الواضح أن البنك يمكن أن يوظف أمواله في نواح مضمونة من حيث الربح ومن حيث قلة المخاطر وجعل البنك في مستوى أمان مقبول من ناحية عدة مخاطر(السرقة الاختلاس...الخ)

ولأن رأسمال البنك يتسم بالصغر، إذ لا تزيد نسبته إلى صافي الأصول عن عشرة بالمائة

وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين الذي يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للاستثمار. فالبنك لا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال فإذا زادت الخسائر عن ذلك فقد.

تستهدف جزء من أموال المودعين والنتيجة هي الإعلان عن إفلاس البنك ومنه تعرض البنك إلى التصفية الإجبارية بصفة تلقائية. [1]

المطلب الثالث: ميزانية البنك التجاري.

سوف نستعرض في هذا المطلب موارد واستخدامات البنك التجاري والتي يمكن التعرف عليها من خلال ملاحظة ميزانية هذا البنك، وهي عبارة قائمة مكونة من عمودين متساويين في القيمة، عمود خاص بالخصوم، أي الموارد المالية الموجودة في حوزة البنك التجاري وهي بمثابة ذمم على البنك، وعمود أخر خاص بالأصول ويبين كيفية الاستفادة من الخصوم.

[1] - جبوري وآخرون،مرجع سابق،ص 30-31.

ويمكن تصوير ميزانية البنك التجاري على النحو التالي:[1]

الجدول(1): ميزانية البنك التجاري:

الأصول (الاستخدامات)	الخصوم (الموارد)
1- أرصدة نقدية حاضرة - نقود حاضرة في خزينة البنك التجاري - أرصدة نقدية مودعة لدى البنك المركزي - أرصدة سائلة أخرى 2 - حوالات مخصومة - أذونات الخزينة - أوراق تجارية 3- مستحق على البنوك 4- أوراق مالية واستثمارات - سندات حكومية -أوراق مالية أخرى 5- قروض وسلفيات - قروض مقابل ضمانات - قروض بدون ضمانات	1- رأس المال المدفوع 2- الاحتياطي القانوني 3- شيكات وحوالات واعتمادات دورية مستحقة الدفع 4- مستحق للبنوك 5- الوداع - ودائع حكومية وخاصة - ودائع جارية - ودائع لأجل - - ودائع التوفير
مجموع الأصول	مجموع الخصوم

المصدر: زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة،مرجع سابق. ص91. 92.

الفرع الأول : موارد البنك التجاري :

1 -رأس المال:

ويتكون من المبالغ التي دفعها المؤسسون أو أصحاب البنك التجاري لتكوين رأس المال الاسمي للبنك وهو لا يشكل إلا نسبة ضئيلة من إجمالي الخصوم وانه بمثابة حساب مدين للمؤسسين .

(1) - زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة،مرجع سابق. ص91- 92 .

2 -الاحتياطي القانوني والخاص:

وهو عبارة عن ذلك الجزء المقتطع من الأرباح التي تراكمت لدى البنك التجاري خلال سنوات عمله وهو على نوعين.

2-1- احتياطي قانوني:

حيث يلزم البنك قانونيا بتكوينه أي يجب على البنك إدارة البنك أن تحتفظ بجزء من الأرباح كاحتياطي وذلك لدعم مركزه المالي وبناء سمعة طيبة للبنك

2-2- احتياطي خاص:

حيث يحتفظ به البنك اختياريا وعادة ما يطلق على هذا النوع من الاحتياطي بالاحتياطي الخفي ويعتمد مقدار هذا الاحتياطي على تقدير إدارة البنك إلى الحاجة إليه في المستقبل لتغطية النفقات المتوقعة مثل اندثار المباني والأثاث...الخ.

3- شيكات وحوالات واعتمادات دورية مستحقة الدفع:

هي عبارة عن التزامات أو ذمم على البنك يكون البنك ملزما بتسديدها عند تاريخ استحقاقها.

4- مستحق للبنوك:

تلجأ البنوك للاقتراض من بعضها البعض خاصة في أوقات الضيق المالي، فقد يلجأ احد البنوك إلى الاقتراض من بنك أو عدة بنوك أخرى لمواجهة الزيادة الطارئة في طلب الأفراد على نقود الودائع. ويعتبر لجوء البنك إلى مثل هذا الاقتراض طارئا سرعان ما يزول بزوال الأسباب الدعائية له.

5- الودائع:

تمثل الودائع المصدر الرئيسي لموارد البنك التجاري وهي على أنواع:

5-1- ودائع جارية:

حيث يلزم البنك التجاري بأداء وظيفته في تسديد قيمة الودائع ومواجهة سحوبات العملاء على ودائعهم وصرف قيمة الشيكات عند الطلب وعادة لا يحصل أصحاب هذه الودائع على فائدة.

5-2- ودائع لأجل:

حيث يلتزم البنك التجاري بدفع قيمتها في وقت لاحق عند تاريخ معين ، ويحصل أصحاب هذه الودائع على فوائد.[1]

[1]- زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة،مرجع سابق،ص93.

5-3- ودائع بإخطار:

لا يستطيع أصحاب هذه الودائع السحب عليها قبل إعلام البنك التجاري بفترة متفق عليها قبل السحب ويحصل أصحاب هذه الودائع على فائدة.

5-4- ودائع التوفير:

يحتفظ أصحاب هذه الودائع على دفاتر توفير تسجل فيها المبالغ المسحوبة والمبالغ المودعة، ولا يمكن التعرف على رصيد الحساب إلا عند تقديم المودع دفتر التوفير.[1]

الفرع الثاني: استخدامات البنك التجاري.

1- أرصدة نقدية حاضرة:

وتتمثل في السيولة النقدية الكاملة وتتخذ عدة أشكال:

1-1- نقود حاضرة في خزينة البنك التجاري:

حيث يحتفظ البنك التجاري بكمية من السيولة النقدية من نقود معدنية ونقود ورقية لمواجهة طلب المودعين وتسديد قيمة الشيكات المسحوبة على ودائعهم.

1-2- أرصدة نقدية مودعة لدى البنك المركزي:

حيث يفرض البنك المركزي على البنوك التجارية أن تحتفظ بنسبة من ودائعها على شكل سيولة نقدية حاضرة في خزائن البنك المركزي، تحدد هذه النسبة وفقا لمتطلبات السياسة النقدية ويطلق عليها نسبة الاحتياطي القانوني.

1- 3- الأرصدة السائلة الأخرى:

عبارة عن شيكات وحوالات وأوراق مالية يتوقع تحويلها إلى سيولة نقدية كاملة بسهولة.

2- حوالات مخصومة:

2-1- أذونات الخزينة:

وهي عبارة عن سندات حكومية تقدم إلى البنك التجاري مقابل حصول الحكومة على قرض من البنك التجاري، وتفرض البنوك التجارية سعر فائدة على هذه القروض الممنوحة إلىالحكومة.

وهنا يكون سعر الفائدة أقل من أسعار الفائدة المفروضة على القروض المتوسطة والطويلة الأجل.

2-2- أوراق تجارية: يلجأ الأفراد غلى البنوك التجارية للحصول على القروض مقابل خصم ما لديهم من أوراق تجارية (سفتجة) وتفرض البنوك التجارية سعر فائدة (سعر خصم) على القروض الممنوحة إلى الأفراد وعادة

[1] - زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة،مرجع سابق،ص94.

تكون أسعار فائدة منخفضة يطلق على هذه الأصول اسم الاحتياطيات الثانوية لدى البنوك التجارية لأنها تتميز بسهولة تحويلها إلى نقود كاملة السيولة بسرعة وبدون خسارة بتقديمها إلى البنك المركزي المستعد لإعادة خصمها في أي وقت.

3- مستحق على البنوك: بخلاف الفقرة الموجودة في جانب الخصوم، إذ تلجأ البنوك التجارية إلى أحد البنوك التجارية للاقتراض منه عند الضرورة لدعم سيولتها النقدية.وفي هذه الحالة يفرض البنك التجاري سعر فائدة على القروض الممنوحة إلى البنوك التجارية الأخرى.

4- أوراق مالية واستثمارات:

عادة ما تقوم البنوك التجارية باستثمار جزء من مواردها في شراء السندات الحكومية أو الأوراق المالية من أسهم وسندات القطاع الخاص سعيا وراء الحصول على الأرباح حيث أن هذه الاستثمارات لها عوائد مرتفعة ولكنها اقل سيولة من الحوالات المخصومة إذ ليس من السهل بيعها بسرعة خاصة عندما يسود الركود أسواق المال وقد يتطلب على أصحابها الانتظار حتى تاريخ الاستحقاق إلا أن العائد عليها يكون كبيرا.

5- قروض وسلفيات:

يعتبر هذا الأصل أكثر الأصول ربحا واقلها سيولة، إذ ليس من حق البنك التجاري أن يطالب العميل أن بتسديد قيمة هذه القروض والسلفيات قبل أن يحين تاريخ استحقاقها، وتتخذ هذه القروض شكلين هما:

5-1- قروض مقابل ضمان:

ويكون هذا النوع من القروض مكفولا بضمانات عينية، وقد يا خد الضمان العيني شكل بضائع،أوراق تجارية، ذهب، عقارات، آلات... الخ وقد يكون الضمان بكفالة شخص موثوق به.

5-2- قروض بدون ضمان:

في السابق كانت البنوك تتردد في منح مثل هذه القروض إلا في حدود ضيقة.إلا انه في الوقت الحاضر اتسع تقديم مثل هذه القروض، وقد يعود السبب إلى اتساع دور القطاع العام في الاقتصاد الوطني، خاصة وأن الكثير من البنوك التجارية أصبحت ملكا للدولة، وفي هذه الحالة يصبح المقترض مدينا للدولة، ومن الصعب التهرب من مديونيته.[1]

[1]- زياد سليم رمضان، محفوظ أحمد جودة،مرجع سابق،ص95-96 .

المبحث الثاني: النظام المصرفي الجزائري.

إن أهمية دراسة النظام المصرفي على المستويين النظري والتطبيقي ينبثق من دوره الفعال في الاقتصاديات المختلفة فهو المحرك الأساسي لمختلف فعاليات الاقتصاد الوطني من حيث أن تنظيمه والتحكم في البنوك الموجودة فيه يمكن من شد وتعبئة موارد الأمة والحفاظ عليها وتنميتها وإعادة توزيعها على مختلف الاستخدامات بما يخدم الاقتصاد.

المطلب الأول: تعريف النظام المصرفي وأشكال هيكله.

1- تعريف النظام المصرفي: تتوفر في كل بلد من البلدان مجموعة من المؤسسات التي تتكفل بحفظ النقود، وحشد موارد المجتمع من الأموال، وسد حاجات البلاد إلى مختلف ضروب الإئتمان المتفاوتة الآجال، وإنشاء وسائط الدفع المتداولة بين الناس، وما إلى ذلك. ومثال هذه المؤسسات بيوت قبول وخصم الكمبيالات، وشركات التأمين، وصناديق التأمين والإدخار والتوفير والمعاشات وبيوت توظيف الأسهم والسندات، وشركات ومؤسسات التمويل على اختلاف أنواعها، والجمعيات التعاونية، وبيوت التسليف على رهونات...إلخ بل يشكل المرابون الذين ينتشرون بالقرى جانبا هاما من جوانب النظام الائتماني في كثير من البلاد المختلفة إقتصاديا ولما كان يطلق على سوق التعامل في الإئتمان أو القروض القصيرة الأجل اصطلاح «السوق النقدي» على حين يعرف سوق الاقتراض لأجل طويل بالسوق المالي، فإن في الإمكان القول أن النظام الإئتماني إنما يتألف من جملة المؤسسات التي تعمل بالسوقين النقدي والمالي. [1]

وربما كان من الصعب الوصول إلى تعريف دقيق لما يدخل في حظيرة النظام المصرفي من هذه المؤسسات، فكثيرا ما يستبهم الحد الفاصل بين المصارف وغيرها من المؤسسات المالية التي تتخصص في تجميع مدخرات الجماعة وتقديم القروض للأفراد والمشروعات، فلا يقتصر كل ضرب من ضروب المؤسسات المالية على مزاولة نوع واحد من أنواع النشاط المالي فيختص به لا يتعداه، بل لقد نحا التطور المصرفي إلى اتساع نطاق العمليات التي تزاولها البنوك التجارية (أو بنوك الودائع) على وجه الخصوص فلا غرو والحالة هذه أن استغنت كثير من التشريعات عن صياغة تعريف صريح للبنوك بتعداد أنواع المؤسسات الائتمانية التي تعتبر في نظر المشرع بنوكا أو بإيراد مختلف العمليات التي تخلع مزاولتها وصف البنوك على المؤسسات التي تتخصص فيها ولا غرر أيضا أن عرف بعض الكتاب((البنوك)) بأنها عبارة عن المؤسسات التي تضطلع بأعمال البنوك.ويمكن تعريف النظام المصرفي فيما يلي: يتمثل في مجموعة المصارف العاملة في بلد معين، ويختلف هيكلة من بلد إلى أخر وفي قمة النظام المصرفي يوجد بنك مركزي.[2] ويمكن القول أنه جزء من النظام المصرفي والمالي الذي يضم مجمل النشاطات التي تمارس

---

[1] – محمد زكي شافعي، **مقدمة في النقود والبنوك**، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، ط7، بدون سنة نشر، ص 188,189.

[2] – مفيد عبد اللاوي، **محاضرات في الإقتصاد النقدي والسياسات النقدية**، مطبعة مزوار الوادي، 2007، ص 115.

بها عمليات مصرفية، وخاصة تلك المتعلقة بمنح الائتمان وهو يشمل الجهاز المصرفي والمنشأة المالية المتخصصة والسلطات المسؤولة عن السياسات النقدية أي البنك المركزي.

ويقصد بالنظام المصرفي الذي يقال له أحيانا جهاز المصرفي هو مجموع المصارف العاملة في بلد ما.[1]

2-هيكل النظام المصرفي:

يتكون النظام المصرفي - شأنه في ذلك أي نظام- من مجموعة من الأجزاء(هي مجموعة البنوك) التي تعمل معا من خلال علاقات التبادل الترابط حسب قواعد وإجراءات محددة لتحقيق هدف أو أهداف معينة.

وتتحدد ماهية كل جزء من النظام المصرفي تبعا لمجموع من الاعتبارات هي:

- طبيعة النشاط الذي يزاوله الجزء.
- انعكاسات على مصادر الأموال ومنافذ استثمارها لدى كل جزء.

وعليه فإن أجزاء النظام المصرفي يتم تحديدها في عدد من المجموعات يضم كل منها عددا من البنوك التي تمارس نشاطا متماثلا والتي لا تختلف مواردها المالية وأوجه استثمارها، فهناك بنوك وظيفتها إصدار النقود والإشراف على النظام المصرفي ككل وأخرى تتلقى ودائع العملاء وتقوم باستخدامها في عدد من المنافذ، وثالثة لا تعتمد على أموال الغير في نشاطاته بل تقوم على استثمار مواردها الخاصة بها سواء كانت مملوكة أو مقترضة[2].

وهناك أشكال متعددة لمكونات الهيكل المصرفي أهمها:

1- المصرف ذو المكتب الواحد وهو مستقل بإدارته، ولا يسيطر على ملكية رأسماله ولا يسيره مصرف أخر، ولا يسيطر هو على ملكية مصرف آخر.

2- المصرف ذو الفروع المتعددة ويؤدي خدماته في أكثر من محل أو مكتب واحد، وتولف كل هذه الفروع كيانا قانونيا واحدا يشرف عليها المكتب الرئيسي.

3 -مجموع المصارف(Groupe Bancaire) وتتألف من مجموعة من المصارف الممتلكة من قبل شركة قابضة وتكون هذه المصارف ذات مكتب واحد أو ذات فروع متعددة.

4- سلسلة المصارف: (Chaine Bancaire) وهي تشبه مجموعة المصارف المتقدم ذكرها فيما عدا ما يتعلق بالملكية، إذ إنها هنا بيد شخص طبيعي واحد أوعدة أشخاص طبيعيين.[3]

---

[1] - عبد الرحمان توفيق، **المناهج التدريبية المكملة** ، الطبعة الثالثة، مركز الخبرات المهنية للإدارة ، مصر 2003،ص 3-4.

[2] -- شاكر القزويني، مرجع سابق، ص 36.

[3] - شاكر القزويني، مرجع سابق، ص 36.

المطلب الثاني : مفاهيم عامة حول النظام البنكي الجزائري ومراحل تطوره .

1: مفاهيم عامة حول النظام البنكي الجزائري.

تقاس فعالية النظام البنكي في أي اقتصاد كان بعنصري(ن أساسيين: العنصر الأول ويتمثل في مدى قدرة هذا النظام على تعبئة الموارد المالية وبالأخص الموارد التي لا تأتي من الإصدار النقدي ويتمثل العنصر الثاني في مـــدى قدرته على تخصيص الأموال القابلة للإقراض وفق أفضل الصيغ الممكنة وتتطلب هذه العملية وجـــود بيئـــة ذات هيكلة مناسبة وتنظيم اقتصادي ملائم تتحدد فيه الأداءات وفق قانون القيمة وهذا ما يسمح بأن يتمتع البنك بحرية الحركة واستقلالية القرار تخلق هذه الميزات أداءًا مهنيا عاليا للنظام البنكي بواسطة استغلال كل الطرق والأساليب والتقنيات المتاحة وعندما تنتقل إلى دراسة النظام البنكي الجزائري من وجهة نظر ممنية أي تطبيق الأساليب البنكية المتعارف عليها ينبغي أن تتم هذه الدراسة بنوع من العمق والتأني وأن تكون الأحكام المتوصل إليها تتميز بنوع من الحذر والتروي، وذلك لسببين على الأقل الأول وهو حداثة النظام البنكي الجزائري الذي لم يتعدى عمره عدد من السنين بينما عمر النظام البنكي في الدول المتقدمة (حيث الأداء المهني المرتفع) يمثل عدة قرون وحداثـــة النظـــام البنكي الجزائري لم تتح له الوقت الكافي للحصول على معرفة متراكمة وخبرة ممنية كافية لكي يكون لنفسه آليات للعمل تتلاءم مع الشروط العامة والشاملة والمعروفة لدى نختلف الأنظمة البنكية المتقدمة.

ويتمثل السبب الثاني في التنظيم العام الذي تم اختياره لهذا النظام والأهداف التي أنيط بتحقيقها وهنا نكتشف بصورة أكثر وضوحا الحدود الطبيعية والعملية لهذا النظام حيث أن التنظيم الذي يستند إلى النظرية المركزيـــة في التخطيط والقرار ولد رتابة وجمودا على مستوى حركيته كما أن الأهداف التي أنيط بها والمتمثلة في تمويل البرامج المخططة وفقا لصيغة النظرة المركزية ذاتها قد حد من مستوى أدائه وقلل من فرص التطور واكتساب المهارة.

ولكن لم يلغ كل ذلك بشكل كامل الإرادة المستمرة في تكييف هذا النظام مع التطورات الحاصلة على مستوى الاقتصاد ككل ومع كل مرحلة جديدة يصلها الاقتصاد الوطني يظهر النظام البنكي في لب القماش وقد أظهر ذلك بشكل كامل الوضوح أنه لا يمكن القيام بتنمية مما كانت درجتها وطبيعتها ما لم يتوفر نظام للتمويل يتحكم في تقنيات العمل البنكي ويخصص الموارد المالية المتاحة بشكل أفضل.[1]

2- مراحل تطور النظام المصرفي الجزائري:

مر النظام المصرفي في الجزائر منذ الاستقلال بعدة إصلاحات ترمي كلها إلى النهوض بالاقتصاد الوطني، يمكـــن أن نقسمه إلى ثلاث مراحل.

- المرحلة الأولى: من1962إلى1969
- المرحلة الثانية: من 1970إلى1985
- المرحلة الثالثة: من 1986إلى1990

[1]- لطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، ط3، بن عكنون، الجزائر، 2004، ص 75 -76.

- **المرحلة الأولى: من 1962 إلى 1969.**

بعد استقلال الجزائر السياسي تبعه استقلال اقتصادي توج بإنشاء نظام نقدي وطني تدعيما للاستقلال السياسي حيث قامت السلطات بإنشاء بنك مركزي في أوائل 1963.بمقتضى قانون 144/62 لتنظيم تداول عملية الأوراق البنكية الجزائرية على مستوى البنوك والجهاز المصرفي في الموروث الذي فقد قيمته لأسباب وهي:

- مغادرة وهجرة الإطارات الفرنسية مما أدى إلى إغلاق عدد كبير من الوكالات.
- هروب رؤوس الأموال عن طريق التحويلات والمقدرة بنصف الودائع.
- تقليص سيولة البنوك ومن ثم نقص الفعالية وتجميد القدرات الناتجة عن فقدان جزء كبير من العملات.
- تحجيم شبكة الجهاز المصرفي.

ولأجل الخروج من هذه الوضعية المتدهورة قامت الحكومة بعدة إجراءات منها:

- إنشاء البنك المركزي.
- إنشاء الصندوق الجزائري للتنمية سنة 1963.
- إنشاء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط 1964.

وفي بداية السنوات الأولى للاستقلال تدخل البنك المركزي مباشرة لتمويل القطاع الاشتراكي ثم انطوى فيما بعد على دوره الأساسي كبنك مركزي وهذا بعد التطور الاقتصادي وخاصة في ميدان الجهاز المصرفي وظهور البنوك التجارية الوطنية في النصف الثاني من الستينات :

- 13 جوان 1966 إنشاء البنك الوطني الجزائري؛
- 16 ماي 1967 إنشاء القرض الشعب الوطني؛
- 01 أكتوبر إنشاء البنك الجزائري الخارجي.[1]

- **المرحلة الثانية : 1970-1985**

في هذه المرحلة النظام المصرفي كان مرتبط مباشرة بالسياسة الاقتصادية والمالية للدولة فتحولت البنوك إلى حلقة من حلقات الجهاز الاقتصادي المخطط مهمتها الوحيدة تمويل المشاريع المخطط لها مركزيا لذلك كان توزيع القروض يخضع لمراسم إدارية دون الأخذ بعين الاعتبار مردودية المؤسسات فأصبحت البنوك مجرد صناديق ملزمة بتغذية المؤسسات العمومية بالموارد النقدية حسب احتياجاتها ولإحياء دور البنوك قامت السلطات منذ 1980 بأخذ إجراءات متعددة تجسدت في إعادة هيكلة المنظومة المصرفية وتهدف إلى تحرير الخزينة من الأعباء التي تتحملها ورجوعها إلى دورها كصندوق الدولة كما تهدف إلى منح البنوك من جديد دورا فعالا في تعبئة الموارد الوطنية والادخار الوطني العاطل ومن بين تلك الإجراءات تقسيم جديد لتخصيص البنوك والمصادقة على قانون بنظم النشاط البنكي والمصرفي وفي تيار حركت استقلالية المؤسسات تدعو هذه البنوك إلى أكثر تجارية واخذ مسؤولية المخاطرة والرجوع إلى ردود أكثر فعالية للبنك المركزي في إدارة العملية والقرض حيث أعيد النظر في تخصص

[1] - أحمد هني، إقتصاد الجزائر المستقلة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص 69-70.

البنوك وتم إنشاء بنك متخصص لتمويل الزراعة وهو البنك الجزائري للزراعة والتنمية الريفية 1982الذي تحمل النشاط الموجة للزراعة الذي كان يقوم به البنك الوطني الجزائري.

وفي سنة 1985تم إحداث بنك للتنمية المحلية ووظيفته تمويل نشاط الجماعات المحلية لتحقيق مهام القروض الشعبي الجزائري وهكذا تغير من خلال هذه الفترة المنظر البنكي والمصرفي في الجزائر بظهور ديناميكية جديد للبنوك ورجوع الخزينة إلى مهامها التقليدية.

- **المرحلة الثالثة : من 1986 إلى 1990.**

يمكن اعتبار عام 1986 بداية الإصلاحات الاقتصادية حيث تم الشروع في بلورة النظام المصرفي الجزائري. كما أستعاد البنك المركزي صلاحيته في تطبيق السياسة النقدية بالإضافي لإلى ذلك أعيد النظر في العلاقات التي تربط مؤسسة الإصدار بالخزينة إذا أصبحت القروض الممنوحة للخزينة تنحصر في حدود ما يقرها مسبقا المخطط الوطني للقرض.

وجاءت سنة 1988 لتشرع الحكومة في تطبيق برنامج إصلاحي للقطاعات الاقتصادية التي أعطاها الاستقلالية كما حدد شكل جديد لمفهومي الفائدة والمردودية وقد شكلت المصادقة على القانونين (88-10) و(88-04) مرحلة أساسية للبنوك الجزائرية ذات الطابع العمومي مما جعلها تنتقل إلى الاستقلالية ومكنها من القدرة على الدخول في السوق حسب قواعد المتاجرة ومن هنا نقول أن استقلالية البنوك تمت فعلا سنة 1988 وبموجب نفس القانون كلف البنك المركزي بإعداد وتسير السياسة بما في ذلك تحديد شروط البنوك وتحديد حقوق إعادة الخصم.

تعتبر هذه الفترات الثلاثة بالنظام المصرفي قبل صدور قانون النقد والقرض سنة 1990 وسنتطرق الآن إلى النظام المصرفي بعد الإصلاح المالي سنة 1990(قانون النقد والقرض). [1]

المطلب الثالث : أهم مؤسسات النظام البنكي الجزائري .

وفي ختام دراسة النظام البنكي الجزائري نحاول القيام بعرض هيكله النظامي أي تقديم المؤسسات البنكية المشكلة له :

1 – المؤسسات البنكية الموجودة قبل إصلاح سنة 1990[2]

1-1- البنك المركزي الجزائري (B.C.A) : يعتبر أول مؤسسة نقدية يتم تأسيسها في الجزائر المستقلة وقد كان ذلك في13ديسمبر1963 بموجب القانون رقم144/62 وقد ورث البنك المركزي الجزائري اختصاصات بنك الجزائر الذي تم تأسيسه في عهد الاستعمار وبتأسيسه أرادت الجزائر أن تبين إرادتها في قطع أي عهد لها بالاستعمار وإبراز قيمتها في وضع المؤسسات التي تعبر عن سيادتها واستقلالها وقد أوكلت للبنك المركزي كل

[1] – أحمد هني، مرجع سابق، ص 73.

[2] – الطاهر لطرش، مرجع سابق،ص (186- 191).

المهام التي تختص بها البنوك المركزية في كل دول العالم فهو المسؤول عن إصدار النقود وتدميرها وتحديد معدل إعادة الخصم وكيفيات استعماله والبنك المركزي حسب قانون تأسيسه هو بنك البنوك ويجعله ذلك مسؤولا عن السياسة النقدية والسياسة الاقراضية وهو أيضا بنك الحكومة ويحتم عليه ذلك أن يقدم تسهيلاته لها بواسطة إعطاء تسبيقات للخزينة أو إعادة خصم سندات مكفولة من طرفها.

1-2-البنك الجزائري للتنمية (B.A.D) : لقد تأسس الصندوق الجزائري للتنمية (C.A.D) بموجب القانون رقم63-165 الصادر في 07ماي1963 وتم تحويل اسمه إلى البنك الجزائري للتنمية في 1972، وقد ورث البنك الجزائري للتنمية هيكليا عند تأسيسه فعاليات أربع مؤسسات للائتمان متوسط الأجل ومؤسسة واحدة للائتمان طويل الأجل كانت كلها تعمل أثناء الاستعمار وهذه المؤسسات هي القرض العقاري، القرض الوطني، وصندوق الودائع والإئتمان، صندوق صفقات الدولة وصندوق تجهيز وتنمية الجزائر، وقد أنيط لهذا البنك تعبئة الإدخار متوسط وطويل الأجل بينما في مجال القرض كانت مهمته تتمثل في منح القروض متوسطة وطويلة الأجل من أجل تمويل عمليات التراكم وقد ازدادت هذه الأهمية بصفة خاصة بعد الشروع في تنفيذ المخططات التنموية ولذلك فإن البنك الجزائري للتنمية من هذه الواجهة هو بنك أعمال حقيقي متخصص

1-3-الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط (C.N.E.P) : تم تأسيس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط في10أوت1964 بموجب القانون رقم227/64 وتتمثل مهمته في جمع الادخارات الصغيرة للعائلات والأفراد أما في مجال القرض فإن الصندوق مدعو لتمويل ثلاثة أنواع من العمليات: تمويل البناء والجماعات المحلية وبعض العمليات الخاصة ذات المنفعة الوطنية وفي إطار هذه العملية الأخيرة فإن الصندوق بإمكانه القيام بشراء سندات التجهيز التي تصدرها الخزينة العمومية.

وابتداء من عام 1971 وبقرار من وزارة المالية تم تكريس الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط كبنك وطني للسكن وهذا الأمر قد أعطى دفعا قويا له حيث أنه أمام حافز الحصول على سكن في إطار برامج الصندوق قد ازداد من ادخار العائلات وارتفعت بالتالي موارده المالية وفي إطار سياسته الاقراضية في مجال السكن فإن الصندوق يقوم بمنح قروض إما لبناء سكن أو لشراء سكن جديد أو تمويل مشاركة المقترض في تعاونية عقارية.

1-4- البنك الوطني الجزائري (BNA) : أنشئ البنك الوطني الجزائري في13جوان 1966 وهو يعتبر أول البنوك التجارية التي تم تأسيسها في الجزائر المستقلة وقد عوض تأسيسه البنوك الأجنبية التالية: القرض العقاري للجزائر وتونس، القرض الصناعي والتجاري، البنك الوطني للتجارة والصناعة في إفريقيا، بنك باريس وهولندا وأخيرا مكتب معسكر للخصم وتجدر الإشارة أن اندماج هذه البنوك في البنك الوطني الجزائري قد تم في تواريخ مختلفة وبإعتبار بنك تجاري فإن الوطني الجزائري يقوم بجمع الودائع ومنح القروض قصير الأجل وتبعا لمبدأ التخصص في النظام البنكي الجزائري فقد تكفل البنك الوطني الجزائري بمنح القروض للقطاع الفلاحي، والتجمعات المهنية للإستيراد (R.P.T) والمؤسسات العمومية والقطاع الخاص.

1-5-القرض الشعبي الجزائري (CPA) : تم تأسيس القرض الشعبي الجزائري في 29 ديسمبر 1966 وهو ثاني بنك تجاري يتم تأسيسه في الجزائر وقد تأسس على أنقاض القرض الشعبي للجزائر ووهران وقسنطينة وعنابة

والصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي ثم اندمجت فيه بعد ذلك ثلاثة بنوك أجنبية أخرى هي: شركة مارسيليا للقرض، والمؤسسة الفرنسية للقرض والبنك، وأخيرا البنك المختلط الجزائر ومصر.

والقرض الشعبي الجزائري مثل البنك الوطني الجزائري يقوم بجمع الودائع بإعتبارها بنكا تجاريا ويقوم بمنح القروض القصيرة وابتداء من1971 أصبح يقوم بمنح القروض متوسطة الأجل أيضا وتبعا لمبدأ التخصص البنكي فقد تكفل القرض الشعبي الجزائري بمنح القروض للقطاع الحرفي والفنادق والقطاع السياحي بصفة عامة وكذلك قطاع الصيد والتعاونيات غير الفلاحية والمهن الحرة

1-6- البنك الخارجي الجزائري (BEA) : تأسس في أول أكتوبر 1967 بموجب الأمر 67-204 وبهذا فهو ثالث بنك تجاري يتم تأسيسه تبعا للقرارات تأمين القطاع البنكي-وقد تم إنشاءه على أنقاض(5) خمسة بنوك أجنبية هي:

القرض الليوني، الشركة العامة، قرض الشمال، البنك الصناعي للجزائر والمتوسط بنك باركليز.

ويمارس البنك الخارجي الجزائري كل مهام البنوك التجارية وعلى هذا الأساس يمكنه جمع الودائع الجارية وفي جانب الاقرض يتكفل بتمويل عمليات التجارة الخارجية فهو يقوم بمنح القروض للاستيراد كما يقوم بتأمين المصدرين الجزائريين وتقديم الدعم المالي لهم .

كما تمتد النشاطات الإقراضية للبنك الخارجي الجزائري إلى قطاعات أخرى ففي هذا البنك تركز العمليات المالية للشركات الكبرى مثل سونطراك وشركات الصناعات الكيماوية والبتر وكيماوية وقطاعات اقتصادية أخرى على عكس ما هو منصوص عليه فيما يتعلق بتخصص النظام البنكي.

1-7- بنك الفلاحة والتنمية الريفية (B-A-D-R) : تم تأسيس بنك الفلاحة والتنمية الريفية في 13مارس 1982 بمقتضى المرسوم رقم 82-206وفي الحقيقة كان تأسيسه تبعا لإعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري.

وبنك الفلاحة والتنمية الريفية هو بنك تجاري حيث يمكنه جمع الودائع سواء كانت جارية أو لأجل ويمثل أيضا بنك تنمية بإعتباره يستطيع أن يقوم بمنح قروض متوسطة وطويلة الأجل هدفها تكوين رأس المال الثابت. وفيما يخص الجانب الإقراضي لهذا البنك فهو يعتبر بنكا متخصصا في القطاع الفلاحي وفي هذا المجال يمكن أن يمنح قروضا لتمويل القطاع الفلاحي وترقية النشاطات الفلاحية والحرفية وكذلك تمويل أنشطة الصناعات الغذائية والأنشطة المختلفة في الريف وقد ورث بإنشاء تمويل القطاع الفلاحي عن البنك الوطني الجزائري.

1-8-بنك التنمية المحلية (B-D-L) : تأسس بموجب المرسوم رقم 85-85 المؤرخ في 30أفريل 1985 وهو آخر بنك تجاري يتم تأسيسه في الجزائر قبل الدخول في مرحلة الإصلاحات وذلك تبعا لإعادة هيكلة القرض الشعبي الجزائري.

يقوم بنك التنمية المحلية بجمع الودائع ويقوم أيضا بمنح القروض لصالح الجماعات والهيئات العامة المحلية.

2- المؤسسات البنكية التي برزت بعد إصلاح 1990 .

سمح صدور القانون المتعلق بالنقد والقرض بظهور مؤسسات نقدية جديدة مختلطة وخاصة أو مكونة من تجمع رؤوس أموال عمومية وجاءت هذه البنوك لتدعم تلك الموجودة والتي ذكرناها سابقا ويمكن أن نلخصها فيما يلي:

2-1- بنك البركة : لقد تم تأسيسه في06 ديسمبر 1990 بعد عدة أشهر فقط من صدور قانون النقد والقرض وهذا البنك هو عبارة عن مؤسسة مختلطة جزائرية وسعودية ويمثل الجانب الجزائري بنك الفلاحة والتنمية الريفية بينما يمثل الجانب السعودي بنك البركة الدولي والذي يقع مقره في جدة وقد تم توزيع حصص رأس المال بشكل يعطي للجانب أغلبية بواقع 51% بينما تعود ملكية 49% من رأس المال للجانب السعودي.

وبنك البركة هو عبارة عن بنك تجاري وتخضع النشاطات البنكية التي يقوم بها إلى قواعد الشريعة الإسلامية وتطورت أعمال هذا البنك الذي يقع مقره بالجزائر العاصمة تطورا محسوسا في مجال التمويل الغير الربوي.

2-2- البنك الإتحادي : هو عبارة عن بنك خاص تم تأسيسه في07 ماي1995 بمساهمة رؤوس أموال خاصة وأجنبية. وترتكز أعمال هذا البنك في أداء نشاطات متنوعة وتتمحور هذه النشاطات على وجه الخصوص في جمع الادخار وتمويل العمليات الدولية والمساهم في رؤوس الأموال الموجودة أو المساهمة في إنشاء رؤوس أموال جديدة كما يقوم أيضا بتقديم النصائح والإرشادات والاستشارات المالية إلى الزبائن. [1]

[1]- الطاهر لطرش ، مرجع سابق ، ص 203-204.

خلاصة الفصل:

نستطيع القول أن البنوك التجارية عبارة عن وسيط مالي بين المودعين أصحاب المدخرات، والمحتاجين للتمويل من أصحاب المشاريع. هذه الوساطة هي أساس وجودها.للبنوك التجارية موارد مختلفة تحتاج إليها لمزاولة أنشطتها منها ما تحصل عليها من مصادر داخلية ومنها ما تحصل عليها من مصادر خارجية. وقد تطرقنا في هدا الفصل إلى الأساليب التقليدية التي تتبعها هده البنوك في الاستثمار. و حتى يحافظ البنك على زبائنه وكذلك الأموال المودعة لديه لا بد عليه من إدارتها بشكل جيد و بأساليب حديثة في الاستثمار.

كما تعرفنا في هذا الفصل على المراحل التاريخية التي مر بها الجهاز البنكي الجزائري وأهم التطورات التي مسته وتعرفنا أيضا على أنواع البنوك سواء منها البنوك المركزية والبنوك التجارية وغير التجارية .

الفصل الثاني

قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

تمهيـــــد:

لقد استطاعت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال العشريتين الأخيرتين إن تبرهن على فعاليتها الاقتصـــادية في ترقية النشاط الاقتصادي وذالك رغم التحولات الاقتصادية التي مر بها العالم هذا ما أدى إلى زيادة الاهتمام بها ومـــن الواضح إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقوم بدور فعال في التطور والنمـــو الاقتصادي والاجتماعي من خـــلال توسيع الإنتاج الصناعي وتنويعه وتحقيق الأهداف الإنمائية الأساسية وخلق مناصب الشغل في الحين الذي يفرض تطبيق التكنولوجيا الجديدة انخفاض مستمر في اليـــد العاملة ولذالك فقد اكتسبت المؤسســـات الصغيرة والمتوسطة أهميـــة بالغة في النشاط الاقتصادي والاجتماعي جعلها محط أنظـــار العديد من الباحثين والمفكرين الاقتصاديين الذين اجمعوا على حيوية هذا القطـــاع ودوره الفعـــال في تحقيق التنمية الشاملة إلا إن الذي لم يجمعوا عليه هو تحديـــد مفهـــوم وتعريف جامع لهذه النوع من المؤسسات فقد اجتهدوا في إعطاء تعريف لهذه المؤسسات كلا حسب المعايير والمحددات التي يراها مناسبة في تحديد هذا التعريف ولان المنهجية وطبيعة الموضوع تفرض علينا وضع تعريف ملم بهذه المؤسسات من كل الجوانب يعكس مكانتها وأهميتها في المحيط الاقتصادي فـــإننا سنحـــاول في هذا الفصل الذي يشمل علـــى مبحثين:

- المبحث الأول: نظرة عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- المبحث الثاني :وضعية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المبحث الأول: نظرة عامة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

سنحاول أن نتكلم في هذا المبحث عن نشأة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بالتحدث عن المراحل التي مرت بها ثم نقوم بمحاولة تحديد تعريف لها نظرا لتعدد التعريف التي أعطيت لها ثم نتكلم عن أشكالها القانونية.

المطلب الأول: محاولة تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة والتعاريف المختلفة لها.

1- محاولة تحديد مفهوم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة:

تكمن صعوبة تحديد تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ي وضع الحدود الفاصلة بين المؤسسات الصغيرة من جهة والمؤسسات الكبيرة من جهة اخرى ، وهل هي نفسها في مختلف الدول خاصة عند المقارنة بين الدول النامية والدول المصنعة ؟

وهل هذه الحدود هي نفـــسها عند المقارنة بين المؤســـسات التجارية والمؤســـسات الصناعية؟

ومن ثمة هناك صعوبات تعترض وضع تعريف شامل وموجه لهذه المؤسسات من أهمها:

1-1 تنوع معايير التعريف:عند محاولة تحديد مفهوم واضح للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بايجاد تعريف مناسب لها نصطدم بوجود عدد كبير من المعايير والمؤشرات المتبعة، ففي بلجيكا مثلا هنالك اكثر من خمسة وعشرون معيارا منها مايأخذ بعين الاعتبار عدد العمال ، وأيضا الحجم والقياس، وكذلك حجم الاستثمارات، فبتعدد المعايير النوعية والكمية تعدد الصعوبات في وضع تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لكل الدول.

1-2-اختلاف درجة النمو: إن الدول المتقدمة بتطورها التكنولوجي ومؤسساتها الاقتصادية، سيكون لها تعريف خاص بها، وأيضا الدول النامية سيكون لها تعريفها الخاص بها، حيث أن مؤسسة صغيرة في ألمانيا تعتبر مؤسسة كبيرة في الجزائر، إذن هذا التفاوت بين الدول المتقدمة والنامية يشكل عائقا للقيام بتعريف شامل وموحد.

1-3-اختلاف انشاط الاقتصادي: وينقسم النشاط الاقتصادي إلى ثلاثة قطاعات أساسية:

- القطاع الأول :يشمل كل المؤسسات التي تستخدم كعنصر أساسي إحدى العوامل الطبيعية(الزراعة، الصيد،استخراج الخامات).
- القطاع الثاني :يضم المؤسسات العاملة في ميدان تحويل وإنتاج السلع.
- القطاع الثالث :يضم المؤسسات العاملة في قطاع التأمين –النقل، الصحة،الخدمات.

إن اختلاف هذه الأنشطة الاقتصادية يؤدي إلى اختلاف التنظيم الداخلي والهيكلة المالية للمؤسسات، فالمؤسسة الصناعية بحاجة إلى استثمارات كبيرة والمؤسسة التجارية بحاجة إلى عناصر متداولة من المخزونات وبضائع وحقوق، لأن نشاطها يرتكز على عناصر دورة الاستغلال، لذلك يمكن اعتبار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مؤسسات كبيرة في قطاع التجارة، إذ من الصعب أمام تنوع النشاط الاقتصادي الوصول إلى مفهوم دقيق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

يمكن أن نضيف عائق رابع لتحديد مفهوم دقيق لهذا النوع من المؤسسات وهو اختلاف فروع النشاط الاقتصادي فمثلا ينقسم النشاط الصناعي إلى صناعات استراتيجية ، وأخرى تحويلية وكل منهما يضم عددا من الفروع الصناعية ، والنشاط التجاري ينقسم بدوره إلى تجارة الجملة وتجارة التجزئة وتختلف كل مؤسسة حسب الفروع للنشاط الذي تنتمي إليه من حيث كثافة اليد العاملة وحجم الاستثمارات الذي يتطلبه نشاطها ، فمؤسسة صغيرة في مجال صناعة الحديد والصلب تختلف عن أخرى في الصناعة النسيجية.

2- التعاريف المختلفة لها:

نلاحظ أن كل دولة تنفرد بتعريف خاص بها وهذا نظرا لاختلاف درجة النمو الاقتصادي والتطور التكنولوجي لذا نعرض تعار يف بعض الدول والمجموعات:

2-1- تعريف الولايات المتحدة الأمريكية: هو تعريف قانوني بحت، حيث يعتبر المؤسسة الصغيرة والمتوسطة هي المؤسسة التي يتم امتلاكها وإدارتها بطريقة مستقلة، وذلك بالاعتماد على معيار عدد العمال ورأس المال، وقد حدد القانون الأمريكي حدودا عليا (قصوى) للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

- مؤسسة الخدمات والتجارة بالتجزئة :(من 01 إلى05) مليون دولار كمبيعات سنوية.
- مؤسسة التجارة بالجملة :(من 05 إلى 15) مليون دولار كمبيعات سنوية.
- المؤسسة الصناعية :عدد العمال 250 عامل أو أقل.

2- 2 تعريف فرنسا: لا يوجد تعريف متعارف عليه كليا، لكن عموما مصطلح المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يضم مجموع مؤسسات ذات الحجم الصغير التي تنشط في الصناعة، التجارة و الخدمات و يستثني المؤسسات الفلاحية، و تعرف بعض النصوص القانونية بفرنسا المؤسسات الصغيرة و المتوسطة بمعيار كمية كرقم الأعمال و عدد العمال،اد يمكن اعتبار المؤسسة صغيرة و متوسطة كل(مؤسسة لا تتجاوز رقم أعمالها 05 ملايين فرنك و عدد عمالها لا يتجاوز 500 عامل). [1]

2-3-تعريف اليابان: تعرف بالاعتماد على المعايير الكمية : معيار رأس المال وعدد العمال بحيث تعتبر مؤسسة صغيرة ومتوسطة كل مؤسسة رأس مالها المستثمر أقل من 50 مليون ين وعدد العمال أقل من 300 عامل. [2]

2-4-تعريف اتحاد بلدان جنوب شرق آسيا :في دراسة حديثة حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قام بها اتحاد جنوب شرق آسيا، استخدم فيها كل من براتش وهيمنز (Bratch et Himenz) التصنيف الآتي:

- من (01 إلى 09) عامل ⟸ مؤسسة عائلية.
- من (10 إلى 49)عامل ⟸ مؤسسة صغيرة.
- من (50 إلى 99) عامل ⟸ مؤسسة متوسطة.
- من (100 فأكثر) عامل ⟸ مؤسسة كبيرة.

---

[1]- ISABELLE FIKOUSSI, **la PME face a sa banque**, 6d performer, France, 1989, p 19.

[2]-صفوت عبد السلام عوض الله،**اقتصاديات الصناعات الصغيرة ودورها في تحقيق التنمية**، دار النهضة العربية ،مصر ،1953،ص 14 .

وقد اعتمد كذلك هذا التعريف على المعايير النوعية لتمييز الأنواع السابقة ففي المؤسسات العائلية يكون المالك والمستخدمين أغلبهم من أفراد العائلة أما في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يبتعد المالك عن وظيفة الإنتاج ليهتم بأكثر بالإدارة والتسيير، أما في المؤسسات الكبيرة يكون هناك تنظيم واضح للوظائف.

2-5- تعريف الهند: قامت الحكومة الهندية عام 1967 بالاعتماد على رأس المال وحده في تعريف المؤسسة الصغيرة والمتوسطة وذلك إذا لم يتجاوز رأس مالها 750 ألف روبية ما يعادل 100.000دولار(ودون وضع حد أقصى لعدد العمال).[1]

2-6- تعريف الاتحاد الأوروبي:هناك عدة معايير لتحديد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من أهمها عدد العمال ورقم الأعمال،حيث يمكن اعتبار المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كل:

-مؤسسة تشغيل أقل من 250 عامل.

-مؤسسة تحقق رقم أعمال سنوي أقل من 40 مليون وحدة نقدية أوربية أو حصيلتها السنوية لا تتجاوز 27 مليون وحدة نقدية أوربية.

-مؤسسة تتسم بمعايير الاستقلالية، ومعنى استقلالية المؤسسات هو ملكية المؤسسة على الأقل % 25 من رأس المال[2] .

2-7- تعريف الجزائر: عرفت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في القانون الجزائري حسب نص القانون رقم 18/01 الذي جاء في المادة الرابعة والمؤرخ يوم 12/12/ 2001 م كما يلي:"تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة انتاج السلع (و/او) الخدمات حيث:

-تشغل من 01 الى 250 شخص؛

-لا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 02 مليار دج ، أو لا يتجاوز مجموع إيراداتها السنوي 500 مليون دج؛

-تستوفي معايير الاستقلالية؛

ولقد جاء طبقا للمادة الخامسة من القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :تعرف المؤسسة المتوسطة بأنها مؤسسة تشغل ما بين (50 على 250 شخص) ويكون رقم أعمالها ما بين 200 مليون و 02 مليار دينار أو يكون مجموع حصيلتها السنوية ما بين

(100 إلى 500 مليون دج)

وحسب المادة السادسة :تعرف المؤسسة الصغيرة بأنها مؤسسة تشغل ما بين (10 إلى49 شخص) ولا يتجاوز رقم أعمالها السنوي 200 مليون دينار أو لا يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 100 مليون دينار.

حسب المادة السابعة :تعرف المؤسسة المصغرة بأنها مؤسسة تشغل من (01 إلى09 عمال) تحقق رقم أعمال أقل من 20 مليون دينار أو يتجاوز مجموع حصيلتها السنوية 10 ملايين دينار .[3]

---

[1]- صفوت عبد السلام عوض الله،مرجع سبق ذكره،ص 21.

[2]- Recommandation de la commission européenne sur la définition de la (PNE)- (EXTRAIT Mai 1996)

[3]ـ المادة5ـ6ـ **والقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة** رقم 01/18 المؤرخ في 2001/12/12 ،الجريدة الرسمية رقم 77 المنشورة في 15 /2001/12.

الجدول رقم (02): المعايير الكمية المعتمدة في تحديد تعريف للمؤسسات ص و م في الجزائر

نوع المؤسسة	عدد العمال		رقم الاعمال	
	الحد الادنى	الحد الاقصى	الحد الادنى	الحد الاقصى
المؤسسة المتوسطة	50	250	200	2000
المؤسسة الصغيرة	10	49	20	200
المؤسسة المصغرة	01	09	01	20

المصدر: القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة،2001، ص 8 ــ9.

المطلب الثاني: أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأهميتها الاقتصادية.

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتواجد على أشكال مختلفة وهذا راجع للمعايير التي استعملت للتعريـــف بهـــا وتصنيفها لذلك ارتأينا في هذا المبحث أن نبين أشكال هذه المؤسسات وإبراز المميزات التي تمتاز بها على المؤسسات الكبرى.

1- أشكال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

هناك عدة معايير يتم على أساسها تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وهي :

- التصنيف حسب طبيعة التوجه.
- التصنيف حسب طبيعة المنتجات.
- التصنيف حسب تنظيم العمل.

1-1-تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس توجهها.

يمكن تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب توجهها إلى:

- مؤسسات عائلية.
- مؤسسات تقليدية.
- مؤسسات متطورة شبه متطورة.[1]

[1]-عثمان لحلف، **دور ومكانة الصناعات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الإقتصادية** ، رسالة ماجستير في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر 1995،ص 36.

أ-المؤسسات العائلية:

وهي المؤسسات التي تتخذ من موضع إقامتها المترل وتكون مكونة في الغالب من مساهمات أفراد العائلة ويمثلــون في غالب الأحيان اليد العاملة وتقوم بإنتاج سلع تقليدية بكميات محدودة وفي البلدان المتطورة تقوم بإنتاج جزء من السلع لفائدة المصانع أي ما يعرف بالمقاولة.

ب- المؤسسات التقليدية:

هذا النوع من المؤسسات يعرف أو يقترب كثيرا إلى النوع السابق هذا لان المؤسسة التقليدية تعتمد في الغالب علــى مساهمة العائلة وتنتج منتجات تقليدية ولكن ما يميزها عن النوع السابق هو أنها تكون في ورشات صغيرة ومستقلة عن الترل وتعتمد على وسائل بسيطة.

وما يلاحظ على النوعين السابقين أنهما يعتمدان كثيرا على كثافة اكبر لعنصر العمل واستخدام ضعيف للتكنولوجيا المتطورة وكذالك تتم عملية التسويق ببساطة.

ت-المؤسسات المتطورة وشبه المتطورة:

يتميز هذا النوع من المؤسسات عن النوعيين السابقين باستخدامه لتقنيات وتكنولوجيات الصناعة الحديثة سواء مــن ناحية التوسع أو من ناحية التنظيم الجيد للعمل أو من ناحية إنتاج منتجات منظمة مطابقة لمقاييس الصناعة الحديثة والحاجات العصرية.

1-2-تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب طبيعة المنتجات. [1]

تصنف المؤسسات على أساس طبيعة المنتوجات إلى الفئات التالية:

- مؤسسات إنتاج سلع استهلاكية.
- مؤسسات إنتاج السلع والخدمات.
- مؤسسات إنتاج سلع التجهيز.

أ-مؤسسات إنتاج السلع الاستهلاكية:

حيث يركز نشاط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في نظام إنتاج السلع الإستهلاكية على تصنيع ما يلي:

- المنتجات الغذائية.
- تحويل المنتجات الفلاحية.
- منتجات الجلود.
- الورق ومنتجات الخشب ومشتقاته.

ب-مؤسسات إنتاج السلع الوسيطية:

وهو يضم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التي تنشط في:

- تحويل المعادن

---

[1] -مروان بركاني، **دور الجهاز المصرفي في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة ليسانس في العلوم الإقتصادية ،جامعة الجزائر،1999/2000، ص 07.

- قطاع النقل.
- الصناعة الميكانيكية والكهرومائية.
- الصناعة الكيميائية والبلاستيكية.
- صناعة مواد البناء.

ت- مؤسسات إنتاج سلع التجهيز:

يتميز هذا النوع من المؤسسات باستخدام معدات وأدوات لتنفيذ إنتاجها ذات تكنولوجيا حديثة فهي تتميز كذالك بكثافة رأسمال اكبر الأمر الذي ينطبق وخصائص المؤسسات الكبيرة الشيء الذي جعل مجال تدخل هذه المؤسســات ضيق بحيث يكون في بعض الفروع البسيطة فقط كإنتاج أو تركيب بعض المعدات البسيطة وذالك خاصة في الدول المتطورة أما في البلدان النامية فيكون مجالها مقتصر على إصلاح بعض الآلات وتركيب قطع الغيار المستوردة.[1]

1-3- تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس تنظيم العمل:

يمكن لنا حسب هذا التصنيف التفريق بين نوعين من المؤسسات هما:

- مؤسسة غير مصنعة.
- مؤسسة مصنعة.

جدول رقم(03) تصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أساس تنظيم العمل.

الإنتاج العائلي	النظام الحرفي		النظام الصناعي للورشة المترلي			نظام التصنيع	
إنتــاج مخصــص للاســتهلاك الذاتي	عمــل في المترل	ورشــات حرفية	عمل صــناعي في المترل	ورشــة شــبه مسقلة	مصــنع صغير	مصــنع متوسط	مصنع كبير
1	2	3	4	5	6	7	8

المصدر: عثمان لخلف ؛ مرجع سابق، ص 20 .

أ- مؤسسة غير مصنعة: وهي ممثلة في الفئات 1.2.3 أي الإنتاج العائلي والنظام الحرفي ويعد الإنتاج العائلي أقدم شكل من حيث التنظيم أما النظام الحرفي فهو يقوم به شخص أو عدة أشخاص ويكون في الغالب يدوي بإنتاج سلع حسب طلبيات الزبائن .

ب-مؤسسة مصنعة: وهي ممثلة في الفئات من 4 إلى 8 فهذا النوع من المؤسسات يقوم بالجمع بين المصانع الصغيرة والمصانع الكبيرة ويتميز هذا النوع من المؤسسات باستخدام أساليب التسيير الحديثة وتعقيد العملية الإنتاجية وكذالك من حيث نوع السلع المنتجة واتساع الأسواق. [2]

(1)- نصر الدين نذير،**الإبداع التكنولوجي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**،مذكرة ماجستير ، جامعة الجزائر ،2001_2002،ص 24.

(2) – عثمان لخلف ، مرجع سابق، ص 20-21.

2- الأهمية الإقصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

2-1- قدرة هذه المؤسسات على الاستفادة من المواد الخام، ومنتجات الصناعات الأخرى لإنتاج سلع تامة الصنع تساهم في تلبية احتياجات وأذواق المستهلكين ، إضافة إلى قدرة هذه المؤسسات على العمل في مجال إنتاج الصناعات الحرفية والسلع الغذائية والاستهلاكية الصغيرة التي يتم الحصول عليها من الخارج الأمر الذي يساعد في سد جانب من احتياجات السوق المحلي من هذه السلع مما يساهم في تخفيض العجز في ميزان المدفوعات.

2-2- تتسم المؤسسات الصناعية والحرفية الصغيرة بسهولة التأسيس نظراً لعدم حاجتها إلى رأس مال كبير أو تكنولوجيا متطورة إضافة إلى قدرتها على الإنتاج والعمل في مجالات التنمية الصناعية المختلفة وبالتالي فإنها تساهم في توفير المزيد من فرص العمل ، سواء للمؤسسين أو الشركاء أو العاملين في هذه الصناعات.

2-3- قدرة هذه المؤسسات على التكيف مع الأوضاع والظروف المحلية التي قد لا تتوافر فيها في بعض الأحيان مرافق متطورة للبنية الأساسية مما يخفف العبء على ميزانية الدولة ، بالإضافة إلى قدرة هذه المؤسسات على الاستفادة من مخلفات الصناعات الكبيرة وسهولة التخلص من النفايات الملوثة للبيئة.[1]

2-4- تتخصص بعض هذه المؤسسات في الأنشطة أو العمليات الإنتاجية أو الخدمية التي قد تحجم عن القيام بها المؤسسات الكبيرة العاملة في نفس النشاط ومثال ذلك نجاح الكثير من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التركيز على تصنيع بعض الكيماويات الناتجه عن تكرير البترول أو بعض خامات الألمنيوم أو التخصص في صناعة بعض أنواع الملابس غير النمطية التي تصمم وفقاً لمقاييس كل عميل.

2-5- إن سرعة التطور التكنولوجي أدى إلى زيادة معدل تغير التقنية الإنتاجية المستخدمة في العديد من الصناعات حيث أصبح من الأهمية العمل على إقامة مصانع اصغر حجماً وأقل تكلفة إستثمارية على أن يركز كل مصنع في إنتاج عدد قليل من السلع الدقيقة أو التي تتطلبها صناعات معينة.

كما تساهم هذه الصناعات في إنشاء صناعات محلية جديدة وتطوير الصناعات القائمة كما تعتبر نواة لإنشاء صناعات أكبر حجماً يمكن أن تساهم في توسيع القاعدة الإنتاجية وتوفير مستلزمات الإنتاج التي تحتاجها المؤسسات الصناعية الكبيرة.

2-6- أن إنتشار طريقه الإنتاج على دفعات لمواجهة طلبيات صغيره من سلع أو خدمات معينه ساهم في إنتشار هذه المؤسسات الصغيرة لتقوم بأداء هذه الأعمال . مما يجعل هذه المؤسسات أكثر قدرة على الاستجابة السريعة لمتطلبات المستهلكين . كما أن صغر حجم هذه المؤسسات يمكنها من الانتشار في مدن صغيرة والمناطق القروية بالنظر لأنها قد لا تحتاج في بعض الأحوال إلى خدمات صناعية متطورة مما يساهم في تحقيق التوزيع المتوازن لمؤسسات القطاع الصناعي.[2]

---

[1] - عبد الرحمن محمد السندي ،**آفاق تطوير المؤسسات الصناعية الصغيرة والمتوسطة**،غرفة تجارة البحرين ، 18:00، 2013/04/11 // - h ttp www.bahrainchamber.org.bh/ar/up36.htm

[2]ـــ عبد الباسط وفاء ،**مؤسسات رأس المال المخاطر ودورها في تمويل م ص و م** ، دار النهظة العربية،مصر 2001،ص 20.

المطلب الثالث: خصائص ومميزات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بجملة من الخصائص نذكر منها:[1]

1- سهولة التأسيس(النشأة) : تستمد المؤسسة الصغيرة و المتوسطة عنصر السهولة قي إنشائها من انخفاض مستلزمات رأس المال المطلوب لإنشائها نسبيا، حيث أنها تستند في الأساس إلى جذب و تفعيل مدخرات الأشخاص من أجل تحقيق منفعة أو فائدة تلبي بواسطتها حاجات محلية في أنواع متعددة من النشاطات الاقتصادية، و هذا ما يتناسب و البلدان النامية، نتيجة لنقص المدخرات فيها بسبب ضعف الدخل .

2- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يديرها أصحابها:

إن طبيعة الملكية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جعل مهام الإدارة تسند إلى مالك المؤسسة في غالب الأحيـــان وذالك بسبب بساطة العمليات التي تقوم بها المؤسسة الصغيرة أو المتوسطة فهي لا تتطلب مهارات عالية لإدارتها.

3- سهولة وبساطة التنظيم : تظهر هذه الخاصية أكثر في المؤسسات المتوسطة أين تكون أمام عدد أكبر من العمال (مقارنة مع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة)، و ذلك من خلال توزيع الاختصاصات بين أقسام المشروع، التحديد الدقيق للمسؤولية، و توضيح المهام، التوفيق المركزية لأغرض التخطيط و الرقابة، و بين اللامركزية لأغراض سرعة التنفيذ.

4- تعتمد هذه المؤسسات بشكل كبير على المصادر الداخلية لتمويل رأس المال:

ما يلاحظ على هذا النوع من المؤسسات انه يعتمد بشكل كبير على التمويل الذاتي أو القـــروض المقدمـــة مـــن الأصدقاء أو أفراد العائلة أي أن الاعتماد على التمويل البنكي ضعيف وهذا راجع إلى:

- عدم القدرة على تقديم ملفات مشاريع تخضع للشروط المطلوبة.
- عدم توفر الضمانات البنكية المطلوبة للحصول على القرض.

5- قصر فترة الاسترداد : و هي عبارة عن الفترة الزمنية المطلوبة لاسترداد تكاليف استثمار مشروع من واقع تدفقاته النقدية فالمؤسسات الصغيرة و المتوسطة تتمكن من استرداد رأس المال المستثمر فيها في فترة زمنية أقصر من غيرها من الشركات نتيجة لـــ : - سهولة التسويق؛

- زيادة دورات البيع؛
- قصر دورة الإنتاج.

[1] - عبد السلام عبد الغفور و آخرون، **إدارة المشروعات الصغيرة** ، دار الصفاء للنشر والتوزيع، عمان : الأردن ،2001 ، ص 8 .

6- **أحد آليات دمج المرأة في النشاط الاقتصادي** : إن إقامة المشروعات الصغيرة والمتوسطة و التي تتطلب مهارات إدارية متواضعة و استثمار بسيط تعتبر مكانا هاما يسمح للمرأة من أن تصبح أداة إنتاجية فاعلة من خلال المشاركة في مشاريع صغيرة و المساهمة في العملية الإنتاجية .[1]

7- **جودة الإنتاج** : إن التخصص الدقيق و المحدد لمثل هذه المؤسسات يسمح لها بتقديم إنتاج جودة عالية، حيث يعتمد الإنتاجي فيها على مهارات حرفية و مهنية، مما يجعلها تستجيب بذلك للتقلبات المفاجئة في توفير المنتجات.

المبحث الثاني :وضعية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

في ظل التحولات الاقتصادية التي تعيشها الجزائر على غرار باقي الدول العالم، فإن قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مدعو ليلعب الدور المحرك في وتيرة التنمية الاقتصادية، لهذا فإن الإدارة السياسية والاهتمام الخاص الذي أبدته السلطات العمومية بهذا القطاع، بدأت تبرز من خلال إعادة تنظيم القطاع عن طريق اتخاذ إجراءات وتدابير ملائمة لكن رغم ذلك فمازال القطاع يعاني مشاكل عديدة خاصة التمويل البنكي والعقار الصناعي، إلا أن السلطات الحكومية ما زالت تعمل جاهدة على تخطي هذه العراقيل بدعم وترقية هذا القطاع من خلال إنشاء هياكل وهيئات تعمل على تنشيط المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول :المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الجزائري.

نشير في هذه النقطة إلى حجم المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و نسبة التشغيل فيها، و مدى الاقتصادية التي تخص

يلاحظ من خلال الجدول أن عدد م، ص، م في القطاع الخاص ارتفع بين سنتي 2010و2011 بـــ 1577030 مؤسسة ليصل مجموعها إلى 1676111 مؤسسة، بينما انخفض عددها في القطاع العام ب 570 مؤسسة .

بلغ عدد مناصب الشغل لدى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 1724197 فرد ، عند نهاية سنة 2011. يضم هذا العدد بالإضافة إلى الأجراء، أرباب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة (أشخاص معنوية) وأرباب المؤسسات الخاصة بالمهن الحرة والحرفيين .

إن نسبة تطور مناصب الشغل للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقدر ب 6,05% خلال الفترة 2010-2011 ،حيث أن أجراء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة تطورت بنسبة 6,28% .

أما قطاعات النشاط التي تنشط فيها م ص م و الأكثر أهمية يبينها الجدول رقم (05) الآتي .

يلاحظ من خلال الجدول رقم (05) قطاعات النشاط لإقتصادي شهدت زيادة متفاوتة، و على رأسها قطاع البناء و الأشغال العمومية، الذي يستحوذ على أعلى عدد من المؤسسات من هذا النوع، و في نفس الوقت هو الذي استقطب أكبر زيادة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال الفترة المعينة، ثم تليها مؤسسات قطاعي التجارة والتوزيع و النقل و الإتصال سواء من حيث الأهمية في النسيج الإقتصادي الوطني، أو من حيث نسبة الإرتفاع في عددها، و هذا يمكن أن يكون بسبب فتح الورشات الكبرى على المستوى الوطني لتنفيذ برامج متتالية لإنشاء السكنات و غيرها من المشاريع التنموية التي تمول في مجملها من طرف الدولة.

و من جهة أخرى فهذه الأرقام تعطينا فكرة من نوعية و طبيعة المؤسسات التي يتم إنشاؤها من طرف القطاع الخاص، وبالتالي طبيعة و نوعية المساهمة في الإقتصاد سواء من حيث التشغيل، أو من حيث مدى المساهمة في خلق التنمية المضافة، و دفع فروع أخرى في الإقتصاد.

الجدول رقم (05) : توزيع م ص م حسب قطاع النشاط

الرقم 01	قطاع النشاط	2010	2011
01	البناء و الأشغال العمومية	129762	135752
02	التجارة و التوزيع	64962	69837
03	النقل و المواصلات	33848	36620
04	خدمات مقدمة للأسر	25403	26977
05	الفندقة و المطاعم	20401	21251
06	الصناعات الغذائية	18394	19172
07	خدمات مقدمة للمؤسسات	23541	26595
08	خدمات للمرافق الجماعية	2249	2424
	الإجمالي	318560	338628

المصدر: نفس المرجع، ص20.

2- في الصادرات و الواردات :

أما أداء م ص م على مستوى الكلي فيظهر من خلال المؤشرات الإقتصادية الكلية و في هذا الصدر نورد بعض المؤشرات في الجدول رقم (06).

الجدول رقم(06): تطور الميزان التجاري الجزائري (عام 2010-2011)

البيان	2010	2011	التطور%
الواردات	40472	46453	14.78
الصادرات	57053	73390	28.63
الميزان التجاري	16581	26937	

المصدر: نفس المرجع ، ص51.

من خلال الجدول يلاحظ زيادة سنوية للواردات بقيمة 14,78% أما الصادرات فزيادتها كانت بنسبة 28,63%. و تفصيل هذه الزيادات يوضحها الجدول رقم (07) الأتي:

الجدول رقم (07) : توزيع العام للواردات حسب الطابع القانوني2010

القيمة : بمليون دولار أمريكي

مجموعة الإستعمال	القيمة الإجمالية		المتعاملون العموميون			المتعاملون الخواص		
	القيمة	النسبة المئوية%	العدد	القيمة	النسبة المئوية%	العدد	القيمة	الحصة %
المواد الغذائية	9755	21,00	195	3949	40,48	1562	5806	59,52
الطاقة و الدهون	1097	2,36	79	303	27,63	534	794	72,37
منتوجات خام	1761	3,79	72	64	3,65	1068	1697	36,35
منتوجات نصف مصنعة	10480	22,57	208	1378	13,15	4239	9102	86,85
سلع التجهيز الزراعي	382	0,82	65	89	23,38	601	293	76,62
سلع التجهيز الصناعي	15708	33,81	596	4262	27,13	7754	11446	72,87
سلع الإستهلاك غير غذائية	7270	15,65	163	1573	21,64	4782	5697	78,36
المجموع	46453	100	1378	11618	25,01	19056	34835	74,99

المصدر: نفس المرجع ، ص52.

الجدول رقم (08) :أهم المنتوجات المصدرة خارج قطاع المحروقات

القيمة : بمليون دولار أمريكي

تعيين المنتوج	2010		2011	
	القيمة	%	القيمة	%
الزيوت والمواد الأخرى الناتجة عن تقطير الزفت	558,44	36,60	931,58	43,35
النشادر المتروعة الماء	195,95	12,84	375,00	17,45
سكر الشمنذر	231,35	15,16	269,61	12,55
فوسفات الكالسيوم	43,96	2,88	128,38	5,97
الكحول غير الحلقية	27,62	1,81	41,77	1,94
الهيدروجين والغازات النادرة	43,39	2,84	40,16	1,87
الزنك على شكل خام	61,42	4,02	36,45	1,70
مياه (بما فيها المياه المعدنية)	26,75	1,75	26,58	1,24
التمور	22,65	1,48	23,26	1,08
جلود مذبوغة	11,02	0,72	19,54	0,91
المجموع	1526	100	2149	100

المصدر: نفس المرجع ، ص53.

من خلال الجدول رقم (08) أن نسبة الصادرات خارج قطاع المحروقات تبقى نسبتها ضئيلة، بنسبة 2,93% من القيمة الإجمالية للصادرات، بقيمة 2,15 مليار دولار أمريكي. وقد عرفت هذه الصادرات زيادة ملحوظة بحوالي 41% مقارنة مع سنة2010.

1 -في الناتج الوطني و القيمة المضافة: أما مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الناتج الداخلي الخام فيمكن أن يعرضه الجدول رقم (09) كما يلي:

الجدول رقم (09) : تطور الناتج الداخلي الخام حسب الطابع القانوني (2006-2010)

القيمة : مليار دج

الطابع قانوني	2006		2007		2008		2009		2010	
	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
ق-عمومي	704,05	20,44	749,86	19,2	760,92	17,55	816,80	16,41	827,53	15,02
ق-خاص	2740,06	79,56	3153,77	80.8	3574,07	82,45	4162,02	83,59	4681,68	84,98
الإجمالي	3444,11	100	3903,63	100	4334,99	100	4978,82	100	5509,21	100

المصدر: نفس المرجع، ص 54.

يلاحظ من خلال الجدول أن حصة المؤسسات ص م العمومية في تحقيق PIB تنخفض كل سنة بينما ترتفع بالمقابل حصة المؤسسات ص م الخاصة، و هذا مع الإرتفاع المستمر للناتج الداخلي الخام.

أما مساهمة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في القيمة المضافة و حسب القطاعات المهمة المستقطبة لها يعرضها الجدول رقم (10).

الجدول رقم (10) : تطور القيمة المضافة حسب الطابع القانوني وقطاع النشاط(2008-2010)

القيمة : بمليار دج

الطابع القانوني	نوع القطاع	2008		2009		2010	
		القيمة	%	القيمة	%	القيمة	%
الزراعة	الخاص	708,17	99,50	924,99	99,85	1012,11	99,70
	العام	3,58	0,50	1,38	0,15	3,08	0,30
	الإجمالي	711,75	100	926,37	100	1015,19	100
البناء و الأشغال العمومية	الخاص	754,02	86,67	871,08	87,10	1058,16	98,73
	العام	115,97	13,33	128,97	12,90	13,59	1,27
	الإجمالي	869,99	100	1000,05	100	1071,75	100
النقل و المواصلات	الخاص	700,33	81,10	744,42	81,41	806,01	81,58
	العام	163,24	18,90	169,95	18,59	182,02	18,42
	الإجمالي	863,57	100	914,36	100	988,03	100
خدمات المؤسسات	الخاص	62,23	74,05	77,66	78,78	96,86	79,15
	العام	21,81	25,95	20,92	21,22	25,51	20,85
	الإجمالي	84,04	100	98,58	100	122,37	100
الفندقة و المطاعم	الخاص	80,87	88,70	94,80	89,90	101,36	88,61
	العام	10,30	11,30	10,65	10,10	13,03	11,39
	الإجمالي	91,18	100	105,45	100	114,39	100
الصناعة الغذائية	الخاص	139,92	85,23	161,55	86,14	169,95	86,03
	العام	24,24	14,77	26,00	13,86	27,58	13,97
	الإجمالي	164,16	100	187,55	100	197,53	100
صناعة الجلد	الخاص	2,20	86,94	2,25	88,33	2,29	88,42
	العام	0,33	13,06	0,30	11,67	0,3	11,58
	الإجمالي	2,53	100	2,55	100	2,59	100
التجارة و التوزيع	الخاص	935,83	93,28	1077,75	93,58	1204,02	94,10
	العام	67,37	6,72	73,88	6,42	75,45	5,90
	الإجمالي	1003,2	100	1151,62	100	1279,47	100

المصدر : نفس المرجع ،ص54.

يظهر من خلال الجدول رقم (10)، أن المؤسسات الصغيرة و المتوسطة التابعة للقطاع الخاص يساهم بنسبة كبيرة في تحقيق القيمة المضافة، و هذا في كل مجالات النشاط الاقتصادي، و ترجع مساهمة ص م التابعة للقطاع العام، و هذا يعود لخوصصة المؤسسات العمومية، و دخول القطاع الخاص بشكل عام ليجعل منه المتعامل الأكبر في الاقتصاد الوطني، و هي من علامات الانتقال اقتصاد السوق، في انتظار استكمال الشروط الأخرى كالمنافسة و عدم تدخل الدولة إلا بما يكفل توازن الفرص بين المتعاملين و يوفر الظروف الأساسية العامة للنشاط الاقتصادي.[1]

المطلب الثاني: المشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

رغم كل ما يقال عن مميزات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وعلى نحو يرغب الكثير في إقامتها إلا انه في نفس الوقت تثار توليفة واسعة من المشكلات التي قد تعوق، بل تحد من إمكانية انطلاق هذه المشروعات وتختلف هذه المشكلات من حيث شدتها وخطورتها ومدى تأثيرها على مسار هذه المشروعات وتهديدها لوجودها واحتمالات نموها، ويعتبر التعرف عليها أمرا ضروريا لإيجاد أفضل السبل والوسائل لمعالجتها، وفي هذا الإطار أشارت الدراسات أن هذه المشكلات تبلورت أساسا في مجال الحصول على الخامات ومستلزمات الإنتاج، ناهيك عن المدخل البشري ذو الكفاءة التكنولوجية العالية، وهو ما يرتبط بمشاكل التقدم الفني والزمني للآلات إضافة لذلك نجد مشاكل التسويق، الإدارة ويقال عادة إن أهم تلك المشكلات تمثلت في المشكلات المالية ويمكن رصد أهمها فيما يلي:[2]

أولا– الصعوبات المالية:

✓ صعوبة التمويل:

من المفروض أن المصدر الرئيسي لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو التمويل الذاتي، أي الاعتماد على المدخرات الفردية التي عادة ما تكون غير كافية، خاصة في البلدان النامية نتيجة لضعف المداخيل فيها، ولهذا تلجأ هذه المؤسسات إلى التمويل الخارجي أو الائتمان، وهنا تصطدم بصعوبة الحصول على الأموال التي تحتاجها لممارسة نشاطها.

لقد انتهت العديد من الدراسات إلى أن إمكانية وصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للائتمان محدودة، وأن المؤسسات المالية لا ترغب في تمويلها وقد لا تستطيع المخاطرة بتقديم الائتمان لها خاصة في البلدان النامية، وتزداد حدة مشكلة التمويل إذا ما علمنا أن هذه الدول تفتقر إلى المؤسسات المالية المتخصصة في التعامل مع هذه المؤسسات وان وجدت فإن إمكانياتها تكون ذات قدرات مالية محدودة، ناهيك عن الشروط الصعبة التي توضع لتوفير الأموال المطلوبة

---

(1)– ناصر دادي عدون، عبد الرحمان بابنات، **التدقيق الإداري و تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الجزائر** ، الجزائر ، دار المحمدية العامة، 2008، ص 128– 135.

(2) -محمد كمال خليل الحمزاوي،**اقتصاديات الإنسان المصري**، منشأة المعارف ،ط 2 الإسكندرية ،مصر 2000، ص103.

من حيث شروط الاقتراض الصعبة، وعدم القدرة على التسديد وطلب البنوك لضمانات عينية ذات قيمة، نادرا ما تتوفر لدى هذه المؤسسات وتفضيلها تمويل الأنشطة التجارية (استيراد –استيراد) على الأنشطة الإنتاجية، وغياب ميكانيزمات تغطية المخاطر المرتبطة بالقروض الممنوحة للمؤسسات (خطر الصرف، تغيير أسعار الفائدة...)، زيادة على عدم توفر صندوق خاص بضمانات القروض كما لا تستفيد هذه المؤسسات عادة من تمويل الامتياز ممثلا في خطوط قروض خارجية.

وقد أكد تحقيقا للبنك العالمي أن 80% من المؤسسات محل تحقيق تم إنشاؤها بأموال خاصة بنسبة 100% وهو ما يترجم صعوبة تحرير قروض من النظام المالي والبنكي بسبب شروط الاقتراض الصعبة ومستوى الضمانات المطلوبة.[1]

" وبسبب مشاكل التمويل يقع المنتج فريسة لاستغلال التجار والوسطاء الذين يشترون منتجات المصانع بأسعار منخفضة مع تقديم الخامات ومستلزمات الإنتاج لهذه المصانع بأسعار مرتفعة نسبيا، مما حقق التمييز المطلق لهؤلاء التجار في عمليتي البيع والشراء وبالتالي امتداد التمييز إلى مجال إقراض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ماليا وعينيا. وبالتالي فإن صعوبة الحصول على الأموال تؤثر سلبا على نشاط هذه المؤسسات وتحول دون انتعاشها".

✓ **صعوبات تتعلق بالجهاز الإنتاجي:**

إذ يتطلب استيراد مدخلات الإنتاج توفر عملة صعبة بالقدر الكافي وهو ما لا يتوفر في كل الأحوال لهذه المؤسسات مقارنة بالمؤسسات الكبيرة.[2]

✓ **صعوبات جبائية:**

"من حيث اقتطاع الرسوم والضرائب المطبقة على أنشطة هذه المؤسسات في طورها الاستغلالي وارتفاع الضغط الجبائي، الذي كان من نتائجه توقف عدة مشروعات إنتاجية عن النشاط، وبالتالي فقدان العديد من مناصب الشغل، كما أن الحوافز الضريبية المقدمة لتشجيع التنمية الصناعية، والتي تتضمن الإعفاء الضريبي لفترات عادة ما تكون معقدة، وتخدم الهيئات الكبيرة، وهذا يؤدي إلى تنامي الأنشطة الموازية التي تصب في خانة التهرب الضريبي، إلى جانب وجود صعوبات جمركية نتيجة الإجراءات المتخذة من طرف الإدارة الجمركية التي لم تتكيف بعد مع القوانين والآليات الجمركية والبعد عن التطبيقات والأعراف الدولية".[3]

---

(1) –عبد الرحمن بن عنتر، عبد الله بلوناس، **مشكلات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وأساليب تطوير قدرتها التنافسية** ، الدورة التدريبية حول تمويل م ص و م و تطوير دورها في الاقتصاديات المغاربة ، سطيف ، الجزائر، 25 _28 ماي 2003، ص 05.

(2)

(3) عبد الرحمن بن عنتر، عبد الله بلوناس، مرجع سابق، ص5.

ثانيا–المشكلات الإدارية والقانونية.

✓ **ضعف دراسات جدوى اقتصادية دقيقة:**

فصاحب المؤسسة الصغيرة يفتقد عادة إلى الكفاءة اللازمة توفرها عن إعداد دراسة جدوى المشروع، كما انه كثيرا ما يخلط بين أعمال المشروع والأعمال الخاصة، أي انه لا يفصل بين الذمة المالية للمؤسسة والذمة المالية الخاصة به، مما يؤدي إلى محدودية الأرباح المحتجزة، كما أن الملكية الفردية أو العائلية تستوجب تعيين الأبناء والأقارب بصفة عادية لإدارة المؤسسة، ومنه ممارسة الصلاحيات بشكل مركزي وبالتالي التأثير على النمو السريع للمؤسسة.

"معظم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تمتاز بأنماط تنظيم وتسيير اقل من الحد الأدنى الذي يتطلبه اقتصاد تنافسي، أين تشكل المنافسة الشرط الأساسي لممارسة أي نشاط اقتصادي، وهذه الوضعية ناتجة عن الانفتاح الكلي للسوق، وغياب التأهيل لهذه المؤسسات، وهو ما ينطبق على معظم الدول النامية التي تمر بمرحلة تحول نحو اقتصاد السوق الحرة (حالة الجزائر مثلا)، وعدم إلمام مدير المؤسسة بكل وظائف الإدارة والمعرفة الفنية وعدم الدراية بمشاكل الإنتاج أو التسويق أو التمويل، ونقص الإمكانيات والمؤهلات لتطوير آفاق المشروع باعتبار انه من غير الممكن أن يكون الشخص الواحد على علم تام وكاف بكل هذه المسؤوليات".[1]

✓ **القدرة الضعيفة على المنافسة:**

تعتبر ضعف القدرة التنافسية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة من الأسباب التي تؤدي إلى فشلها وهذا الضعف يكون نتيجة لمجموعة من العوامل من أهمها:

–عدم قدرة العمل التجاري على التغلب على التكاليف المنخفضة للمنافسين الأكثر كفاءة خاصة المؤسسات الكبيرة التي تنشط في نفس المجال.

–الموقع السيئ الذي يتم تحديده في غالب الأحيان على أساس معايير شخصية مثلا في المدينة حيث توجد العائلة أو قرب المترل ...الخ والتي ليس لها علاقة بالعمل، كما انه وبعد إقامة المشروع يرفض الانتقال إلى مكان آخر حتى بعد تضاؤل حجم السوق بشكل كبير.

–عدم فهم واستيعاب التغيرات التي تحدث في البيئة المحيطة بالمؤسسات والتي تستوجب عليها مجاراة الأوضاع الاقتصادية و التركيبات الاجتماعية الجديدة و إلا فإنها ستنتهي بالفشل.

✓ **سوء استعمال براءة الاختراع.**

إن نظام براءة الاختراع يطرح مشكلة خطيرة للمصنعين الصغار، فالمؤسسات الكبيرة على خلاف المؤسسات الصغيرة استفادت في السنوات الأخيرة من أعداد متزايدة من براءات الاختراع، التي منحت لها سواء من قبل الموظفين فيها أو من قبل أشخاص غرباء عنها، أما أصحاب المؤسسات الصغيرة فإنهم يفتقرون في معظم الحالات إلى الأموال

---

[1]- محمد كمال خليل الحمزاوي ، مرجع سابق، ص203.

[2] –كليفورد بومياك، **اسس ادارة الاعمال التجارية الصغيرة، ترجمة رائد السمرة**، مركز الكتب الاردني، عمان الاردن 1989، ص42.

الضرورية لتجسيد ابتكاراتهم ونقلها إلى مرحلة الإنتاج والتوزيع، ويصبح أسهل عليهم بيعها إلى المؤسسات الكبيرة مقابل عدة آلاف من الدولارات وريع على الإنتاج، كما يواجه صاحب الابتكار صعوبة منع التعدي على حقوق هذه البراءة بسبب ارتفاع تكاليف النزاعات، وقد صرح "لويس ايفانز" أحد أعضاء مجلس أمناء جمعية المشروعات الصغيرة الوطنية إلى التعليق بأن "براءة الاختراع في الوقت الحاضر تساوي فقط المال الذي يستطيع المرء أو يرغب في إنفاقه لذلك الغرض".[1]

✓ **عدم استقرار النصوص القانونية:**

وتعدد التأويلات المقدمة لها فيما يتعلق بهذه المؤسسات مما يعجزها ويحد من قدرتها على العمل والانطلاق لمواكبة التغيرات السريعة في الأسواق وعوامل المنافسة المتصاعدة والمتزايدة يوما بعد يوم، إضافة إلى المدة الطويلة التي تستغرقها معالجة مشاكل هذه المؤسسات، وتفشي ظاهرة الرشوة والمحسوبية.[1]

ثالثا– المشكلات التسويقية.

ونميز ثلاث أنواع من الشاكل:

✓ **مشكلات العمالة.**

تسرب اليد العاملة من المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلى المؤسسات الكبيرة، نظرا لما توفره هذه الأخيرة من مزايا من حيث الأجور وتوفر فرص اكبر للترقية، مما استوجب توظيف يد عاملة جديدة باستمرار اقل خبرة وكفاءة، وتحمل أعباء تدريبهم وهو ما من شأنه أن يؤثر سلبا على نوعية السلع والخدمات التي تنتجها هذه المؤسسات إلى جانب ارتفاع التكاليف.[2]

المطلب الثالث:تقييم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

إن لكل مؤسسة نقاط قوة ونقاط ضعف وعلى غرار ذلك فإن للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة نقاط قوة ونقاط ضعف لا يمكن إسقاطها على جميع المؤسسات ولا حتى تعميمها أو حصرها في نقاط معينة لأنه ليس لكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خصائص واحدة وظروف مماثلة ولا مجالات عمل محدودة ونظراً لذلك تبقى النقاط التي سنعرضها معقولة إلى حد كبير وهي كما يلي:[3]

---

[1]– نفس المرجع، ص42،

[2]- عبد الرحمن بن عنتر، عبد الله بلوناس، مرجع سابق، ص5.

[3]-Encyclopaedia(Universalis Frace) S.A Tous droits de propcrite intlectuelle et industrielle reserves.1997.p05.

أولا–الإيجابيات:

- البساطة في منظومتها.
- بساطة التكاليف لبنية المؤسسة الصغيرة والمتوسطة ومصالحها في التسيير.
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تقاوم وبسرعة التنافس الاقتصادي ، كما تتكيف بطريقة أحسن مقارنة بالمؤسسات الكبرى.
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تتميز بالليونة إذ أن إستعمال الليونة داخل المنظمة والخيال الإبداعي للموجهين يعمل على تكوين الوظيفة الإبداعية والتي تمارس بسهولة تامة، كما تضمن بقائها وتنميتها.
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يكون فيها نظام الإتصال بسيط ومباشر بين مدير المؤسسة والزبائن.
- المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عادة ما تكون تكاليف الإنتاج أقل درجة من أسعار العائدات وأكثر تنافس بالمقارنة مع المؤسسات الكبرى.
- سهولة التعامل بين المدير والموظفين وبالتالي معرفة إنشغلاتهم وتهيئة الجو المناسب للعمل.
- للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة مرونة تمكنها من المحافظة على مكانتها في السوق وذلك من خلال التنبؤات التي تتوقعها من دراسة السوق ومخاطره على المنتوج الذي تنتجه ولاتخاذ القرارات والتدابير اللازمة وفي الوقت المحدد.

ثانيا– السلبيات:

إن كل النقاط التي سلف ذكرها ترجع علينا بالإيجاب أكثر منه بالسلب من أجل تأمينها من جهة وتنميتها من جهة أخرى وسوف نوجز نقاط الضعف فيما يلي:

1– نقص المعلومات:إن قدرة التوقع للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة غير كافية وذلك للحقائق التالية:

- تجاهل التطور الاقتصادي.
- التعامل بالمعلومات المجزاة.
- ليس لديها الإمكانيات لتمويل منصب وظيفي للتسويق والبحث.

هذا النقص في المعلومات يزيد من خطر الاستثمار الغير المربح.

2–نقص الموارد المالية: إن نقص مصادر الموارد المالية يترتب عليه عدم تطور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة لتحقيق أهدافها المرسومة ، فهذا ما يجعلها بحاجة إلى القروض لإخراجها من الأزمة المالية.

3– نقص مصالح البحث والتسويق:إن نقص مصالح البحث والتسويق يمكن أن يشكل خطورة قصوى ، خاصة وأن وجود المختصين المؤهلين أصبح ضرورة ملحة ، السباق نحو التقدم التقني يتطلب عمل دائم في البحث والتسويق.

4– عجز هيئات التسيير خاصة منها المحاسبية: على مستوى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فإن مصلحة المحاسبة تبقى محدودة والمحاسبة غالبا ما تظهر تحت مظهر مالي بحت وليس كوسيلة لإتخاذ القرار.

خلاصة الفصل:

من خلال تطرقنا إلى مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والإشكال والخصائص التي تميزها حيث تبينت لنـــا الصعوبة التي اكتنفتها محاولة إعطاء تعريف لهذه المؤسسات ويعود سبب ذلك إلى التباين و الاختلاف في درجة النمو الاقتصادي من دولة إلى أخرى واختلاف طبيعة النشاطات الاقتصادية لهذه المؤسسات في الدولة نفسها هذا ما جعـــل البلدان و المنظمات الاقتصادية العالمية المهتمة بهذا القطاع تعتمد على جملة من المعايير الكمية والنوعية لتحديد تعريف هذه المؤسسات التي أخذت عدة أشكال وخصائص تميزها عن المؤسسات الكبيرة وذالك من خلال دراستنا لأنـــواع التصنيفات المعتمد في تحديد أشكال وخصائص هذه المؤسسات ، كما تطرقنا في هذا المطلب إلى تقييم المؤسســـات الصغيرة والمتوسطة.

الفصل الثالث

التمويل المصرفي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

تمهيد:

تمثل عملية التمويل دورا هاما في الحياة الاقتصادية ، فهي الشريان الحيوي و القلب النابض الذي يمد القطاع الاقتصادي بمختلف وحداته و مؤسساته بالأموال اللازمة للقيام بعملية الاستثمار و تحقيق التنمية و دفع عجلة الاقتصاد نحو الأمام.

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يتنوع نشاطها وتوسعه، تبحث عن تغطية احتياجاتها من رؤوس الأموال، حيث هذه الاحتياجات قد تكون عند نشأة المؤسسة الصغيرة والمتوسطة أو عند تجديد وسائل أو معدات النشاط، أو في حالة عجز مؤقت على مستوى خزينتها(الناتج عن اختلال بين مجموع الإيرادات والمصاريف)،وتغطية هذه الحاجة إلى الأموال تتم بواسطة ما يعرف بالتمويل، بصفة عامة.

وسوف نحاول الكلام في هذا الفصل التطرق الى المبحثين التاليين:

- ✓ المبحث الأول: ماهية التمويل؛
- ✓ المبحث الثاني: التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المبحث الأول: ماهية التمويل

تعتبر وظيفة التمويل من الوظائف الأساسية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، فهو من المستلزمات الضرورية للتغلب على التحديات المتزايدة التي تواجهها المؤسسة ، لذا نجدها تلجأ إلى البحث عن التمويل من جهات مختلفة.

المطلب الأول : تعريف التمويل وأهميته

1- تعريف التمويل:

إن للتمويل معنيات أحدهما حقيقي والآخر نقدي:

فالمعنى الحقيقي يقصد به توفير الموارد الحقيقية وتخصيصها لأغراض التنمية ويقصد بالموارد الحقيقية تلك السلع والمواد لبناء الطاقات الإنتاجية أو تكوين رؤوس أموال جديدة، وتتضمن في جوهرها الامتناع عن استهلاك هذه الموارد واستخدامها في مجال السلع الاستهلاكية

أما المعنى النقدي فهو إتاحة الموارد النقدية التي يتم بموجبها توفير الموارد الحقيقية التي توجه لتكوين رؤوس أموال جديدة. [1]

ويعرف التمويل على أنه توفير النقود في الوقت الذي تمس الحاجة إليه وتوفير الوسائل التي تمكن الأفراد من استهلاك أكثر مما ينتجون في فترات معينة من الوقت.[2]

ويعرف أيضا أنه كافة الأعمال التنفيذية التي يترتب عليها الحصول على النقد واستثمارها في عمليات مختلفة تساعد على تعظيم القيمة النقدية المتوقع الحصول عليها مستقبلا في ضوء النقدية المتاحة للاستثمار والعائد المتوقع منه والمخاطر المحيطة به واتجاهات السوق .[3]

كما له تعريف آخر توفير الأموال اللازمة حسب الحاجة وبقدر المطلوب واستغلالها الأمثل لتغطية حاجة المشروع.[4]

---

[1]- مسعود سعيد وآخرون، **التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، مذكرة لنيل شهادة الليسانس في العلوم التجارية المعهد الوطني للتجارة، ملحق الوادي، دفعة 2002، ص : 33.

[2] -عمر حسين، **الموسوعة الإقتصادية**، دار الفكر العربي، القاهرة ، ط4، 1992، ص ص : 145-146.

[3] -بوعباش سمير وآخرون: **دور البنوك في تمويل التجارة الخارجية**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الليسانس في العلوم التجارية، جامعة الجزائر، دفعة 2002، ص ص : 3-4.

[4] -طاهر حيدر، **مبادئ الإستثمار**، دار المستقبل للنشر والتوزيع، بيروت، 1997، ص 105.

2- أهمية التمويل:

لكل بلد في العالم سياسة اقتصادية و تنموية يتبعها أو يعمل على تحقيقها من أجل تحقيق الرفاهية لأفراده، و تتطلب هذه السياسة التنموية وضع الخطوط العريضة لها و المتمثلة في تخطيط المشاريع التنموية و ذلك حسب احتياجات و قدرات البلاد التمويلية.

و مهما تنوعت المشروعات فإنها تحتاج إلى التمويل لكي تنمو و تواصل حياتها , حيث يعتبر التمويل بمثابة الدم الجاري للمشروع ، ومن هنا نستطيع القول أن التمويل له دور فعال في تحقيق سياسة البلاد التنموية و ذلك عن طريق:

أ- توفير رؤوس الأموال اللازمة لإنجاز المشاريع التي يترتب عليها:

- :توفير مناصب شغل جديدة تقضي على البطالة.
- تحقيق التنمية الاقتصادية للبلاد .
- تحقيق الأهداف المسطرة من طرف الدولة .

ب- تحقيق الرفاهية لأفراد المجتمع عن طريق تحسين الوضعية المعيشية لهم (توفير السكن، العمل...).[1]

المطلب الثاني: أنواع التمويل.

تختلف أنواع التمويل باختلاف وجهات النظر التي ينظر إليها ويمكن تقسيمه على أساس عدة معايير:

1- من ناحية المدة الزمنية: وينقسم التمويل من هذه الناحية إلى ثلاثة أنواع:

1-1- تمويل قصير الآجل: يقصد به تلك الأموال التي تزيد فترة استعمالها عن سنة واحدة كمبالغ النقدية التي تخصص لدفع أجور العمال أو شراء بعض الاحتياجات مثل البذور والأسمدة وغيرها من المدخرات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي يتم تسديدها من إجراءات نفس الدورة الإنتاجية ، وهذا في الحالات العادية لسير نشاط المؤسسة.

1-2-تمويل متوسط الأجل: ينشأ هذا التمويل عن تلك العمليات التي تتطلب استعمال للأموال لفترة تتراوح بين سنتين وخمس سنوات قبل استردادها كشراء آلات ومعدات بالنسبة للمشروعات الفلاحية.

1-3- تمويل طويل الأجل: ينشأ من الطلب على الأموال اللازمة لإجراء تحسينات ذات صبغة الاستثمار كاستصلاح الأراضي وبناء أو إنشاء مؤسسات صناعية وغيرها من العمليات تؤدي إلى زيادة انتاجية للوحدة المستثمرة في المدى البعيد والتي تزيد فترة احتياجاتها التمويلية عن خمسة سنوات فما فوق (استثمار رأسمالي).

[1] - قورين حاج قويدر ، شبكة المحاسبين العرب ،2013/04/18، www.acc4arab.com11:30

2- من ناحية مصدر الحصول على الأموال: وهناك نوعين هما:

2-1- تمويل ذاتي (داخلي): وهو يعبر عن الارتباط المباشر بين مرحلة التجميع ومرحلة الاستخدام بما يتضمنهم ذلك من وحدة مصادر الاستخدام، وأهم صور هذا التمويل بالنسبة للمشروعات هو تمويل ذاتي وإليه تلجأ غالبية المؤسسات الخاصة، كما يمكن للمؤسسات العامة وتتبع حينئذ باستقلال مالي وميزانية ذاتية.

2-2-تمويل خارجي: هنا يلجأ لتمويل المشروع إلى المدخرات المتاحة في السوق المالية سواء كانت محلية أو أجنبية بواسطة التزامات مالية (قروض، سندات، أسهم) لمواجهة احتياجاتهم المالية

3- من ناحية الغرض الذي يستخدم لأجله التمويل: ويوجد نوعان:

3-1- تمويل لغرض الاستغلال: يتمثل في استقلال الأموال التي ترصد لمواجهة النفقات التي تتعلق أساسا بتشغيل الطاقة الإنتاجية للمشروع قصد الاستفادة منها، كنفقات شراء المواد الخام أو دفع أجور العمال وما على ذلك من المدخولات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي تشكل في مجموعها أوجه الإنفاق.

3-2- تمويل لغرض الاستثمار: يتمثل في الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي تترتب عنها خلق طاقة إنتاجية جديدة أو توسيع الطاقة الحالية لمشروع كإقتناء الآلات والتجهيزات وإقامة محطات لتربية الحيوانات واستصلاح الأراضي، وما من ذلك من العمليات التي تترتب عنها.

المطلب الثالث: مخاطر وضمانات التمويل

1: مخاطر التمويل:

للمستثمر أهداف أساسية منها الحصول على فوائد كبيرة تفوق تكاليف الاستثمار وهو ما لا يتحقق إلا بالمرور عبر عمليات مالية تكون صعبة بسبب المخاطر المختلفة قد تحدث أثناء القيام بعمليات التمويل ومن أهم هذه المخاطر ما يلي:

1-1-مخاطر حسب الزمن :

أ -خطر الصنع : وينجم عنه أثناء عملية الصنع أي عند إنجاز الطلبية وقبل عملية التسليم، فقد يحدث انقطاع أو توقف عن الصنع ويكون ذلك لأسباب تقنية أو مالية أو لأسباب مفاجئة مثل حادث سياسي في بلد المشتري وبالتالي يكون البائع أنفقا مصاريف لا يمكن أن يسترجعها من قبل المشتري

ب -خطر اقتصادي : خلال فترة التصنيع وهو ناتج عن ارتفاع الأسعار الداخلية لبلد المورد الذي يرغم عليه تحملها نتيجة ارتفاعها. [1]

[1]- بوعمامة عبد الغازي وآخرون، **تمويل التجارة الخارجية سياسية تطبيقية**، بدون بلد النشر، 1998، ص103 – 104.

1-2-مخاطر حسب طبيعة الخطر:

أ -**الأخطار السياسية** : وهي احتمال حدوث أزمات بين البلدين المتعاملين أو التغيير في الحكومات ومنها الحروب والانقلابات العسكرية، وكل هذا يؤدي لخلق مشاكل فيما يخص تسوية الديون.

ب- المخطر التجارية : وهي عدم توفر السيولة للمشتري أو عدم دفعه في الآجال المستحقة أو كذلك عدم استقرار الحالة المالية أو مخاطر تتعلق بعملية تصريف البضائع .

1-3 مخاطر أخرى:

أ مخاطر السيولة : وهي عدم وجود سيولة لذلك ينبغي أن يكون للبنك الممول ذو مركز مالي سائل يتكون من احتياطات أولية كافية ومودعات يمكن أن تتحول إلى سيولة.

ب - مخاطر عدم تسديد أقساط القروض المقدمة إلى العملاء.

ج مخاطر الاستثمار المتمثلة في انخفاض أسعار الأسهم والسندات الموجودة في محفظة الاستثمار العائد إلى البنك.

د مخاطر السرقة والاختلاس.

ه مخاطر التذبذب في أسعار الفائدة.

2 : الضمانات البنكية للتمويل

إن الدراسات التي يقوم بها البنك قد تكون غير كافية ومهما كانت درجة التقدير فإن المستقبل لا يمكن معرفته بدقة أو بدرجة تؤكد 100% لذلك تلجأ البنوك لتقديم الدراسات بالضمانات التي تعد مدعمة لثقة البنك في عمله.[1]

2-1- العقود المتعلقة بالضمانات :

عند منح قرض فإن البنك يتحمل خطر عدم التسديد والمخاطر الأخرى التي يتحملها كثيرة أيضا يعتبر البنك أن قدرة زبونه غير كافية للتقليل من المخاطر والخطر الذي يمكن أن يجده هو خطر عدم إيجاد أمواله ولهذا فهو يقوم بفرض ضمانات موضوعة لصالحه تقوم بتغطيته ولهذا فإن عقد الكفالة الذي يعتبر شكل من أشكال الضمانات الشخصية.

2-2- أنواع الضمانات :

لكي يؤمن البنك من نتائج المخاطر المرافقة لعملية القرض فإنه يلجأ إلى طلب ضمانات فهذه الأخيرة تكون مقابل القروض لأنها تعتبر مدعمة لثقة البنك في عمله وقد تكون هذه الضمانات شخصية وقد تكون حقيقية.

أ- الضمانات الشخصية : هي ضمانات تتعلق بالشخصية المعنوية أو الشخصية الطبيعية وتستند على عنصر الثقة في شخص معين أي إلى عناصر معنوية لشخص معين مثل السمعة أو الملائمة أي الائتمان هو عنصر رئيسي في هذا الضمان وبمعنى آخر هذا النوع من الضمانات هو بمثابة التزام شخص أو عدة أشخاص بضمان التسديد للبنك في حالة إفلاس الزبون المدين وتأخذ هذه الضمانات شكل الكفالة أو الضمان الاحتياطي أو تأسيس الاعتماد. [2]

---

[1] -فلاح حسن الحسني، **إدارة البنوك مدخل كيفي وإستراتيجي معاصر**، ط 1، بدون دار نشر، 2000، ص : 99.

[2] - عباسي دليلة وآخرون ، مرجع سبق ذكره، ص : 27-28.

*** الكفالة الشخصية :**

الكفالة: هي ضم ذمة إلى ذمة في المطالبة بتنفيذ الالتزام أي يلتزم شخص آخر بتسديد الدائن في حالة عسر المدين باعتباره كفيلا بهذا الأخير فهذه الكفالة تكون على شكل عقد من خلالها شخص يسمى الكفيل يتعهد قانونيا للدائن بالدفع إذ تبين أن المدين عاجز عن الدفع في تاريخ الاستحقاق أي أن عقد الكفالة يكون بين الدائن والشخص الثالث يتعهد لصالح المدين، وقد يكون هذا التعهد شخصيا في حالة أن الشخص يتعهد بتسديد المدين أي دون أي ضمان فهو يقوم بتوقيع اتفاق حقيقي في حالة بطلان الالتزام الرئيسي فيتم بطلان عقد الكفالة إما في حالة تسديد المدين لديونه في تاريخ الاستحقاق أو عن طريق الكفيل لديون المدين.

*** الضمان الاحتياطي : L'AVAL**

له نفس المفعول كعقد الكفالة وهو يعتبر كضمان لتسديد الدين لكنه بضمان التسديد لورقة تجارية أي يخص الأوراق التجارية مثل : الخصم، فهو إذن تعهد من طبيعة تجارية لأجل ضمان تسديد الالتزام في تاريخ الاستحقاق في حالة ما لم ينفذ المدين الرئيسي التزامه أو كان عاجز عن الدفع.

*** تأمين الاعتماد : ASSURONCE CRÉDIT**

وتقوم به المؤسسة التأمين أو هيئة التأمين لحساب المستفيد من الاعتماد وهذه التغطية خطر تعذر الوفاء بمبلغ الاعتماد مثلا: قد يفلس البنك الفاتح للاعتماد أو قد يتعذر على البلد الذي ينتمي إليه ذلك البنك بسبب ظروف مدنية (الحرب) تمويل مبلغه إلى بنك المستفيد.

وعقد التأمين هو ضمان شخصي يقوم به الشخص المعنوي، وكذلك الهيئة أو البنك وهذا النوع من الضمان لا يوجد في الجزائر.

ب– الضمانات الحقيقية :

الضمانات الحقيقية تتمثل في أصول ترهن أي أصول بقيمتها المقترض للبنك لضمان حالة عدم تسديد ديونه في الوقت المحدد مقابل القرض المفتوح وتتمثل في عقارات أو منقولات وعقد الضمانات هذا يجب أن يحرر على ورقة رسمية يتبين فيها نوع: لضمانات وقيمتها ونوع القرض الذي قدم مقابلة والبنك مسؤول على المحافظة على الأصول المرهونة بيعها عند عجز المدين على الوفاء بالتزاماته في الميعاد وهذا ما يطلق عليه الرهن وتتمثل الضمانات الحقيقية في :

*** الرهن الحيازي (رهن رأس المال المنقول) :**

هو عقد يقوم من خلاله الدائن أو شخص آخر لصالح المدين برهن الأموال المنقولة والخاصة به ضمانا لأموال الدائن في حالة عدم تسديده في تاريخ الاستحقاق بحيث أن هذا الأخير الدائن أو الشخص الثالث هو القادر على نقل الملكية وبفضل هذا العقد فإن الدائن أو الشخص الآخر الثالث يتعرف بضمان والعقد بين الشيء المضمون ويحدد بشكل جيد مثل الذهب كما أن الدائن "البنك".[1]

[1] – عباسي دليلة وآخرون ، مرجع سبق ذكره، ص 29.

يقوم بتحديد الأموال المنقولة والمرهونة لأمره عن طريق اجراءات رسمية يقوم بتحديدها القانون والأموال المنقولة التي يمكن أن تكون كرهن الدائن مثل الوسائل التجهيزات سنند الخزينة احتجاز السيارات عربات النقل.

*** الرهن الرسمي أو العقاري**

الرهن الرسمي هو عقد يكتسب به الدائن حقا عينيا على عقار لوفاء دينه يكون له وبمقتضاه أن يتقسم على الدائنين التاليين له في المرتبة استيفاء حقه من ثمن ذلك العقار حيث يتم تسجيله في السجل العقاري مع بقائه بيد صاحبه المدين وهذا الضمان استحقاق الدين ويمنع من استعماله أو التصرف به إلا بعد تسديد ما عليه من دين وهذا النوع من الرهن يلاءم القروض الطويلة الآجال بحيث أنها تعتبر كضمانات أكيدة ومحققة وهي لا تستعمل كضمان للديون قصيرة الأجل وهذا السبب التسديدات السريعة للمدين.

المبحث الثاني: التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يشكل التمويل نقطة بداية لأي مشروع ، فهذا الأخير يتصدر حاجياته للعنصر المالي الذي له دور هام يلعبه في نجاعة المشروع ، لذلك سوف نتناول في هذا المبحث التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك من خلال معرفة القروض التي تقدمها البنوك للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

المطلب الأول: مفهوم القروض وخصائصها

1- مفهوم القرض:

للقرض عدة معاني في اللغة العربية وفي غيرها، ففي اللغة العربية: ائتمن فلان فلانا أي عده أمينا، وائتمن فان فلانا على كذا : اتخذه أمينا عليه و الائتمان هو أن تعد – أي تعتبر المرء أمينا أي جديرا برد الأمانة إلى أهلها.

والائتمان بلغة القانون له معنى واسع، إذ يعني تسليم الغير مالا منقولا أو غير منقول على سبيل 1- الدين 2- الوديعة 3- أو الوكالة 4- أو الإيجار 5- أو الإعارة 6- أو الرهن 7- أو لإجراء عمل كتصليح سيارة مثلا- مأجورة أو غير مأجورة، في تلك الأحوال يتعلق الأمر بتسليم مؤقت للمال أي مع نية استعادته.

أما بلغة الاقتصاد : فالائتمان يعني تسليف المال لتثميره في الإنتاج والاستهلاك وهو يقوم على عنصرين أساسيين هما الثقة و المدة.

أما في اللغات الأوروبية فإن الكلمة المقابلة للائتمان وهي(CREDIT) أصلها هو الكلمة اللاتينية (CREDITUM) المشتقة من الفعل اللاتي (CREDER) الذي يعني يعتقد (CROIRE).[1]

[1] - شاكر القزويني، مرجع سابق، ص67.

القرض هو مبلغ من المال يضعه المقرض ويسمى بالدائن، بين أيدي المقترض ويسمى بالمدين لمدة زمنية معينة ولغرض معين، على أن يدفع المقرض فائدة مقابل إقراضه، وقد يكون القرض مضمونا أو غير مضمون ويسدد مبلغ القرض حسب الاتفاق إما دفعة واحدة بتاريخ معين، أو على عدة دفعات محددة التواريخ.[1]

وكذلك يمكن أن نعرف القروض أنها كلمة متخصصة للعمليات المالية التي تجمع مباشرة بين هيأة مالية، سواء كانت بنك أو مؤسسة مالية أو المقترض، إن القروض هي أساس النشاط البنكي، فهي تجارية وموضوع عمله، فهو فعل ثقة تضم تبادل خدمتين متباعدتين في الوقت فهو تقديم أموال مقابل وعد بالتسديد مع فائدة معينة تعطي عمليتين أساسيتين: الفارق الزمني والخطر، وتختلف القروض فيما بينها في ثلاثة نقاط زمنية وموضوعها والضمانات التي ترافقها أي سيولتها بالنسبة للمقرض.[2]

ولابد من الإشارة إلى أنه يوجد نوعيين من الإئتمان، ويجب التمييز بينهما وهما: القرض والاعتماد فالقرض(PRET) يعني تقديم مبلغ معين دفعة واحدة من المصرف إلى العميل، أما الاعتماد (CREDIT) فهو تعهد من قبل المصرف بالإقراض، وهو عقد بمقتضاه يضع المصرف تحت تصرف العميل مبلغا معينا يسحب منه متي شاء مرة أو مرات خلال مدة محددة وإذا أوفي الدين يستطيع أن يسحب أيضا.[3]

2- خصائص القروض: وتتمثل في ما يلي:-

2-1- الثقة: وتشمل على مظاهر مختلفة من النزاهة وكفاءة الطالب وتعتبر القاعدة الأساسية التي يعتمدها المقرض عند إصداره قرار منح القروض، ومن خلال الثقة تتأسس علاقة الدين بين الدائن والمدين.

2-2- وجود الدين: وهو المبلغ النقدي الذي أعطاه الدائن للمدين والذي يتعين على هذا الأخير أن يقوم برده للأول وفي هذا ما يظهر ارتباط الائتمان بالنقود.

2-3- الأجل: وهي الفترة التي تمضي بين تاريخ حدوث الدين وتاريخ السداد وهذا المدى هو العنصر الجوهري في منح الائتمان، والذي يرفق بين المعاملات الفورية والمعاملات الإئتمانية.

2-4- المخاطرة: وتتمثل في ما يمكن أن يتحمله الدائن نتيجة انتظاره للفترة على مدينه ناهيك عن احتمال عدم دفع الدين بالإضافة إلى الفرصة البديلة، وكذلك يحصل الدائن على مدينه مزيد بمبلغ معين هو الفائدة.[4]

2-5- القرض: يقوم على الاختيار لا على الالتزام وبالتالي فإن القروض تؤثر في سيولة المنشآت الاقتصادية وذلك من خلال عنصرين:تغيير هيكل الديون للمنشآت فهذه الأخيرة يجب أن تعد سداد الدين مع توقعات غير مؤكدة بتحقيق الأرباح، والمقترضين يضحون بالسيولة الحالية على أمل سيولة إضافية في المستقبل.احتمال أن يرتفع سعر الفائدة عندما يزداد الإقراض، لأن أسعار الفائدة تكون مطلوبة لإجتذاب أرصدة إضافية.[5]

---

(1) - عبد الحق بوعتوس، **الوجيز في البنوك التجارية**، جامعة منتوري، قسنطينة ،2001، ص37.

(2)- بلخراز يعدل فريدة، **تقنيات وسياسات التسيير المصرفي**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص-ص 108,109.

(3) - طلعت أسعد عبد الحميد، **الإدارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة**، مكتبة الجلاء الجديدة، المنصورة، مصر، 1998،ص127.

(4) - عبد المنعم محمد المباركي، **اقتصاديات النقود والصيرفة والتجارة الدولية**، دار النهضة العربية للطباعة، ، بيروت، بدون تاريخ نشر،ص78.

(5) - شاكر القزويني، مرجع سابق، ص: 93.

3- أهمية القروض:

تلعب القروض دور كبير في تسهيل المعاملات التي أصبحت تقوم على أساس النقود والوفاء، كما تعتبر الوسيلة المناسبة لتحويل رأس المال من شخص إلى شخص آخر وبالتالي فهي أداة للتبادل وتتضح لنا أهمية القروض من خلال:

- زيادة الاستهلاك: القروض تساعد المستهلكين في الحصول على بعض السلع الاستهلاكية.

- زيادة الإنتاج: وهذا عن طريق المساعدة في إنشاء مشاريع استثمارية مختلفة والتطوير القائم منها يحتاج إلى أموال كثيرة تفوق الموارد الذاتية لهذه المشروعات، وبالتالي تلجأ هذه المؤسسات إلى الاقتراض.

- توزيع الموارد المالية على مختلف الأنشطة الاقتصادية: تحقق القروض للاقتصاد نموا متوازنا لأنها تخدم السياسة الاقتصادية والتنموية.

- تشغيل الموارد العاطلة: بحيث أن القروض تمكن من الاستفادة من الأموال العاطلة بصورة مؤقتة وذلك عن طريق التمويلات القصيرة الأجل.

- تسهيل عملية التبادل التجاري: القروض توفر طريقة سهلة للدفع في عمليات التبادل التجاري وتضمن حقوق المورد والمصدر عن طريق الإعتمادات المستندية.

- تغطية العجز المالي للمؤسسات: بفضل القروض تستطيع المؤسسات تغطية عجزها المالي خلال فترة من الفترات العملية الإنتاجية.[1]

-كما تعتبر القروض المصرفية المورد الأساسي الذي يعتمد عليه البنك من اجل الحصول على إيراداته، اذا تمثل الجانب الأكبر من استخداماته.

- ويضاف إلى ذلك أن ارتفاع نسبة القروض في ميزانيات البنوك التجارية يشير دائما إلى تفاقم أهمية الفوائد والعمولات وما في حكمها كمصدر للإيرادات.

- وتعد القروض المصرفية التي تمنح من البنوك من العوامل الهامة لعملية خلق الإئتمان والتي تنشأ عنها زيادة الودائع والنقد المتداول "كمية وسائل الدفع".

- كما تساعد القروض الوسطاء " تجار الجملة والتجزئة " في الحصول على السلع وتخزينها ثم بيعها أما بالنقد أو بالأجل وبإختصار كما تستخدم القروض في عمليات الإنتاج والتوزيع والإستهلاك.

- تمكن القروض من إسهام البنك في النشاط الإقتصادي وتقدمه ورخاء المجتمع الذي تخدمه فتعمل القروض على خلق فرص للعمالة وزيادة القوة الشرائية التي بدورها تساعد التوسع في إستغلال الموارد الإقتصادية وتحسين مستوى المعيشة.[2]

---

[1] - عادل أحمد حشيش، **أساسيات المالية العامة**، دار النهضة العربية للطباعة،1992، بيروت، ص 164.

[2] - عبد المطلب عبد الحميد، **البنوك الشاملة وإدارتها**، القاهرة، 2000، ص104 - 105.

المطلب الثاني:التمويل البنكي وطـــرق التمويـــل الأخرى

تمول المؤسسات المصغرة وفق ثلاث أشكال[1]:

1 – التمويل الذاتي : وفي هذه الحالة يتشكل رأس المال كلية من المساهمة المالية للمستحدث أو المستحدثين.

2– التمويل الثنائي: وفي هذه الصيغة يتشكل رأس المال من شقين : الأول مساهمة مالية للمستحدث (ون)، والثاني قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب .

3 – التمويل الثلاثي : وفي هذه الصيغة تكمل المساهمة المالية للمستحدث (ون) بقرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ، والجزء الثالث قرض بنكي تتحمل الوكالة تغطية جزء من فوائده. ويتوقف مستوى التغطية في هذه الحالة حسب طبيعة النشاط وموطنه، والجدول التالي يوضح التوزيع النسبي للمساهمات المختلفة المشكلة للاستثمار الإجمالي في حالة التمويل الثلاثي

جدول رقم (11): هيكل التمويل الثلاثي نسبة للاستثمار الإجمالي

مبلغ الاستثمار	القروض بدون فائدة	الأموال الخاصة		البنكي القرض	
	%	المناطق الخاصة %	المناطق الأخرى %	المناطق الخاصة %	المناطق الأخرى%
أقل من 1000000دج	25	5	5	70	70
1000000إ لى 2000000دج	20	8	10	72	70
2000001 إلى 3000000دج	15	11	15	74	70
3000001 إلى 4000000دج	15	14	20	71	65

المصدر: الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد52 ،27 ربيع الثاني 1417، ص: 17–18 .

[1] - منشورات ،**الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب** ، الجزائر، 1997 .

الملاحظ من خلال الجدول أعلاه أن العبء الأكبر في التمويل يقع على عاتق البنوك بالدرجة الأولى، تليها القروض بدون فائدة ثم الأموال الخاصة مما يؤكد سهولة تأسيس وتمويل هذه المؤسسات. و إذا أخذنا بعين الاعتبار تمايز عمليات التمويل بين المناطق الخاصة والتي هي بمثابة مناطق بحاجة إلى دعم أكبر لاعتبارات مختلفة منها تركز أكبر لعدد البطالين، ضعف الدخول الموزعة بهذه المناطق ، مناطق تتوفر على إمكانات أكبر بحاجة إلى الاستغلال وبصورة عامة فهي مناطق ذات خصوصيات اقتصادية واجتماعية تتلاءم بصورة أفضل و الأهداف التي ترمي إليه عملية استحداث المؤسسات المصغرة.

كما أننا نلاحظ من خلال الجدول أن نسبة القرض بدون فائدة تتجه نحو الانخفاض كلما اتجه مبلغ الاستثمار الإجمالي نحو الارتفاع ، يقابله تزايد في نسبة مساهمة القروض البنكية، على حين أن نسبة الأموال الخاصة والتي تعبر عن مساهمة المستحدث (ون) تتجه نحو الانخفاض مقارنة مع معدل تزايد المبلغ الإجمالي للاستثمار، ودلالة ذلك هو دفع كل القدرات التي حجبتها الإمكانات المالية عن المساهمة في الحياة الاقتصادية إلى تجسيد أفكارها وإبداعاتها في الواقع بموجب الدعم المالي المقدم.

وتتوجب أخيرا الملاحظة بأنه في حالة التمويل الثنائي فان مستوى القرض بدون فائدة لا يتغير حيث يكون :

25 % بالنسبة لمبلغ الاستثمار الأقل مـــن 1000000 د.ج .

20 % بالنسبة لمبلغ الاستثمار من 1000000 إلى 2000000 دج.

15 % بالنسبة لمبلغ الاستثمار من 2000001 إلى 3000000 دج.

15 % بالنسبة لمبلغ الاستثمار من 3000001 إلى 4000000 دج.

وتشكل المساهمة الخاصة للمستحدث (ون) باقي الاستثمار.

المطلب الثالث: إجراءات التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

سوف نتكلم في هذا المبحث عن مختلف المراحل والإجراءات التي يمر بها القرض وذلك إبتداءا من تقديم طلـــب القرض إلى عملية المتابعة.

الفرع الأول:مرحلة تكوين الملف – المرحلة الإدارية–

وهي المرحلة التي يتم فيها جمع معلومات خاصة بالمقترض والقرض ذاته، قصد تكوين ملف القرض المزمع تقديمه ودراسته ومنحه. ويعتبر الطلب المقدم من العميل مؤشرا لبداية حياة التسهيل الائتماني.

أ- مكونات ملف القرض: يتكون الملف النموذجي للقرض عادة من الوثائق التالية:

1- طلب القرض: يقوم العميل الراغب في الحصول على الائتمان بتقديم طلب خطي سواء يقوم بتحريره بنفسه أو في شكل نموذجي مسحوب من البنك ذاته.

2- عقد القرض: وهو عقد بموجبه يتفق الطرفان على جميع شروط القرض، وأهم ما يتضمنـــــه:

- مبلغ القـــرض و مـــدته وطريقة تسديده.
- معدل الفائدة.
- طريقة صرف القرض أو استهلاكه من قبل المقترض.
- الهدف الذي سيوجه إليه القرض .
- طبيعة ونوع الضمانات المقدمة مقابل الحصول على القرض.

– تحديد فترة السماح أي الفترة التي يتم فيها إعفاء المقترض من سداد الفوائد وكذا الفترة التي يسمح فيها للمقترض عدم سداد أقساط الدين.

– تحـــديد المحاكم المختصة بالنظر في النزاع في حالة وقوعه، وكذا تعيين الكفيل المؤهل للتبليـــغ.

3- **مستند الكفـــــالة:** تظهر هذه الوثيقة في حالة القرض المكفول بضمان شخصي.

4- وثائق الرهن: تظهر هذه الوثيقة في حالة كون القرض مكفول بضمان عيني، حيث يتطلب الأمر تقديم بيانات تثبت ذلك.

و لابد من الإشـــارة أن هنـــاك اختلاف في مكونات ملف القرض إذ تظهر وثائق ضرورية بالنسبـــة لقروض معينة، فمثلا إذا كان القرض المطلوب موجه لتمويل استثمار معين فينبغي أن يشمل وثائق أخرى مرفقة لطلب القرض وهي:

– الدراسة التقنية والاقتصادية للمشروع.

- الميزانيات وجداول حسابات النتائج التقديرية لمدة ثلاثة سنوات لاحقة إذا تعلق الأمر بتمويل مشروع استثماري.
- السجل التجاري.
- فاتورة شكلية و مخطط تمويل للأشغال والبناءات والتهيئآت المزمع إنجازها.
- سندات الملكية للمباني الصناعية والأراضي في طور البناء.
- القانون الداخلي للمؤسسة (إذا تعلق الأمر بشركة).
- تخويل الجمعية العامة القائم بأعمالها بالتعاقد على القرض وتقديم ضمانات باسمها.
- نشرة رسمية تبين إنشاء الشركة وتطوراتها. [1]

[1] - بوعتروس عبد الحق، مرجع سابق، ص 62.

ب –الدراسة القانونية والإدارية للملف: من خلال هذه الدراسة يتم التأكد والتدقيق حول صحة الوثائق المقدمة وقانونيتها ومدى قانونية الأطراف المخول لهم التعاقد باسم المؤسسة أو المتعامل مع البنك، وكذا التأكد من صحة البيانات المالية والمحاسبية المقدمة للبنك.

ج– استعلامات عن العميل : تعاظمة أهمية الدور الذي تتولاه إدارة الاستعلامات بالبنوك في تجميع المعلومات عن طالبي الائتمان مع زيادة درجة التقلب في الحياة الاقتصادية وتعدد حالات الفشل الائتماني، فلم يعد دور جهاز الاستعلامات قاصرا على جمع البيانات من خلال البحث المكتبي والبحث الميداني بل أمتد دورها إلى متابعة نشاط هذا العميل المقترض بشكل مستمر وجمع المعلومات عنه ليس فقط خلال فترات سابقة لعملية منح الائتمان والفترة الجارية لذلك بل خلال فترة حياة التسهيل الائتماني وحتى سداده بالكامل وقد زاد من أهمية هذا الدور تزايد اهتمام البنوك بالمقترض نفسه.

الفرع الثاني: مرحلة الدراسة المالية والاقتصادية والتقنية للمشروع

في هذه المرحلة تتم عملية الدراسة الاقتصادية والمالية والتقنية للملف الذي تم تكوينه بما تضمنه من معلومات متعلقة بالعميل ذاته أو بمعلومات متضمنة في البيانات المالية والمحاسبية التي قدمها العميل[1].

أ–الجانب المالي للدراسة: يعتبر التحليل المالي لطلبات الاقتراض ذا أهمية كبيرة لإدارة البنك، إذ أن قرار منح التسهيلات الائتمانية أو منعها يعتمد أساسا على نتائج هذا التحليل .

فالتحليل المالي يهدف إلى قراءة المركز المالي للمؤسسة بطريقة مفصلة واستنتاج الخلاصات الضرورية فيما يتعلق بوضعها المالي وتوازنه وكفاءته وتوظيف هذه المعرفة في استنتاج نقاط قوتها من الناحية المالية ونقاط ضعفها ومن شأن ذلك أن يساعد على توضيح الرؤية أمام البنك عندما يقدم على منح قرض لها .

وحتى يمكن للبنك أن يأخذ صورة معقولة عن الوضع المالي للمؤسسة يجب أن يستعمل على الأقل ميزانيات وجداول حسابات النتائج للسنوات المالية الثلاثة الأخيرة، وأول ما يجب القيام به في التحليل المالي هو الانتقال من الميزانية المحاسبية إلى الميزانية المالية، ثم القيام بوضع هذه الأخيرة في صورة مختصرة من خلالها تحسب مختلف النسب المالية.

هذا ويتم عادة إخضاع البيانات المالية من قبل محلل الائتمان على مرحلتين:

المرحلة الأولى ويطلق عليها مرحلة التحليل السريع ويكون الهدف منها أخذ فكرة سريعة وعاجلة عما إذا كانت تتوفر عند العميل الحد الأدنى من شروط الاقتراض والتي بناءا عليها يحدد محلل الائتمان ما إذا كان يمكن قبول طلب الائتمان مبدئيا أم لا، فإذا ما اجتاز العميل هذا الاختبار ينتقل محلل الائتمان إلى المرحلة الثانية وهي مرحلة التحليل مالي المفصل[2] ، ويتم التحليل المالي المفصل باستخدام الأساليب التقليدية المتعارف عليها في هذا المجال بدءا بالتحليل [illegible]

[1] – بوعتروس عبد الحق، مرجع سابق، ص:67.

[2] – محمد مطر، **التحليل المالي والائتماني**، دار وائل للنشر، الأردن، ط1 ،2000،ص138.

1-التحليل الرأسي للقوائم المالية : في ظل هذا التحليل يتم إيجاد علاقة بين عنصر ما ومجموعة معينة من العناصر بغية تحديد الأهمية النسبية لهذا العنصر ،ومن تطبيقات هذه الفكرة التعبير عن كل مجموعة من البنود كنسبة مئوية من إجمالي القائمة ، ويتميز هذا النوع من التحليل بالسكون وعدم الحركية .

و يمكن من خـــلال عملية التحليل الرأسي اكتشاف التغيرات التي طرأت على النسبة المحسوبة كمـــا يمكن مقـــارنة هذه النسبـــة مع نسب السنوات السابقة ومقارنتها أيضا مع نسب معيارية لمعرفة أداء إدارة المؤسسة في هذا العام مقارنة مع أدائها في السنوات السابقة، ومقارنة مع أداء إدارات المؤسسات المنافسة.

2- التحليل الأفقي للقوائم المالية : يهتم التحليل الأفقي بمقارنة الأرقام والبيانات الواردة في القوائم المالية مع بعضها ولعدد من الفترات المالية المتتالية قصد الوقوف على التغيرات التي تطرأ على تلك الأرقام والبيانـــات من فترة مالية إلى أخرى، ويمكن حساب هذا التغير كما يلي:

نسبة التغير=(قيمة البند للسنة الحالية – قيمة البند للسنة السابقة)/ (قيمة البند للسنة السابقة)

ويمكن بدلا من مقارنة بيانات القوائم المالية على ضوء بيانات سنة الأساس إجراء المقارنة على أساس متوسط بيانات عدد من السنوات، حيث تحسب تغيرات كل عنصر في السنة الأخيرة بالنسبة لمتوسط هذا العنصر، وتزداد أهمية هذا التحليل في إبراز التغيرات الكبيرة لكل عنصر من العناصر من المتوسطات الحسابية لذلك العنصر .

3-التحليل باستخدام النسب المالية: تعتبر النسب المالية من بين الأدوات المهمة والشائعة في دراسة الوضعية المالية للمؤسسة في الوضع الساكن ويمكن تعريفها على أنها " علاقة بين قيمتين مأخوذتين من الميزانية أو من جدول النتائج وتوجد بين هاتين القيمتين علاقة اقتصادية منطقية، تسمح للنسبة الناتجة بأن تلعب دور المؤشر الذي يعبر عن حصة أو نسبة مئوية "[1].

وعلى كل فإن تحليل النسب المالية يوفر للبنك التجاري إجابات للعديد من الأسئلة مثل[2]:

- هل ستتمكن المؤسسة من الوفاء بالتزاماتها عند تاريخ الاستحقاق ؟
- هل تحقق المؤسسة حجم مبيعات مرضي نسبة إلى حجم الاستثمار في الأصول ؟
- ما مدى تحقيق المؤسسة عائد جيد على الأصول ؟
- هل فترة تحصيل الديون معقولة ومناسبة ؟
- إلى أي حد يمكن أن تنخفض أرباح المؤسسة ؟

(1) – لوشي محمد، **الأخطار المصرفية :القروض البنكية تقييم خطورتها والتحكم فيها**، رسالة ماجستير غير منشورة ، كلية العلوم الاقتصادية جامعة الجزائر ،2002،ص 101.

(2) – عبد المعطي رضاء رشيد ومحفوظ جودة احمد ، **إدارة الائتمان** ،دار وائل للنشر ، عمان 1990 .،ص252 .

- ما مدى توفيق إدارة المؤسسة في استخدام الأموال المتاحة ؟

ب- الـــدراسة الاقتصادية: تشمل الدراسة الاقتصادية لنشاط العميل كل ما يتصل باقتصاديات هذا النشاط وبما يضمن استمرار يته ،ونظرا لأن بعض جوانب هذه الاقتصاديات تمت دراستها وبحثها في المراحل السابقة فإننا نقتصر مفهوم الدراسة الاقتصادية في هذه المرحلة على دراسة السلعة أو الخدمة التي ينتجها العميل والسوق التي تنتمي إليه هذه السلعة أو الخدمة.

- دراسة السلعة أو الخدمة المنتجة: يقوم محلل الائتمان بدراسة طبيعة السلعة أو الخدمة المنتجـــة، هل هي كمالية، ضرورية ،تنافسية، أم هـــل هـــي من النوع الذي يمكن إحلالهما ينبغي دراسة عامل السعر للوقوف على القدرة التنافسية لهذا المنتوج من حيث التكلفة والجودة والكمية .

- دراســـــة الســـوق: وهي دراسة تهدف أساسا إلى الوقوف على نتائج أعمال العميل مستقبلا انطلاقا من التنبؤ بواقع أعماله وتحديد الأهمية النسبية للعميل في السوق وكذا تحديد درجة التنافس التي يواجهها من منافسيه، أي معرفة مدى توفر العميل على الإمكانيات القادرة على التوغل في السوق بقوة، ومدى مواكبتهـــا للتكنولوجيا المعاصرة في مجال التسويق بشكل عام.

ج- الدراسة البيئية والفنية لطلب القرض: هناك بعض وحدات النشاط الاقتصادي ذات صلة وثيقة بالبيئة، لذا قد يكون من واجب محلل الائتمان دراسة هذا الجانب للتعرف على ما إذا كان نشاط هذه الوحدات تأثير إيجابي أو سلبي على البيئة، وحتى يتمكن محلل الائتمان القيام بدراسة الجانب البيئي في دراسة القرض يتعين عليه الإلمـــام بالمدركـــات الأساسيـــة في اقتصـــاديات البيئـــة، والمتطلبـــات البيئية المطلوبة في الفرع الاقتصادي الذي ينتمي إليه المشروع الطالب للقرض بصفة خاصة.

وحتى يمكن التعرف على أثر ممارسة مشروع ما على البيئة يتعين تلمـــس العلاقة بينهما في اتجاهين:

- حصول المقترض على المدخلات الرئيسية للمشروع من الطبيعة وعن طريق سوق خدمات عناصر الإنتاج.
- تخلص المشروع من بعض المنتجات الجانبية لعملية التصنيع والتي قد يتم التخلص منها إما عن طريق إلقائها في البيئة أو إعادة تصنيعها ومن ثم إعادة استخدامها.

أما فيما يخص الدراسة الفنية فهي تتعلق خاصة بقرض متوسط أو طويل الأجل، حيث يلجأ المحلل الائتماني إلى دراسة الأرضية المراد إقامة المؤسسة عليها بالاستعانة بالمهندسين المختصين في التهيئة العمرانية وكذا المختصين في جميع النواحي الفنية للمشروع، فضلا عن دراسة طبيعة الآلات والتجهيزات المستخدمة وكيفية استخدامها وطاقتها الإنتاجية و ما هي التقنيات المستخدمة في التنظيم والتسويق؟ [1]

[1] - بوعتروس عبد الحق، مرجع سابق، ص:74.

الفرع الثالث: مرحلة اتخاذ القرار والمتابعة:

أ-اتخاذ القرار: بعد ما يتم تكوين ملف القرض وتدقيق شروطه القانونية والإدارية وإتمام المرحلة الثانية المتعلقة بدراسة طلب القرض والمتعلقة بتحليل الوضعية المالية لطالب القرض يتم اتخاذ القرار المناسب بشأن منح القرض أو رفضه أو طلب الحصول على معلومات إضافية ففي الحالة الأخيرة ينبغي مقارنة تكلفة الحصول على معلومات إضافية مع مقدار التخفيض المحتمل في الخسائر نتيجة لتوافر تلك المعلومات، وإذا ما كانت هذه التكلفة أكبر من خسائر جمع معلومات إضافية فإنه ينبغي الاعتماد على الخبرة لوضع طلب العميل ضمن الطلبات المقترح قبولها أو ضمن الطلبات المقترح رفضها[1].

أما في حالة رفض طلب القرض ينبغي أن يعطى العميل مبررا مقنعا لقرار الرفض، أما إذا كان قرار البنك الموافقة على منح القرض المطلوب فإن هذا يتطلب صدور قرار نهائي بالموافقة على منح القرض من السلطة الإدارية المختصة، ويوضع هذا القرار موضع التنفيذ ابتداء من قيام الطرفين بتوقيع عقد أو اتفاقية ثم يقوم العميل بتقديم الضمانات واستيفاء ما نص عليه العقد من تعهدات، ويقوم البنك بعد إبرام العقد بإخطار كافة الجهات الداخلية بالبنك أي الوحدات التنظيمية بأهم عناصر العقد والتي من أهمها: قيمة القرض أو الحد المصرح به، القيمة السوقية للضمانات المقدمة، سعر الفائدة، تاريخ الاستحقاق.

وبعد ذلك تأتي مرحلة صرف العقد حيث يقوم البنك بوضع قيمة الائتمان الممنوح تحت تصرف العميل كلية، وبالتالي يكون من حقه سحب كل المبلغ أو جزءا منه.

ب- متابعة القرض: إن دور البنك لا ينتهي عند منح القروض، بل انه يمتد ليشمل متابعة الائتمان بعد التعاقد عليه، سعيا لضمان سداد أصل القرض وفوائده في مواعيد استحقاقها، وحتى يتسنى اكتشاف المخاطر المحتملة والعمل على تجنبها قبل وقوعها بالفعل، حيث يبقى على اتصال بالعميل للاستفسار عن أي تأخير في سداد الأقساط ودراسة أسباب هذا التأخير لاتخاذ الإجراءات المناسبة في الوقت المناسب وقبل استفحال الأمر.

وعلى كل يمكن تلخيص الأهداف الرئيسية لمتابعة الائتمان في[2]:

- الاطمئنان على تنفيذ شروط منح القروض المصرح بها للعملاء و مدى انتظام المقترض في سداد القرض؛
- اتخاذ الإجراءات الكفيلة بحماية حقوق البنك من الضياع في الوقت المناسب في حالة تعرض المقترضين إلى عقبات قد تؤدي إلى تدبدب سير نشاطهم؛
- تقديم يد المساعدة للعملاء لتخطي المشاكل التي قد تعترضهم، تفاديا للخسائر التي قد تلحق بالبنك إذا تعثر العملاء في الوفاء بالتزاماتهم.

---

[1] - منير إبراهيم هندي،**إدارة البنوك التجارية**،الإسكندرية،المكتب العربي الحديث،الطبعة الثالثة،2000 ، ص242.

[2] - عبد المعطي رضا أرشيد، محفوظ أحمد جودة، مرجع سابق، ص 278 -279.

خلاصة الفصل :

ما نستخلصه من خلال ما قدم في هذا الفصل أن للتمويل دور كبير في تأمين الموارد المالية الضرورية لتغطية حاجيات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ، وأن البنوك دور كبير في تمويل هذه المؤسسات .

إن اختلاف نوع التمويل يختلف باختلاف حجم وطبيعة الاستثمار لذلك نجد المؤسسات تستعمل قروض قصيرة الأجل لتمويل دورة استغلالها وقروض متوسطة وطويلة الآجل للاستثمارات الضخمة ، وأثناء ممارسة نشاطها فهي تعتمد على مصدرين في التمويل الأول يكون داخلي أي تعتمد على نفسها في التمويل ،وبما أن الأموال التي تكون لديها تكون غير كافية في **كثير** من الأحيان فهي تلجأ إلى المصدر الثاني في التمويل و هو المصدر الخارجي.

كما تعرفنا في هذا الفصل عن الإجراءات التي تعتمدها البنوك في منحها للقروض للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

الفصل الرابع

دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي

- وكالة ورقلة-

تمهيد:

لربط الدراسة الميدانية لعملية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من طرف البنوك التجارية وإعطاء حوصلة عن مختلف الجوانب المتعلقة به ارتأينا أن نسقط ما اكتسبناه من المعرفة النظرية على الواقع من خلال دراسة حالة تطبيقية في بنك الجزائري الخارجي – وكالة ورقلة – لتتبع مراحل طلب قرض استثماري والدراسة التقنية والمالية التي يقوم بها بنك الجزائري الخارجي

ومن أجل ذلك قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين:

- ✓ المبحث الأول نتناول فيه تقديم عام عن البنك الجزائري الخارجي مجال الدراسة
- ✓ أما المبحث الثاني فخصصناه إلى تقديم عام للمؤسسة المقترضة من خلال عرض المشروع وذكر المعطيات المالية لهذا المشروع ثم تقديم الدراسة التحليلية للمؤسسة المقترضة وذلك من خلال تحليل الوضعية المالية لهذه المؤسسة وكذا تقييم وضعيتها.

المبحث الأول :تقديم عام عن البنك الجزائري الخارجي مجال الدراسة.

إن البنك الخارجي الجزائري " BEA " من أهم البنوك التجارية في الجهاز المصرفي لما له من دور فعال في تحقيق التنمية الاقتصادية حيث أسندت إليه مهمة التكفل بعمليات الجزائر مع الخارج بالإضافة إلى تعدد وكآلاته، نتيجة توسع نشاطه في الداخل ومن بينها – وكالة ورقلة.

المطلب الأول :لمحة عن بنك الجزائري الخارجي.

1 –نشأة بنك الجزائر الخارجي:

يعتبر تأسيس بنك الجزائر الخارجي الحلقة الاخيرة من إجراءات التامين التي قامت بها الدولة الجزائرية ،وكان ذلك في أول أكتوبر 1967 بموجب المرسوم 204/67 برأسمال قيمته 210 مليون دينار جزائري ويعتبر شركة وطنية خاضعة لقانونها الأساسي والقانون التجاري، وبنك الجزائر الخارجي هو بنك إيداع أنشئ لمدة محدودة ولا يتم حله إلا بمقتضى نص تشريعي ويقدر رأس ماله الحالي ب 76 مليار دينار جزائري

وقد ترسخة عمالية البنك منذ سنة 1970 والذي يضم حسابات الشركات الصناعية الكبرى في الجزائر مثل شركة سوناطراك، نفطال، الشركة الوطنية للحديد والصلب وبالتالي فهو مكلف بتقديم كل الخدمات الخاصة بها.

وفي إطار أحكام القانون رقم 88–01 المؤرخ في 12–01–1988 تحول بنك الجزائر الخارجي الى شركة ذات أسهم (شركة مساهمة) تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي و أصبح البنك يسير حسب نضام الاقتصاد الحر،ويساهم بنك الجزائر الخارجي في رأس مال عدة بنوك أجنبية منها:

- ✓ البنك الدولي العربي؛
- ✓ البنك العربي للاستثمار والتجارة الخارجية؛
- ✓ البنك الدولي عبر القارات؛
- ✓ اتحاد البنوك العربية في فرنسا ولندن.[1]

2 –تعريف بنك الجزائر الخارجي:

يعتبر بنك الجزائر الخارجي بنكا ودائعيا تملكه الدولة ويخضع للقانون التجاري، يقوم بتسهيل العلاقات الاقتصادية مع مختلف دول العلم تأسس بموجب مرسوم 67–204 الصادر بتاريخ 01اكتوبر1967 برأس مال قدره 20 مليون دينار جزائري، ويعتبر من البنوك الاولى التي تحولت الى مؤسست مستقلة ضمن مرسوم 88–61 في01–01–

[1] – من الوثائق الداخلية لبنك الجزائر الخارجي،وكالة ورقلة، مصلحة القروض.

1988 وفي 05-01-1989 تحول البنك الى شركة مساهمة برأس مال قدره 24.500.000.00 دج حيث عدل في سنة 2011 إلى 76.000.000.000 دج .

3 -مهام ووظائف بنك الجزائري الخارجي :

3-1- مهام بنك الجزائر الخارجي:

- ✓ تنمية العلاقات التجارية بين المتعاملين الاقتصاديين الخواص القطاع العام؛
- ✓ دراسة القروض البنكية الممنوحة للعملاء وإخضاعها لشروط المديرية في حالة القروض ذات المبالغ المرتفع؛
- ✓ استقبال مختلف الإيداعات؛
- ✓ تمويل المشاريع الاقتصادية الكبرى؛
- ✓ تقديم خدمات لزبائن المؤسسات العمومية وكذا الزبائن الخواص.

3-2- وظائف البنك:

- ✓ تسهيل وتطوير العلاقات الاقتصادية بين الجزائر والدول الخرى؛
- ✓ تنفيذكل العمليات المصرفية الداخلية والخارجية التي تلائم موضوعها وذلك في إطار القوانين السارية المفعول؛
- ✓ يضع تحت تصرف المؤسسات المهتمة مصلحة خدمة مركزية للمعلومات التجارية في الداخل ومصلحة ترقية العمليات من الخارج.[1]

[1] - من الوثائق الداخلية لبنك الجزائر الخارجي، وكالة ورقلة، مصلحة القروض.

4 – الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي:

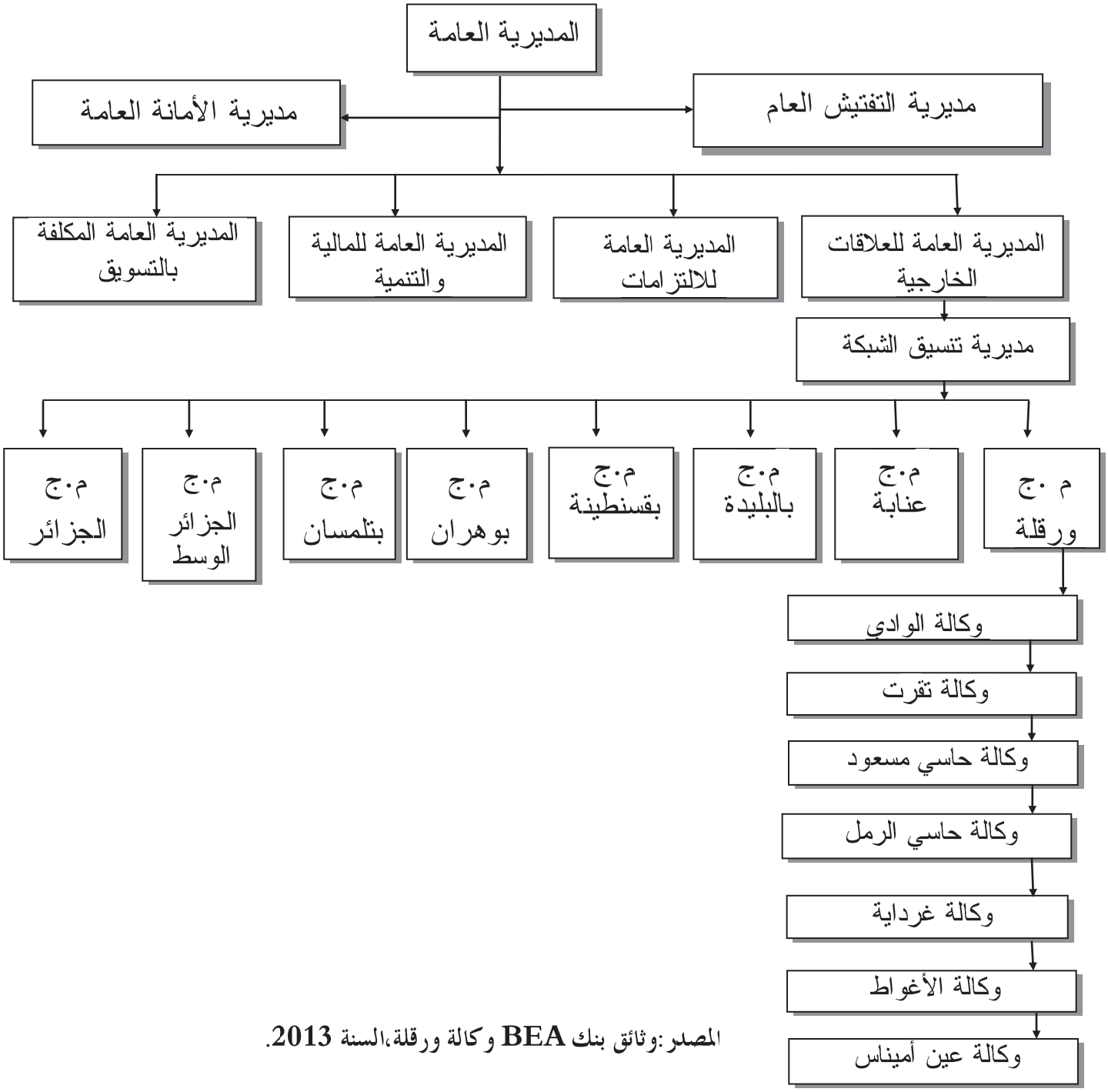

المصدر:وثائق بنك BEA وكالة ورقلة،السنة 2013.

المطلب الثاني: تقديم عام حول وكالة بنك الجزائري الخارجي بورقلة.

1. تعريف بنك الجزائر الخارجي وكالة ورقلة:

تعتبر وكالة ورقلة وكالة تابعة للمديرية الجهوية للجنوب تم إنشاؤها سنة 1979 وهي مؤسسة مصرفية ذات طابع تجاري تعمل على المساهمين في سير الإقتصاد الوطني ، ومن أهدافها جمع الاموال عن طريق فتح الحسابات الفردية والجماعية وعن طريق الفوائد من القروض المقدمة للزبائن .

ومن بين الخدمات التي تقدمها الوكالة مايلي:

- ✓ سحب وإيداع النقود؛
- ✓ فتح الحسابات للعملاء؛
- ✓ يمنح إعتمدات وضمانات للمصدرين.
- ✓ استلام طلبات القروض والملفات المرفقة بها؛
- ✓ ايداع واستلام الصكوك البنكية.

2. أهداف الوكالة:

- ✓ تطوير عمليات التجارية من خلال تمويل مختلف عملياتها
- ✓ تسيير حسابات الشركات الوطنية المحرقاتية منها مثل سونطراك
- ✓ تكوين علاقات عديدة مع البنوك والهيئات العالمية مثل صندوق النقد الدولي.[1]

[1] – من الوثائق الداخلية لبنك الجزائر الخارجي، وكالة ورقلة، مصلحة القروض.

المطلب الثالث: الهيكل التنظيمي لبنك الجزائر الخارجي وكالة ورقلة.

1. الهيكل التنظيمي:

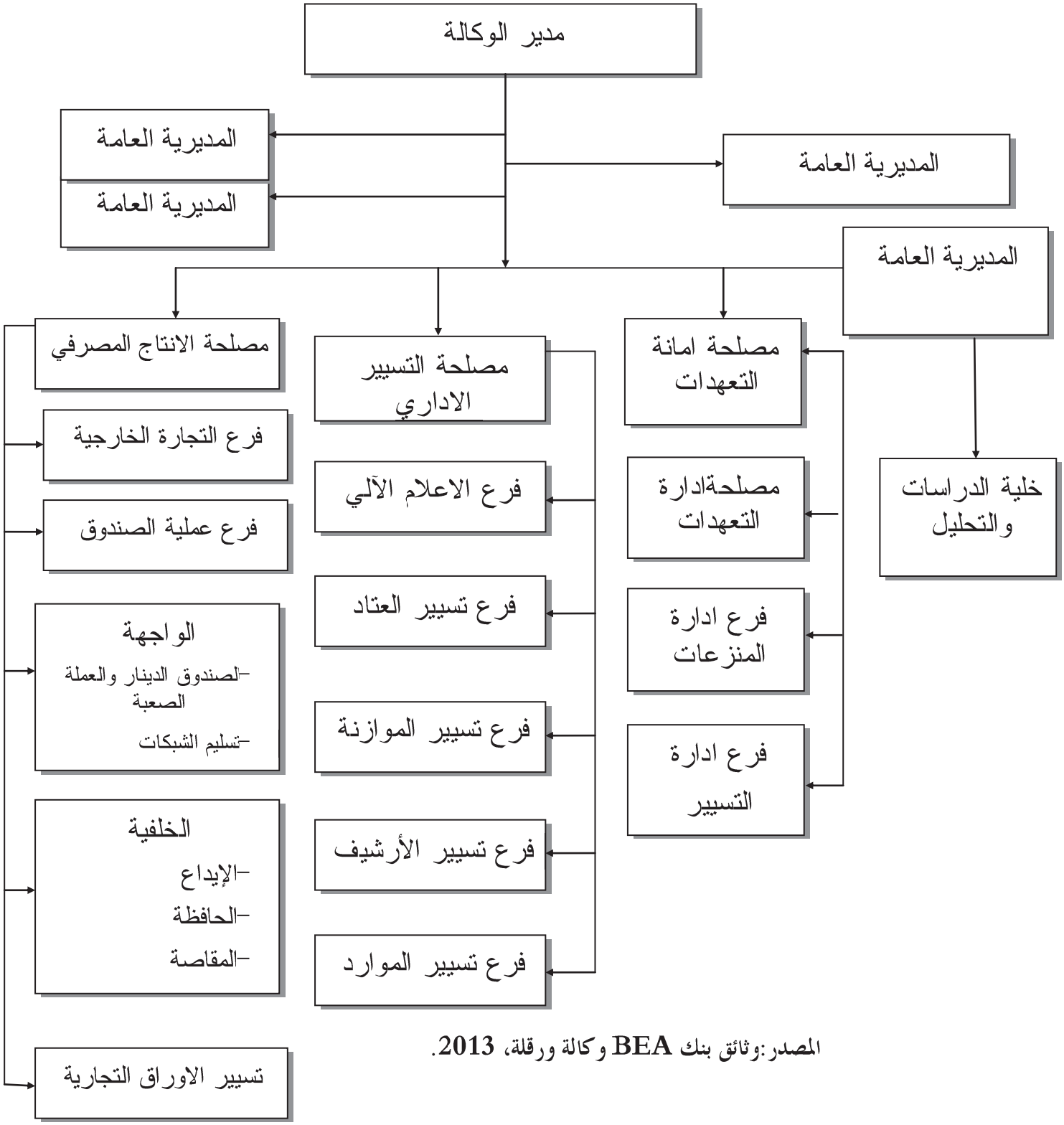

المصدر:وثائق بنك BEA وكالة ورقلة، 2013.

2-تقديم المصالح:

-**مصلحة الصندوق** : وتنقسم هذه المصلحة الى قسمين :

✓ **(الواجهة)**:ويحتوي هذا القسم على الصندوق الرئيسي=صناديق فرعية يقوم الصندوق الرئيسي بعمليات الدفع والسحب حيث أن السحب يفوق الخمسين ألف ينار جزاري، كما يقوم الصناديق الفرعية قصد تسديد الصك وك التي تساوي أو أقل من خمسين ألف دينار جزائري دوريا وهذا التمويل الصندوقرالرئيسي للبنك ويكون مرتين في الأسبوع حسب وجود السيولة على مستوى بنك الجزائر.

✓ **(الخلفية): وينقسم هذا القسم إلى:**

❖ **قسم التحويلات: ويقوم هذا القسم بجميع عمليات التحويل.**

- تحويل من حساب الى حساب على مستوى نفس الوكالة
- تحويل من حساب على مستوى الوكالة نحو حساب في وكالة أخرى خارج المنطقة.
- تحويل من نفس الوكالة نحو بنك آخر خارج المنطقة.

❖ **قسم دفع الصكوك**: يتمثل دور هذا القسم في عمليات التحويل عن طريق صكوك مشطوبة من حساب الى حساب.

❖ **قسم المقاصة الالكترونية**: يقوم بعمليات التحويلات عن طريق صكوك مشطوبة قابلة للدفع على مستوى بنك آخر عن طريق رسالة الكترونية.

-**مصلحة المحاسبة:**

- المراقبة المسبقة للعمليات البنكية.
- تصحيح رقم الاعمال.

-**مصلحة التجارة الخارجية**: تقوم بعملية التوطين للفواتير الشكلية المقدمة من طرف الزبائن الراغبين في استراد سلع أو معدات من الخارج حيث يعتبر البنك كوسيط تجاري وضمان للعملية التجارية بين المورد والمستورد، كما يقوم بتحويل الدينار الجزائري الى العملة الصعبة.

-**مصلحة العلاقات مع الزبائن:**

- استقبال الزبائن حيث تستقبل الملفات.
- فتح الحساب.

-**مصلحة الالتزام والأمانة:**

دراسة الملفات واستكمال اجراءات القرض ومتباعتها.

-**مصلحة الشؤون الادارية**: تهتم بمراقبة العمل وكذا كل ميتعلق بالشؤون الإدارية للمؤسسة وكذالك تسيير الميزانية.[1]

[1] – من الوثائق الداخلية لبنك الجزائر الخارجي، وكالة ورقلة،مصلحة القروض.

المبحث الثاني: دراسة تطبيقية لتمويل مؤسسة صغيرة لنقل الاشخاص في مدينة ورقلة.

المطلب الأول: تقديم المؤسسة المستفيدة من التمويل وطبيعة نشاطها.

1-التعريف بالمستفيد :

وفقا للقانون رقم 01-18:المؤرخ في 2001 المعدل المتضمن القانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

تقدم السيد : (...)،المولود بتاريخ : .....

- الجنسية الجزائرية
- مهنته صاحب مؤسسة نقل
- الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم بطاقة :... ، الصادرة بـ :... .

إلى بنك الجزائر الخارجي – وكالة ورقلة- بملف طلب الحصول على قرض لتمويل من إجل إنشاء مؤسسة صغيرة قيمة القرض تقدر بـ : 8.540.000,00 دج.

2- طبيعة نشاط المشروع :

هو نشاط خدماتي يتمثل في شركة نقل وهذا بقصد تلبية حاجيات سكان المنطقة التي يسكن بها.

المطلب الثاني: دراسة ملف طلب القرض من طرف البنك.

1- مضمون ملف القرض:

تقدم السيد (...) إلى بنك الجزائر الخارجي – وكالة ورقلة- بالملف التالي :

- طلب خطي ممضي موجه للبنك؛
- فاتورة شكلية للمشروع؛
- شهادة عدم الخضوع للضريبة أو شهادة تصفية؛
- شهادة ميلاد و صور شمسية؛
- سجل تجاري المحل لممارسة النشاط؛
- ثلاث ميزانيات تقديرية .
- **ملاحظة:** ترفق ثلاثة نسخ لكل وثيقة.

2- الهيكلة المالية للمشروع:

أ- قيمة القرض المطلوب :

يعمل البنك على توضيح مجموعة من التعليمات بخصوص القرض المطلوب والمتمثلة في موارد التمويل ،المبلغ،ومدة القرض، ومدة الإعفاء والجدول التالي يوضح ذلك:

جدول رقم (12) : يبين قيمة القرض المطلوب للمؤسسة(x)،الممولة من طرف BEA ورقلة. الوحدة (دج)

موارد التمويل	المبلغ	المدة	مدة الإعفاء
القرض	8.540.000,00 دج	05 سنوات	1 سنة

المصدر : بنك الجزائر الخارجي – وكالة ورقلة – مصلحة القروض.

ب- الفاتورة الشكلية للمشروع :

تحتوي على جميع المعلومات والبيانات الخاصة بالمشروع والمتمثلة في المواد المراد شرائها ، كذلك اسم المستفيد وعنوانه واسم المراد ورقم تسجيله الضريبي .

ت-اتفاقية القرض :

بعد أن يقوم البنك بدراسة الملف ويتأكد من إستيفائه لجميع الشروط المطلوبة يعطي الموافقة على منح القرض ثم يقوم بإبرام عقد يتضمن المعلومات الخاصة بالقرض إضافة إلى:

- نسبة العائد على القرض 6.5% .
- جدول اهتلاك القرض .
- إلتزامات المقترض تجاه البنك .
- يقوم المستفيد بفتح حساب خاص به لدى بنك الجزائر الخارجي.

ج– الوثائق المحاسبية للمشروع:

جدول رقم (13) يمثل جانب الأصول للميزانية المحاسبية التقديرية للسنوات الثلاث للمؤسسة(x)، الممولة من طرفBEA ورقلة. الوحدة :(دج)

ر ح	اسم الحساب	N	N+1	N+2
2	الإستثمارات	135640286	135640286	135640286
20	م إعدادية	1828677	1828677	1828677
22	أراضي	185000	185000	185000
240	مباني	7519188	7519188	7519188
244	معدات نقل	123391630	123391630	123391630
245	تكلفة أنتاج	2715791	2715791	2715791
29	إهتلاك الاستثمارات	74602298	87954735	101307172
	الاستثمارات الصافية	61037988	47685551	34333114
3	المخزونات	500000	1500000	1650000
4	الحقوق	24910872	35761351	48096118
47	العملاء	5000000	7000000	9000000
512	البنك	17000000	22000000	30000000
530	الصندوق	2910872	6761351	9096118
	المجموع	**86448860**	**84946902**	**84079232**

المصدر: معلومات من بنك الجزائر الخارجي،وكالة وقلة ،مصلحة القروض،سنة 2013.

يحتوي الجدول أعلاه عن أصول المؤسسة للسنوات الثلاث.

جدول رقم (14) يمثل جانب الخصوم للميزانية المحاسبية التقديرية للسنوات الثلاث للمؤسسة(x). الممولة من طرفBEA ورقلة. الوحدة (دج)

ر ح	اسم الحساب	N	N+1	N+2
1	أموال خاصة	9680000	15383675	21426544
10	أموال جماعية	9680000	15383675	21426544
18	نتائج رهن التخصيص	0	5703675	11746544
5	الديون	71065185	63520358	56075532
521	قروض بنكية	26950480	19105653	11260827
522	قروض أخرى	00	00	00
531	الموردين	500000	800000	1200000
55	حسابات جارية	43614705	43614705	43614705
58	تسبيقات بنكية	00	00	00
8	النتيجة	5703675	6042869	6577157
88	نتيجة السنة المالية	5703675	6042869	6577157
	المجموع	**86448860**	**84946902**	**84079232**

المصدر: معلومات من بنك الجزائر الخارجي،وكالة ورقلة، 2013.

يحتوي الجدول أعلاه على خصوم المؤسسة للسنوات الثلاث

جدول رقم (15) :جدول حسابات النتائج لثلاث سنوات للمؤسسة(x) الممولة من طرف BEA ورقلة.

الوحدة (دج).

ر ح	إسم الحساب	N	N+1	N+2
74	أداءات مقدمة	51840000	54432000	57153600
61	مواد ولوازم مستهلكة	11840000	12477000	13148775
62	خدمات	300000	327500	357625
81	**القيمة المضافة**	**39700000**	**41627500**	**43647200**
81	القيمة المضافة	39700000	41627500	43647200
77	نواتج متنوعة	00	00	00
63	مصاريف المستخدمين	14288400	15676416	17201601
64	ضرائب ورسوم	1285956	1410877	1548144
65	مصاريف مالية	1725100	1725100	13800080
66	مصاريف متنوعة	900000	830000	769000
68	مصاريف الإستهلاك والمؤونات	13352437	13352437	13352437
83	**نتيجة الإستغلال**	**8148107**	**8632670**	**9395938**
880	**النتيجة المالية**	**8148107**	**8632670**	**9395938**
889	ضرائب على الأرباح	2444432	2589801	2818782
88	**النتيجة الصافية**	**5703675**	**6042869**	**6577157**

المصدر: معلومات من بنك الجزائر الخارجي، 2013.

الجدول أعلاه يحتوي على حسابات النتائج المتعلقة بالسنوات الثلاث والتي تمثل حاصل طرح النفقات من الإيرادات.

المطلب الثالث : التحليل وإتخاذ قرار التمويل.

1- تحليل الوضعية المالية:

لتحليل الوضعية المالية للمؤسسة المقترضة يجدر بنا دراسة مجموعة من الجوانب المالية، المتمثلة في تحليل الوضعية المالية عن طريق استعمال مؤشرات التوازن المالي من خلال تحليل: رأس المال العامل الدائم – احتياجات رأس المال

العامل – الخزينة، هذا من جهة ومن جهة أخرى تحليل الوضعية المالية عن طريق استعمال النسب المالية المختلفة وفي هذه الحالة نستعمل النسب المالية التي لها أكثر دلالة.

1-1- مؤشرات التوازن المالي.

أ- رأس المال العامل الدائم:

ر. م .ع . د = (الأموال الدائمة) – (الأصول الثابتة)

الجدول رقم :(16) يبين حساب ر. م .ع. الدائم للسنوات الثلاثة للمؤسسة(x)، الممولة من طرف BEA ورقلة. الوحدة (دج).

البيان	N	N+1	N+2
الأموال الدائمة	40623052.5	38719336.3	37291380.9
الأصول الثابتة	61037988	47685551	34333114
ر. م .ع . د	**-20414935.5**	**- 8966214.7**	**2958266.9**

المصدر: من إعداد الطلبة.

التعليق: نلاحظ من خلال الجدول الأول أن رأس المال العامل الدائم سالب في السنوات الأولى والثانية و موجب في السنة الثالثة. ونلاحظ أيضا من خلال الجدول السابق أن الأصول الثابتة غير مغطاة بالنسبة للسنة الأولى والثانية وفي السنة الثالثة هي مغطاة بواسطة الأموال الدائمة وهذا ما يوضح لنا أن هذه المؤسسة في هذه السنة تتمتع بهامش آمان، وبالتالي المؤسسة لا تلجأ إلى ديون قصيرة الأجل.

ب- احتياجات رأس المال العامل:

أ. ر. م. ع = (الأصول المتداولة – ق. جاهزة) - (د. ق. أ – سلفات مصرفية)

الجدول رقم :(17) يبين حساب إ. ر. م .ع للسنوات الثلاثة للمؤسسة(x) الممولة من طرف BEA ورقلة. الوحدة (دج)

البيان	N	N+1	N+2
الأصول المتداولة	25410872	37261351	49746118
ق. جاهزة	19910872	28761351	39096118
	5500000	8500000	10650000
د. ق. أ	45825807.5	46227565.7	46787852.1
سلفات مصرفية	00	00	00
إ. ر. م .ع	**-40325807.5**	**-37727565.7**	**-36137852.1**

المصدر: من إعداد الطلبة

التعليق: من خلال الجدول نلاحظ أن احتياجات رأس المال العامل الدائم سالبة في السنوات الثلاث ونلاحظ أيضا أن المؤسسة تحتاج إلى رأس مال عامل لتغطية أصولها المتداولة المتمثلة في قيم الاستغلال والقيم القابلة للتحقيق.

ج– الخزينة:

الخزينة = قيم جاهزة – سلفات مصرفية

الجدول رقم : (18) يبين حساب الخزينة للسنوات الثلاثة للمؤسسة(x)، الممولة من طرفBEA ورقلة.

الوحدة (دج)

البيان	N	N+1	N+2
قيم جاهزة	19910872 00	28761351 00	39096118 00
الخزينة	**19910872**	**28761351**	**39096118**

المصدر: من إعداد الطلبة.

التعليق: نلاحظ من خلال الجدول أن الخزينة موجبة في السنوات الثلاث مع العلم أن قيم الخزينة تختلف من سنة لأخرى، ويرجع هذا الاختلاف إلى الانخفاض المستمر في احتياجات رأس المال العامل من سنة لأخرى بالمقارنة مع قيمة رأس المال العامل وهذا ما يعكس أن الخزينة في حالة ملائمة حيث احتياجات الدورة مغطاة.

1–2– النسب المالية:

أ– نسب الهيكلة: تظهر مدى الاستعمال الجيد لأموالها.

*** نسبة التمويل الدائم:**

نسبة التمويل الدائم = (الأموال الدائمة)/ (أصول ثابتة)

الجدول رقم :(19) يبين حساب نسبة التمويل الدائم للسنوات الثلاثة للمؤسسة(x) الممولة من طرفBEA ورقلة. الوحدة (دج)

البيان	N	N+1	N+2
الأموال الدائمة	40623052.5	38719336.3	37291380.9
الأصول ثابتة	61037988	47685551	34333114
نسبة التمويل الدائم	**0.66**	**0.81**	**1.08**

المصدر: من إعداد الطلبة

التعليق: تقيس هذه النسبة مدى تغطية الأموال الدائمة للأصول الثابتة، حيث نلاحظ من خلال الجدول أن نسب التمويل الدائم في السنتين الأولى والثانية اقل من الواحد وهذا ما يعني أن الأموال الدائمة لا تغطي الأصول الثابتة ، أما في السنة الثالثة فنجد أن النسبة أكبر من الواحد =1.08 وهذا يبين لنا أن المؤسسة أصحبت في هذه السنة لها هامش آمان أي لها رأس مال عامل موجب.

*** نسبة الإستقلالية المالية:**

نسبة الإستقلالية المالية = (الأموال الخاصة)/ (مجموع الديون)

الجدول رقم : (20) يبين حساب نسبة الإستقلالية المالية للسنوات الثلاثة للمؤسسة(x) الممولة من طرفBEA ورقلة. الوحدة (دج)

البيان	N	N+1	N+2
الأموال الخاصة	13672572.5	19613683.3	26030553.9
مجموع الديون	72776287.5	65333218.7	58048679.1
الإستقلالية المالية	**0.18**	**0.30**	**0.44**

المصدر: من إعداد الطلبة

التعليق: تقيس هذه النسبة مدى مساهمة مالكة المؤسسة والدائنين في تمويل المشروع . ومن خلال الجدول السابق نلاحظ أن نسبة الاستقلالية المالية في السنوات الثلاث ، كلها أقل من الواحد (الأموال الخاصة أقل من مجموع الديون) مما يدل على تبعية المؤسسة للغير أي عدم استقلالية المالية للمؤسسة بالنسبة للغير، ويعني أيضا قلة في الوقاية التي يتمتع بها الدائنون عند الخطر، لذا يرغب الدائنون أن لا تقل مساهمة مالكة المؤسسة عن النصف ونلاحظ أيضا من الجدول أن الديون في تناقص من سنة إلى أخرى.

***نسبة قابلية التسديد:**نسبة قابلية التسديد = (مجموع الأصول) / (مجموع الديون)

الجدول رقم :(21) يبين حساب نسبة قابلية التسديد للسنوات الثلاثة للمؤسسة(x)، الممولة من طرفBEA ورقلة. الوحدة (دج)

البيان	N	N+1	N+2
مجموع الأصول	86448860	84946902	84079232
مجموع الديون	72776287.5	65333218.7	58048679.1
قابلية السداد	**1.18**	**1.30**	**1.44**

المصدر: من إعداد الطلبة

التعليق: تقيس هذه النسبة مدى مقدرة المؤسسة على الوفاء بديونها. حيث نلاحظ من خلال الجدول أن جميع نسب قابلية القدرة على التسديد للسنوات الثلاث كلها أكبر من الواحد، مما يدل على أن موجودات المؤسسة كبيرة مقارنة بمجموع الديون (كلما كان ضمانا على التسديد). تتعرض المؤسسة إلى التصفية في حالة عدم وفائها بديونها لذا يجب على المقرض مقارنة حجم الديون للمؤسسة مع أصولها ليستطيع قياس مدى ضمان أمواله. وهذا ما نجده في الجدول السابق حيث نلاحظ أن المؤسسة قادرة على تسديد جميع ديونها خلال السنوات الثلاث.

ب– نسب السيولة: تقيس مدى مقدرة المؤسسة في مقابلة التزاماتها الجارية بالأصول المتداولة.

* **نسبة السيولة العامة:**

نسبة السيولة العامة = (الأصول المتداولة)/(د ق أ)

الجدول رقم : (22) يبين حساب نسبة السيولة العامة للسنوات الثلاثة للمؤسسة(x)، الممولة من طرف BEA ورقلة. الوحدة (دج)

البيان	N	N+1	N+2
الأصول المتداولة	25410872	37261351	49746118
د ق أ	45825807.5	46227565.7	46787852.1
نسبة السيولة العامة	**0.55**	**0.80**	**1.06**

المصدر: من إعداد الطلبة

التعليق: تقيس هذه النسبة مدى تغطية الأصول المتداولة للديون القصيرة الأجل. نلاحظ من خلال الجدول أن نسبة السيولة العامة للسنوات الأولى والثانية ، هي أقل من الواحد، مما يبين لنا أن المؤسسة غير قادرة على تغطية الديون القصيرة الأجل،بينما في السنة الثالثة هي أكبر من الواحد وهذا ما يدل على وجود رأس مال عامل موجب وبالتالي حققت هامش آمان، بمعنى أن هذه المؤسسة قادرة على التسديد في هذه السنة.

* **نسبة السيولة الحالية (الخزينة الحالية):**

نسبة السيولة الحالية (الخزينة الحالية) =(القيم الجاهزة)/(د ق أ)

الجدول رقم : (23) يبين حساب نسبة الخزينة الحالية للسنوات الثلاثة للمؤسسة(x)

البيان	N	N+1	N+2
القيم الجاهزة	19910872	28761351	39096118
د ق أ	45825807.5	46227565.7	46787852.1
نسبة الخزينة الحالية	**0.43**	**0.62**	**0.83**

المصدر: من إعداد الطلبة

التعليق: تعتبر هذه النسبة أكثر دقة من النسبة الأولى حيث تظهر هذه النسبة إمكانية التسديد الحالي للديون القصيرة الأجل. من خلال الملاحظة للجدول نجد أن جميع نسب الخزينة الحالية هي أقل من الواحد للسنوات الثلاث ، مما يبين لنا أن هذه النسبة لا تحقق لنا تغطية الديون القصيرة الأجل بواسطة القيم الجاهزة، وبالتالي لا يمكن للمؤسسة القدرة على تسديد ديونها القصيرة الأجل في الآجال القريبة.

2- تحليل جدول حسابات النتائج: سوف نحاول هنا تقييم جدول حسابات النتائج للسنوات الثلاث مبرزين تغيرات التكاليف والإيرادات والنتائج وتفسيرها.

2-1- دراسة مقارنة لتطور التكاليف:

جدول رقم (24) يبين التكاليف للسنوات الثلاث للمؤسسة(x)، الممولة من طرف BEA ورقلة.

الوحدة (دج)

ر ح	اسم الحساب	N	N+1	N+3
61	مواد ولوازم مستهلكة	11840000	12477000	13148775
62	خدمات	300000	327500	357625
63	مصاريف المستخدمين	14288400	15676416	17201601
64	ضرائب ورسوم	1285956	1410877	1548144
65	مصاريف مالية	1725100	1725100	13800080
66	مصاريف متنوعة	900000	830000	769000
68	مصاريف الإستهلاك والمؤونات	13352437	13352437	13352437
	مجموع التكاليف	43691893	45799330	60177662
	قيمة التغيير	-	2107437	14378332
	نسبة التغيير %	-	4.82	31

المصدر : من إعداد الطلبة.

التعليق : من خلال الجدول نلاحظ أن التكاليف تعتبر مرتفعة فقد كانت في السنة الأولى 43691893 دج ثم أرتفعت في السنة الثانية إلى 45799330 دج واصلت إرتفاعها في السنة الثالثة لتصل إلى 60177662 دج وترجع هذه الزيادة في التكاليف إلى زيادة مصاريف الحسابات 61 و62 و63 و64 وهذا ما يعني أن المؤسسة تعتمد على الغير في تلبية خدماتها وموادها المستهلكة كما أنها زادت من مصاريف العمال كما نلاحظ زيادة قيمة الضرائب من سنة إلى أخرى.

2-2- دراسة مقارنة لتطور الإيرادات:

جدول رقم (25) يبين الإيرادات للسنوات الثلاث للمؤسسة(x)، الممولة من طرف BEA ورقلة. الوحدة (دج)

ر ح	إسم الحساب	N	N+1	N+2
74	أداءات مقدمة	51840000	54432000	57153600
77	نواتج متنوعة	00	00	00
مجموع الإيرادات		51840000	54432000	57153600
قيمة التغيير		-	2592000	2721600
نسبة التغيير%		-	5	5

المصدر : من إعداد الطلبة

التعليق: من خلال الجدول أعلاه نلاحظ إن حـــ/74 أداءات مقدمة قد شاهد تطوراً ملحوظا عبر كافة السنوات ففي السنة الأولى كان يقدربـــ 51840000 دج ليصبح 54432000 دج في السنة الثانية ثم يرتفع في السنة الثالثة حيث أصبح يقدر بـــ57153600 دج وهذا ما يفسر زيادة الإيرادات بنسبة 5 % سنويا .

2-3- دراسة مقارنة لتطور حسابات النتائج:

جدول رقم (26) يبين النتائج للسنوات الثلاث للمؤسسة(x)، الممولة من طرف BEA ورقلة. الوحدة (دج)

ر ح	اسم الحساب	N	N+1	N+2
81	القيمة المضافة	39700000	41627500	43647200
83	نتيجة الإستغلال	8148107	8632670	9395938
84	نتيجة خارج الإستغلال	-	-	-
880	النتيجة الإجمالية	8148107	8632670	9395938
889	ضرائب على الأرباح	2444432	2589801	2818782
88	النتيجة الصافية	5703675	6042869	6577157

المصدر : من إعداد الطلبة.التعليق:

من خلال الجدول نلاحظ أن نتيجة الإستغلال والنتيجة الإجمالية متساوية وهذا راجع إى أن النتيجة خارج الإستغلال معدومة كما نلاحظ أن القيمة المضافة في تزايد وذا راجع لزيادة حـــ/ 74 كما نلاحظ أن نتيجة الدورة الصافية في زيادة مستمرة من سنة إلى أخرى وهذا راجع إلى أن المؤسسة أصبحت تتحكم أكثر في تكاليفها وإيراداتها .

3- قرار التمويل:

من خلال النتائج المستخلصة من التوازنات المالية والنسب المالية وكذلك النتائج المستنتجة من جدول حسابات النتائج تبدو المؤسسة التي طلبت التمويل من بنك الفلاحة والتنمية الريفية في حالة جيدة و ذلك على الرغم من الصعوبة التي واجهتها في بداية نشاطها حيث نجد أن نسبة الاستقلالية المالية في السنوات الثلاث ، كلها أقل من الواحد مما يدل على تبعية المؤسسة للغير أي عدم استقلالية المالية للمؤسسة بالنسبة للغير إلا أن هذه النسبة في زيادة مستمرة مما يبشر بمستقبل أحسن للمؤسسة.كما أن نسبة التمويل الدائم في السنة الثالثة تبين لنا أن المؤسسة أصحبت في هذه السنة لها هامش آمان أي لها رأس مال عامل موجب، بعدما كانت تعاني في السنتين الأولى والثانية ، كما أن المؤسسة عندما نلاحظ نسبة قابلية السداد نجد أن جميع نسب قابلية القدرة على التسديد للسنوات الثلاث كلها أكبر من الواحد، مما يدل على أن موجودات المؤسسة كبيرة مقارنة بمجموع الديون.

أما نسب السيولة فنجد أن نسبة السيولة العامة في السنة الثالثة أكبر من الواحد وهذا ما يدل على وجود رأس مال عامل موجب وبالتالي حققت هامش آمان، بمعنى أن هذه المؤسسة قادرة على التسديد .

كما أن جدول حسابات النتائج للمؤسسة يبين أن المؤسسة حققت أرباح وبالتالي فإن البنك سيقرر منح قرض للمؤسسة من أجل تمويلها نظراً لما حققته هذه المؤسسة من نتائج إيجابية توحي بمقدرتها على تسديد ديونها دون أن يشكل خطورة على البنك.

والجدول التالي يبين كيفية إقتطاع الفوائد للقرض الممنوح للمؤسسة

الجدول رقم (27) : يبين اقتطاع الفائدة للسنوات الخمس القادمة للمؤسسة(X)

السنة	رصيد أول المدة	الدفعة	الفائدة	قسط الإهتلاك	الرصيد نهاية المدة
1	8540000	0	55100	55100	8540000
2	8540000	1708000	55100	2263100	6832000
3	6832000	1708000	444080	2152080	5124000
4	5124000	1708000	333060	2041060	3416000
5	3416000	1708000	222040	193040	1708000
6	1708000	1708000	111020	1819020	0

المصدر: بنك الجزائر الخارجي – وكالة ورقلة–2013.

ومما نلاحظه في هذا الجدول أن المؤسسة معفية من دفع قيمة الدفعة للسنة الأولى وأن قيمة الدفعة تساوي 1708000 وهي حاصل قيمة اصل المبلغ على عدد السنوات الخمس. حيث في نهاية السادسة سوف يصبح رصيد نهاية المدة مساوياً للصفر.

خلاصة الفصل:

مما سبق، فإن البنك ومن خلال دراسته لملف طلب قرض، المقدم من طرف المؤسسة المعنية يعتمد أساسا على: تحليل الوضعية المالية للمؤسسة.

حيث أن بنك الفلاحة والتنمية الريفية قام بتحليل عام لوضعية المؤسسة مالية وذلك من الأجل الوقوف على ما مدى مقدرة المؤسسة على تسديد القرض في حالة تمويلها من طرف البنك حيث أن الدراسة التحليلية المعمقة من طرف البنك، وقبول العرض يعتمد أساسا على النتائج المتحصل عليها من خلال الدراسة، فكلما كانت النتائج المتحصل عليها إيجابية كلما تضاعف إحتمال قبول طلب القرض، وهو ما تم فعلا في هذه الحالة.

وهذا ما وقفنا عليه فعلا عندما قمنا بدراسة وضعية المؤسسة محل الدراسة والتي استطاعت أن تحوز على ثقة البنك مما إتخذ قرار بتمويلها عن طريق منحها قرض.

الخـــــاتمة

قائمة المراجع